المجموع المنتخب

من متون علم الوضع

اشتمل الكتاب على عشرة متون مهمة
تتعلق بعلم الوضع في اللغة العربية

جمع وتحقيق وتعليق خادم الأصول
الدكتور شامل الشاهين

دار غار حراء

الطبعة الأولى

١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م

موافقة وزارة الإعلام : ٩٢٣٠٢ تاريخ ٢٦ /٦/ ٢٠٠٦



طباعة نشر توزيع

دمشق - سورية هاتف : ٢٢١٩٠٤٧ فاكس : ٢٢٣٧٦٠٦ ١١ ٠٠٩٦٣

Da mascus - Syria - Tel.: 2219047 - Fax : 00963-11-2237606

E-mail : info@garhiraa.com http: www.garhiraa.com

P.O.Box: 25507

المحتوى

تقديم أ.د. بكري شيخ أمين.. ٣

المقدمة.. ٧

مدخل في معرفة فن الوضع ١١

- علم الوضع من مفتاح العلوم للإمام يوسف بن أبي بكر السكاكي.... ١٩
- علم الوضع من متن التلخيص لمحمد بن عبد الرحمن الخطيب القزويني٢٣
- علم الوضع من مختصر المعاني لمسعود بن عمر التفتازاني ٢٩
- الرسالة الوضعية العضدية لعضد الدين الإيجي........................ ٣٧
- شرح الرسالة العضدية لأبي القاسم بن أبي بكر السمرقندي ٤٣
- الصحيفة الوضعية الجديدة ٧٥
- الدقائق المُحكَمة على الصحيفة الوضعية الجديدة لعلي الأقشهري .. ٧٩
- متن نموذج الوضع لأحمد شاكر البكْشَهْري.............................١٠٧
- تصوير الوضع شرح النموذج لأحمد شاكر البكشهري.....................١١١
- متن الوضع لإبراهيم حقّي الأكيني ١٢٥
- رسائل مختارة من مجموعة الفوائد لشوكت مصطفى بن صالح الرومي الشّهْري ١٣٧

خاتمة ١٤٧

المصادر والمراجع...١٤٩



المقدمة

الحمد لله وحده لا شريك له ، الذي هدانا وما كنّا لنهتدي لولا أن هدانا الله ، والصلاة والسلام على سيدنا محمّد أشرف المرسلين ، وخاتم النبيّين ، الذي أُنزل عليه القرآنُ بلسانٍ عربيٍّ مبين ، هدىً للناس وبيّنات من الهدى والفرقان ، لا يأتيه الباطلُ من بين يديه ولا من خلْفه ، تنزيل من حكيم حميد.

وبعد : فلمّا كانت العلوم العربية من أجلّ العلوم وأهمها ، وأفيد الفنون وأنفعها لا سيما علومِ اللغة العربية من النحو والصرف والبلاغة وما اشتملت عليه من علم المعاني والبيان والبديع ، إذ بها جميعاً تُعرف أوضاع كلمات القرآن الكريم ومعانيها ، وأحوال هيئاتها ومبانيها .

ولمّا كان علم الوضع الذي جعله الكثير من علماء اللغة العربية جزءاً من علم البلاغة بل مقدمة لعلم البيان لاحتياج هذه العلوم إليه ؛ أردتُ ـ والتوفيق كله من الله عز وجل ـ أن أجمع بعض المتون المهمة في هذا العلم ، الشاملة لغرر أصوله وقواعده ، والحاوية لنكت مسائله وعوائده ، والمبيّنة لحقائقَ هي أفكار لُباب أداء المتقدمين، منطويةً على دقائق نَتاج أفكار المتأخرين، مجتهداً في جمعها من بين شتات المؤلفات من مجاميع وكتب ورسائل مخطوطةٍ أو مطبوعةٍ ، مراعياً في ذلك أن تكون مؤلّفةً في قرون وعصور مختلفة من أجل الوقف على تطور هذا العلم ومنهج علمائه وأسلوب تقعيد الكتابة فيه .

ولم تكن الغاية من هذا الكتاب جمع بعض متون الوضع في اللغة العربية وتحقيقها لكي تكون شواهد قائمة بين يدي الباحثين وتحت أنظار أهل الاختصاص من البلاغيين، وتسهيل سبل الرجوع إليها فحسب؛ بل كانت الغاية هي الوقوف على جانب من جوانب منهجية التأليف عند علماء البلاغة العربية من خلال مؤلفاتهم هذه في فن الوضع وكيفية تطور تلك المنهجية التأليفية، التي تناولت هذا الفن التخصصي الدقيق في بداية الأمر كمبحث ضمن تآليفهم البلاغية، كما هو الحال في كتاب مفتاح العلوم للسكاكي[١]، ومتن التلخيص للقزويني[٢]، ومختصر المعاني للتفتازاني[٣][٤].

ثم تطورت منهجية التأليف بعد ذلك من موضوعات وبحوث في مؤلفات لتصبح رسائل مستقلة متخصصة في هذا الفن دون غيره، وأخذت هذه الرسائل تنتشر في المدارس الشرعية وعرفت فيها باسم: «رسائل الوضع»، وكان منها: الرسالة الوضعية العضدية للإيجي[٥]، ورسالة الصحيفة الوضعية الجديدة للآقشهري[٦]، ورسالة نموذج في الوضع للبكشهري[٧]، ورسالة متن في الوضع للأكيني[٨].

ثمّ تلا ذلك وأعقبه ظهور شروح مستقلة لتلك الرسائل وغيرها، مثل: شرح الرسالة الوضعية العضدية للسمرقندي[٩]، وشرح رسالة الصحيفة الوضعية

(١) انظر: الصفحات ٩ ـ ١٣ من هذا الكتاب.

(٢) انظر: الصفحات ١٥ ـ ١٨ من هذا الكتاب.

(٣) انظر: الصفحات ١٩ ـ ٢٧ من هذا الكتاب.

(٤) اكتفيت بذكر الأمثلة من هذا الكتاب لتكون شواهد واقعية للاطلاع، وغيرها كثير.

(٥) انظر: الصفحات ٢٩ ـ ٣٣ من هذا الكتاب.

(٦) انظر: الصفحات ٦٧ ـ ٧٠ من هذا الكتاب.

(٧) انظر: الصفحات ١٠١ ـ ١٠٤ من هذا الكتاب.

(٨) انظر: الصفحات ١١٩ ـ ١٣٠ من هذا الكتاب.

(٩) انظر: الصفحات ٣٥ ـ ٦٥ من هذا الكتاب.

الجديدة للأقشهري[1]، وتصوير الوضع شرح متن نموذج الوضع للبكشهري[2].

ثم تطورت هذه المنهجية البلاغية من الكتابة الشمولية لهذا الفن ومباحثه وموضوعاته لتصل في نهاية الأمر إلى كتابة بعض بحوث وموضوعات هذا الفن ومسائله في رسائل مستقلة.

وبهذا انتقلت مؤلفات هذا الفن من العموم إلى التخصص الدقيق في بعض مسائله، ومن هذه البحوث الوضعية: رسالة تحقيق وضع الأفعال للرومي[3]، رسالة في تحقيق أن النسبة من الفعل غير مستقلة بالمفهومية للرومي[4]، رسالة في تحقيق الفرق بين الذهن والخارج ونفس الأمر للرومي[5]، رسالة في تحقيق تقسيم الكلي والحقيقي والاعتباري للرومي[6].

ولعل عملي المتواضع هذا ـ من تحقيق لهذه المتون والبحوث والرسائل والمسائل المتعلقة بهذا الفن (فن الوضع) والغايات والمقاصد المنوطة بذلك ـ قد أسقط الضوء على بعض جوانب المنهجية التأليفية لدى علماء البلاغة العربية وتطور كتابتهم في هذا الفن ومسائله.

والله عز وجل أسأل أن يجعل هذا العمل صالحاً خالصاً لوجهه الكريم.

والحمد لله رب العالمين

إستانبول	**خادم علم الأصول**
٩ رجب ١٤٢٦هـ	**د. شامل الشّاهين**
١٣ أغسطس ٢٠٠٥م	

---

(١) انظر: الصفحات ٧١ ـ ٩٩ من هذا الكتاب.

(٢) انظر: الصفحات ١٠٣ ـ ١١٧ من هذا الكتاب.

(٣) انظر: الصفحة ١٣٣ من هذا الكتاب.

(٤) انظر: الصفحات ١٣٥ ـ ١٣٦ من هذا الكتاب.

(٥) انظر: الصفحات ١٣٧ ـ ١٣٨ من هذا الكتاب.

(٦) انظر: الصفحات ١٣٩ ـ ١٤٣ من هذا الكتاب.

مدخل في معرفة[1] فن الوضع

الوضع في اللغة[2]: مصدر وضَعَه يضَعُه بفتح ضادهما؛ أي حطّه يحطّـه، ووضع عن غريمه، أي نقص مما له عليه شيئاً.

ويأتي الوضع في اللغة لمعانٍ منها:

١ـ مطلق الحطّ والإلقاء.

٢ـ جعل الشيء في حيّزه ومكانه[3].

٣ـ الهيئة الحاصلة بسبب نسبه بعض أجزائه إلى بعض[4].

٤ـ الأمور الخارجة عن الهيئة كالقيام والاستلقاء والقعود.

٥ـ الوضع الحسي إلقاء الشيء المستعلي[5].

٦ـ التحميل: إذا تعدى (الوضع).

ثم نقل الوضع من هـذه المعـاني اللغويـة إلى مـا سـنذكره مـن المعـنى الاصطلاحي والعرفي.

---

(١) قلت: لما كانت المعرفة قد خصت بالعلم الحادث وإدراك الجزئي بخلاف العلـم، وكانت معرفة الأوضاع معرفة تفصيلية لا إجماليـة حادثـة للعـالمين (أهـل العلـم) استعملنا هنا لفظ المعرفة دون العلم.

(٢) أي الوضع اللغوي.

(٣) الفرق بين الحيّز والمكان:

الحيّز: فراغ متوهم يشغله الجسم والجوهر الفرد.

والمكان: فراغ متوهم يشغله الجسم.

بينهما عموم وخصوص مطلق.

(٤) وهو عند الحكماء.

(٥) كقول الشاعر العرجي: متى أضع العمامة تعرفوني.

الوضع في اصطلاح أهل اللغة[١] (الوضع العرفي): هـو تعـيين شـيء[٢] لشيء[٣] متى أُدرك الأول فُهم الثاني للعالم به[٤].

وأضاف بعض البلاغيين إلى هذا التعريف عبارة «أي بالتعيين لا الوضع» لئلا يلزم الدور.

وأجيب عن هذا: بأن فهم المعنى في حال إطلاق اللفـظ موقـوف علـى العلم السابق بالتعيين، وذلك العلم السابق لا يتوقف على فهم المعنى في حال الإطلاق فلا دور.

وأجيب كذلك: بأن فهم المعنى من اللفظ موقوف على العلم بـالتعيين، وليس العلم به موقوفاً على فهم المعنى من اللفظ، بل فهمه مطلقاً فتغاير جهتا الوقف.

إن الوضع الذي نتكلم عنه هو الوضـع العـرفي، أي الوضـع عنـد أهـل اللغة والبلاغة، الذي ذكرناه آنفاً، وهو فن يبحث عن أحـوال الوضـع العـرفي من حيث العموم والخصوص والشخصية والنوعية. وتنحصر غايته في الاقتدار التـام علـى تمييـز الموضـوع مـن غـيره وتمييـز موضـوعات اللغـة والصـرف والاشتقاق والنحو وغير ذلك بعضها عن بعض، وتمييـز بعـض الأقسـام عـن

---

(١) أي عرف أهل اللغة العربية دون الحكماء.

(٢) لفظاً كان أو غيره كنقوش الكتابة ملحوظاً بعمومـه أو بخصوصـه، ويسـمى الشـيء الأول: **وهو الموضوع**.

(٣) أي آخر كما هو القاعدة في إعادة الشيء نكـرة؛ أي لشـيء كـذلك يعـني ملحوظـاً بعمومه أو بخصوصه، ويسمى الشيء الثاني: **وهو المعنى الموضوع له**.

(٤) هناك تعريفات أخرى للوضع عند أهل اللغة والبلاغة، منها ما ذكـره الجـامي (مـلا جامي) بقوله: «هو تخصيص شيء بشـيء»، ولقـد عـدل عنـها لعـدم خلوهـا عـن تكلفات لا تخفى على أرباب المطالعة والإمعان.

بعض آخر[1]، وتمييز أمارات الحقيقة عن قرائن المجاز.

وبعبارة أخرى: هو آلة قانونية يحصل بها الاقتدار على تمييز الموضوعات عن غيرها، وتمييز موضوعات اللغة والصرف والاشتقاق والنحو وغير ذلك بعضها عن بعض وتمييز الأمارات عن القرائن المجازية[2].

وللوضع ثلاثة أركان، هي: **١ـ الركن الأول: الواضع.**

٢ـ الركن الثاني: الموضوع. ٣ـ الركن الثالث: الموضوع له.

ولكل ركن أقسام.

فأقسام الركن الأول باعتبار الواضع، هي:

١ـ لغوي. ٢ـ شرعي. ٣ـ اصطلاحي. ٤ـ عرفي.

١ـ الوضع اللغوي: هو ما كان التعيين من جهة واضع اللغة، كوضع الضرب الإيلام، والأسد للحيوان المفترس، والقتل لإزالة الحياة.

٢ـ الوضع الشرعي: هو ما كان من الشارع، كوضع الصلاة والصوم.

٣ـ الوضع الاصطلاحي (عرفي خاص): وهو ما كان من قوم مخصوصين، كأهل الصناعات من العلماء وغيرهم، كوضع أهل المعاني: الإيجاز والإطناب، وأهل البيان: الاستعارة والكناية، وأهل البديع: التجنيس والترصيع.

٤ـ الوضع العرفي (عرفي عام): وهو ما كان من أهل العرف (أي إذا لم يكن من قوم مخصوصين) كوضع الحادثة للمصيبة، والدابة لذوات القوائم الأربعة من الحيوان أعني الخيل والبغال والإبل.

---

(١) فالعارف بفن الوضع يفهم أن لفظ الماضي والمصدر والأمر مثلاً من الموضوعات الصرفية لا غير، وأن لفظ المبتدأ والخبر والفاعل والعامل والإعراب مثلاً من موضوعات علم النحو لا غير.

(٢) الفرق بين الوضع والاستعمال: هو أن الاستعمال يعم الحقيقة والمجاز، بخلاف الوضع، فإنه ليس في المجاز وضع شخصي ولا نوعي، إذ ليس فيه تعيين بإزاء المعنى المجازي قطعاً، فالوضع هو الفارق بين الحقيقة والمجازات.

٢ـ ويقسم الركن الثاني باعتباره (**الموضوع**) إلى:

أ ـ شخصي. **ب ـ نوعي.**

أ ـ **الشخصي**: وهو تعيين اللفظ الملحوظ بخصوصه لمعنى كلي أو جزئي.

وأقسامه من حيث خصوص المعنى الموضوع له وعمومه وخصوص آلة ملاحظته وعمومه على ما يقتضيه التقسيم الاستقرائي ثلاثة[١]:

الأول: وضع خاص لموضوع له خاص (جزئيّ الوضع والموضوع له): وهو ما يكون موضوعاً لشخص تعقله بخصوصه، كالأعلام الشخصية[٢]، وأسماء العدد[٣].

الثاني: وضع عام لموضوع له خاص (كليُّ الوضع جزئيُّ الموضوع له): وذلك بأن يعقل الواضع الجزئيات المتعددة بمفهوم كلي شامل لها تعقلاً إجمالياً، ثم يعيِّن بهذه الملاحظة الإجمالية لفظاً مخصوصاً بإزاء كل واحد من تلك الجزئيات بخصوصه دفعة كوضع المضمرات والموصولات وأسماء الإشارات وأسماء الأفعال[٤] والحروف[٥] وبعض الظروف[٦] بما يتضمن معنى الحرف.

الثالث: وضع عام لموضوع له عام (كليُّ الوضع والموضوع له): وذلك بأن يعقل الواضع معنى كلياً بنفسه أو بما يساويه ثم يعين لفظاً مخصوصاً بإزاء

---

(١) وهي أربعة بحسب التقسيم العقلي يضاف إليها: وضع خاص لموضوع عام. بأن يعقل معنى كلياً بخصوصية بعض أفراده، وهذا القسم مما لا وجود له، بل حكموا باستحالته لأن الخصوصيات لا يعقل كونها مرآة لملاحظة كلياتها بخلاف العكس.

(٢) كزيد، وعمرو.

(٣) وهي ما وضع لكمية احاد الأشياء منفردة كانت تلك الاحاد أو مجتمعة.

(٤) وهي ما كان بمعنى الأمر أو الماضي أو المضارع.

أو هي ألفاظ يدل الواحد منها على معنى فعل معين يحدد بزمن، مثل: أفٍّ، صه، شتان.

(٥) أي حروف المعاني كحروف الجر والعطف.

(٦) كأين وحيث ونحوهما.

ذلك الكلي، كوضع أسماء الأجناس[١]، وأعلام الأجناس[٢]، والمصادر[٣]، ومواد الأفعال، والمشتقات، وأسماء المصادر[٤].

ب ـ **النوعي**: وهو تعيين اللفظ الملحوظ بعمومه لمعنى كلي أو جزئي. وهو ثلاثة أقسام كذلك (بالاستقراء)، وهي:

الأول: وضع خاص لموضوع خاص (جزئيُّ الوضع والموضوع له): كوضع الهيئات والصيغ الطارئة (العارضة) على الفعل، مثل وضع الأوزان بإزاء الموازن بكأن.

الثاني: وضع عام لموضوع له خاص (كليُّ الوضع جزئيُّ الموضوع له): مثل المفرد والجمع المحلّى باللام الاستغراقية[٥]، وكوضع النكرة المنفية[٦].

والثالث: وضع عام لموضوع عام (كليُّ الوضع والموضوع له): كوضع عامة المشتقات مثل: ضارب، والمركبات التامة، مثل: زيد قائم، وصيغ الأسماء كاسم المنسوب، مثل: المزني، وصيغ اسم التصغير، واسم التفضيل، واسم المنادى.

ينقسم الوضع من حيث الدلالة[٧][٨] (أي باعتبار حال الدال) إلى:

---

(١) كزيد وتمر.

(٢) ركبوا دوابهم، لبسوا ثيابهم.

(٣) إكرام، إقدام، كتابة.

(٤) كالعبرة.

(٥) كالرهط.

(٦) مثل: ما أحد خير منك.

(٧) الدلالة مطلقاً: هي كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم بشيء آخر، والشيء الأول يسمى دالاً، والثاني يسمى مدلولاً.
فإذا كان الدال لفظاً تسمى لفظية وإلا فغير لفظية، كدلالة الخطوط والعقود والإشارات ودلالة الأثر على المؤثر.

(٨) إن الوضع يستلزم الدلالة استلزام الخاص للعام، فمتى تحقق الوضع تحققت الدلالة تحقق الخاص في ضمن العام، لكن لا ينعكس كلياً لأن الدلالة لا تستلزم

١ـ دلالة لفظية. **٢ـ دلالة غير لفظية.**

أ ـ وتنقسم **الدلالة اللفظية** إلى[١]:

أولاً: دلالة لفظية وضعية: كدلالة لفظ الإنسان على الحيوان الناطق.

وهي تنقسم إلى ثلاثة أقسام (بحسب حال المدلول):

١ـ دلالة مطابقة: وهو ما يدلّ على تمام ما وُضِعَ له، كدلالة الإنسان على الحيوان الناطق.

٢ـ دلالة تضمن: وهو ما يدل على جزء ما وُضِعَ له، كدلالة الإنسان على الحيوان والناطق.

٣ـ دلالة التزام: وهو ما يدل على ما يُلازمه الذهن (وهو كون الشيء مقتضياً للآخر في الذهن، بمعنى أنه كلما تحقق اللزوم في الذهن تحقق اللازم فيه)، كدلالة الإنسان على قابلية العلم وصفة الكتابة.

ثانياً: دلالة لفظية عقلية: كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ.

ثالثاً: دلالة لفظية طبيعية: كدلالة «أخْ» على الوجع مطلقاً، أو على وجع الصدر.

ب ـ دلالة غير لفظية: وهي تنقسم إلى ثلاثة أقسام، هي:

أولاً: دلالة غير لفظية وضعية: كدلالة الدّوالّ الأربع (العبارة، الإشارة، النص، الاقتضاء) على ما وُضِعَتْ له.

= الوضع وذلك لإمكان أن تكون الدلالة حاصلة بالعقل دون الوضع كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ، وإمكان أن تكون الدلالة بالطبع كدلالة كلمة أخ على وجع الصدر، أو الوجع مطلقاً.

(١) وهو التقسيم المشهور عند جمهور البلاغيين.

ثانياً : دلالة غير لفظية عقلية : كدلالة الأثر على المؤثّر.

ثالثاً : دلالة غير لفظية طبيعية : كدلالة تغيُّر وجه الغاضب عند الغضب(١).

«والحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِين أَوَّلاً وآخِراً»

رقَّمه بالمرقم

خادم علم الأصول

د. شامل الشَّاهين

** ** **

---

(١) انظر : معاني القرآن للأخفش ١ : ٦٥، المحتسب لابن جني ١ : ٣٧٧، شرح الأشموني على الألفية ١ : ٢٨٢، التعريفات للجرجاني ص ١٠٩، حاشية الصبان على الأشموني ٢ : ١١١، المزهر للسيوطي ١ : ٤٠٢، شرح الكافية للأسترابادي ٢ : ١٩٠، مفاتيح التحقيق للفيضي، ص٩٦، تقرير شمس الأنبابي على شرح التفتازاني لتلخيص المفتاح، ٤ : ١٤٢ ـ ١٤٣.

وانظر كذلك الكتب الأصولية التالية :

البحر المحيط ٢ : ٢٦٨، الأحكام للآمدي ١ : ١٩ ـ ٢٣، الأحكام لابن حزم ١ : ٤٠. المرآة لملا خسرو ص ١٥٩ ـ ١٦٠، التلويح والتنقيح ١ : ٧١، تقرير الوديني على المرآة، ص٣٨٧ ـ ٣٨٨، حاشية حامد أفندي على المرآة ١ : ٣٩٤، جمع الجوامع للسبكي مع حاشية المحلي ١ : ٢٧٥.

علم الوضع

من

مفتاح العلوم

للإمام أبي يعقوب يوسف بن أبي بكر محمد بن علي السكاكي ،

ت ٦٢٦ هـ [١]

---

(١) انظر ترجمته في : بغية الوعاة ٢ : ٣٦٤ ، تاج التراجم لابن قطلوبغا (تحقيق : محمد خير رمضان يوسف) ص ٣١٧ ، (تحقيق : إبراهيم صالح) ص ٢٨٤ ، الجواهر المضية ٣ : ٦٢٢ ، شذرات الذهب ٥ : ١٢٢ ، الفوائد البهية ص٢٣١ ، هدية العارفين ٢ : ٥٥٣ ، كشف الظنون ٢ : ١٧٦٢ ، الأعلام للزركلي ٩ : ٢٩٤ ، معجم المؤلفين ١٣ : ٢٨٢ .

إن اللفظة متى كانت موضوعةً لمفهوم ، أمكن أن تدلَّ عليه من غير زيادة ولا نقصان بحكم الوضع ، وتسمى هذه دلالةَ المطابقة ودلالةً وضعية .

ومتى كان لمفهومها ذلك ، ولنسمّه أصلياً ، تعلّقٌ بمفهوم آخر ، أمكن أن تدل عليه بواسطة ذلك التعلّق بحكم العقل ، سواء كان ذلك المفهوم الآخر داخلاً في مفهومها الأصلي ، كالسقف مثلاً في مفهوم البيت ، ويُسمى هذا دلالةَ التضمُّن ودلالةً عقلية أيضاً ، أو خارجاً عنه ، كالحائط عن مفهوم السقف ، وتسمى هذه دلالةَ الالتزام ، ودلالةً عقلية أيضاً ، ولا يجب في ذلك التعلق أن يكون مما يثبته العقل ، بل إن كان مما يثبته اعتقاد مخاطب ، إما لعرف أو لغير عرف ، لمفهوم الأصلي إلى الآخر بواسطة ذلك التعلق بينهما في اعتقاده ، وإذا عرفت أن إيراد المعنى الواحد على صور مختلفة لا يتأتّى إلا في الدلالات العقلية ، وهي : الانتقال من معنى إلى معنى بسبب علاقة بينهما ، كلزوم أحدهما الآخر بوجه من الوجوه [1] .

* * *

(١) انظر : مفتاح العلوم ص١٤٠ ـ ١٤١ ، وبتحقيق نعيم زرزور ص٣٢٩ ـ ٣٣٠ .



علم الوضع

من

متن التلخيص

علم الوضع

من

متن التلخيص(١)(٢)

لجلال الدين أبي المعالي محمد بن عبد الرحمن بن عمر بن أحمد العجلي الخطيب القزويني الشافعي المعروف بخطيب دمشق ، ت ٧٣٩هـ(٣) .

---

(١) متن التلخيص (تلخيص المفتاح) : هو متن مشهور من أعظم ما صُنّف في علم البلاغة نفعاً ، ذكر مؤلفه : « إن القسم الثالث من المفتاح الذي صنّفه الفاضل العلامة أبو يعقوب يوسف السكاكي أعظم ما صنّف فيه من الكتب المشهورة نفعاً ؛ لكونه أحسنها ترتيباً وأتمها تحريراً وأكثرها للأصول جمعاً ، ولكن لمّا كان غير مصون عن الحشو والتطويل والتعقيد ، قابلاً للاختصار ، مفتقراً إلى الإيضاح والتجريد ، ألفت مختصراً يتضمن ما فيه من القواعد ويشتمل على ما يحتاج إليه من الأمثلة والشواهد . . . » . اهـ تلخيص المفتاح ص٤ .

ولقد رتب الإمام القزويني كتابه التلخيص ترتيباً أقرب تناولاً من ترتيب صاحب المفتاح ، وأضاف إلى ذلك فوائد من عنده ، وهو على مقدمة وثلاثة فنون :

الفن الأول : في علم المعاني وفيه ثمانية أبواب :

الأول : أحوال السند ، الثاني : أحوال المسنَد إليه ، الثالث : أحوال المسنَد ، الرابع : أحوال متعلقات الفعل ، الخامس : القصد ، السادس : الإنشاء ، السابع : الفصل والوصل ، الثامن : الإيجاز والإطناب .

والفن الثاني : في علم البيان ، وفيه أقسام : التشبيه والاستعارة والكناية .

والفن الثالث : في علم البديع .

(٢) طبع الكتاب عدة طبعات منها : طبعة كلكتا عام ١٢٣١هـ/ ١٨١٥م . وطبعة الأستانة ١٢٦٠هـ/ ١٨٤٤م ، وطبعة بيروت : مطبعة حسن الطوخي عام ١٢٩٧هـ/ ١٨٧٩م . كما طبع ضمن عدة مجاميع .

انظر : معجم المطبوعات العربية والمعرّبة ليوسف اليان سركيس ص١٥٠٨ ـ ١٥٠٩ ، ص١٨٩٣ ، اكتفاء القنوع بما هو مطبوع إدورد فنديك ص ٣٥٧ .

(٣) انظر ترجمته في : طبقات الشافعية الكبرى ٩ : ١٥٨ ، طبقات الشافعية للأسنوي ٢ : ٣٢٩ ، البداية والنهاية ١٤ : ١٨٥ ، الوافي بالوفَيات ٣ : ٢٤٠ ، مرآة الجنان ٤ : ٣٠١ ، بغية الوعاة ١ : ١٥٦ ، الدرر الكامنة ٤ : ١٢٠ ، شذرات الذهب ٦ : ١٢٣ ، هدية العارفين ٢ : ١٥٠ ، الأعلام للزركلي ٧ : ٦٦ ، معجم المؤلفين ١٠ : ١٤٥

دلالة اللفظ[(١)] إما على تمام ما وُضع له[(٢)] إما على جزئه[(٣)] وإما على خارج عنه[(٤)] ، وتسمى الأولى وضعية[(٥)(٦)] وكل من الأخيرتين عقلية[(٧)] ، وتقيد الأولى[(٨)] بالمطابقة[(٩)] ، والثانية بالتضمُّن[(١٠)] ، والثالثة بالالتزام[(١١)] ، وشرطه اللزوم الذهني[(١٢)] ولو لاعتقاد المخاطب بِعُرف أو.................

---

(١) خصّ هذا التقسيم بدلالة اللفظ الموضوع لأن الدلالة الوضعية غير اللفظية على الجزء أو الخارج في مقام الإفادة غيرُ مقصودة في العادة ؛ لأنه لا تستعمل الإشارة ولا العقد ولا النصب في جزء المعنى ولا لازمه .

(٢) كدلالة الإنسان على الحيوان الناطق .

(٣) كدلالة الإنسان على الحيوان أو الناطق .

(٤) كدلالة الإنسان على الضاحك .

(٥) لأن الواضع إنما وضع اللفظ لتمام المعنى .

(٦) وقيل: وضعية : لأن معناه الوضع فقط بخلاف الأخيرين ؛ فإنه انضم فيها إلى الوضع أمران عقليان . (انظر : حاشية البناني على مختصر المعاني للتفتازاني ٢ : ١٠١).

(٧) لأن دلالتَه عليهما إنما هي من جهة أن العقل يحكم بأن حصول الكل في الذهن يستلزم حصول الجزء فيه ، وحصول الملزوم يستلزم حصول اللازم .
قال التفتازاني في المطوّل على التلخيص: «والمنطقيون يسمون الثلاثة وضعية، بمعنى أن للوضع مدخلاً فيها، ويخصون العقلية بما يقابل الوضعية الطبيعية».المطول ص٢٧٦ .
قلت : قول التفتازاني : المنطقيون أي : أكثرهم ، وإلا فبعضهم يوافق البيانيِّين .
انظر : حاشية البناني على المختصر ٢ : ١٠١ .

(٨) من الدلالات .

(٩) تطابق اللفظ والمعنى .

(١٠) لأن الجزء ضمن المعنى الموضوع له .

(١١) لأن الخارج لازمٌ للموضوع له .

(١٢) أما الخارجي فليس بشرط ، لكن ليس المراد بالشرط انتفاءَهُ ، بل المراد عدم اشتراطه فقط سواء وجد أو لا ، فوجوده لا يضر .

غيره[1] ، والإيراد المذكور[2] ؛ لا يتأتى بالوضعية[3] لأن السامع إن كان عالماً بوضع الألفاظ[4] لم يكن بعضها أوضحَ دلالةً من بعض ، وإلا لم يكن[5] كل واحد[6] دالاً عليه[7] ، ويتأتى[8] بالعقلية[9] لجواز أن تختلف مراتب اللزوم[10] في الوضوح[11] .

* * *

(١) أي : ولو كان ذلك اللزوم مما يثبته اعتقاد المخاطب بسبب عرف عام ، أو غيره : العرف الخاص كالشرع (إذا بلغ الماء قلّتين) واصطلاحات أرباب الصناعات وغير ذلك .

(٢) إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في الوضوح .

(٣) بدلالة المطابقة .

(٤) أي : بوضع كل واحد منها .

(٥) إن لم يكن عالماً بوضع الألفاظ .

(٦) من الألفاظ .

(٧) يتوقف على الفهم على العلم بالوضع .

(٨) يحتمل .

(٩) من الدلالات العقلية .

(١٠) أي: لزوم الأجزاء في الكل في التضمن ، ومراتب لزوم اللوازم للملزوم في الالتزام .

(١١) انظر: متن التلخيص ص١٠٢ .



[1]

لمسعود بن عمر بن عبد الله الهروي السمرقندي المعروف بسعد الدين التفتازاني ، ت ٧٩٣هـ[2][3] .

---

(١) وهو الشرح الثاني للتلخيص ، حيث قام سعد الدين التفتازاني بشرح تلخيص المفتاح في شرحين :
الأول : ويعرف بالمطول : زاد فيه ونقَص .
والثاني : ويعرف بالمختصر أو مختصر المعاني .
وهما من أشهر شروح التلخيص وأكثرها تداولاً لما فيها من حسن سبك ولطف تعليق ، وهما مطبوعان عدة طبعات .

(٢) وقيل وفاته كانت سنة ٧٩١هـ.

(٣) انظر ترجمته في : الدرر الكامنة ٥ : ١١٩ ، بغية الوعاة ٢ : ٢٨٥ ، شذرات الذهب ٦ : ٣١٩ ، هدية العارفين ٢ : ٤٢٩ ، الأعلام للزركلي ٨ : ١١٣ ، معجم المؤلفين ١٢ : ٢٢٨ .

(**دلالة اللفظ**) يعني دلالته الوضعية[١] ، وذلك لأن الدلالة هي كون الشيء بحيث يلزم عن العلم به[٢] العلمُ بشيء آخر ، والأول الدالّ والثاني المدلول ، ثم الدالّ إن كان لفظاً فالدلالة لفظية ، وإلا فغير لفظية ، كدلالة الخطوط والعقود والإشارات والنصب[٣] ، ثم الدلالة اللفظية إما أن يكون للوضع مدخل فيها فالأولى هي المقصودة بالنظر ههنا ؛ وهي كون اللفظ بحيث يُفهم منه المعنى عند الإطلاق بالنسبة إلى العالم بوضعه ، وهذه الدلالة (**إما على تمام الوضع**) اللفظ (**له**) كدلالة الإنسان على الحيوان الناطق (**أو على جزئه**) كدلالة الإنسان على الضاحك (**وتسمى الأولى**) أي : الدلالة على تمام ما وضع له (**وضعية**) لأن الواضع إنما وضع اللفظ لتمام المعنى .

(**و**) يسمى (**كل من الأخيرتين**) أي : الدلالة على الجزء والخارج (**عقلية**)[٤] لأن دلالة اللفظ على كل من الجزء والخارج إنما هي من جهة

---

(١) احترازي عن الدلالة الطبيعية ، كدلالة كلمة « أخ » على الألم ، وعن الدلالة العقلية كدلالة الصوت والدخان على النار ، فإنهما غير مرادتين هنا .

(٢) حضوره في الذهن .

(٣) النصب : جمع نصبة : وهي العلامة المنصوبة على الشيء .
انظر لسان العرب لابن منظور « مادة نصب » ٧ : ٤٤٣٥ ، حاشية البناني على مختصر المعاني ٢ : ١٠١ ، شرح عنقود الزواهر عبد الرحيم أفندي خواجة ص٤١.

(٤) واختار هذا المذهب (أن دلالة التضمن ودلالة التزام عقليّتان) أثير الدين الأبهري في متن الإيساغوجي ص٢ ، ٣ .
واختار سيف الدين الآمدي : أن المطابقة والتضمن لفظية دون الالتزام .
(الإحكام للآمدي ١ : ١٥)
واختاره ابن الحاجب في مختصره (مختصر ابن الحاجب ١ : ١٢٢)، وصاحب البديع (بديع النظام للساعاتي ١ : ١٧ ـ ١٨) .
وانظر كذلك : حاشية دولو زاده علي بن عثمان القيصري على مختصر المعاني للتفتازاني ص٢٧٤ ، وشرح لفناري على الإيساغوجي ص٣ ـ ٤ ، والأسئلة والأجوبة =

حكم العقل ، بأن حصول الكل أو الملزوم يستلزم حصول الجزء أو اللازم ، والمنطقيون يسمون الثلاثة وضعيةً باعتبار أن للوضع مدخَلاً فيها ، ويخصون العقلية بما يقابل الوضعية والطبيعية كدلالة الدخان على النار (**وتقيّد الأولى**) من الدلالات الثلاث (**بالمطابقة**) لتطابق اللفظ والمعنى (**والثانية بالتضمن**) لكون الجزء في ضمن المعنى الموضوع له (**والثالثة بالالتزام**) لكون الخارج لازماً للموضوع له [(١)] .

فإن قيل : إذا فرضنا لفظاً مشتركاً بين الكل وجزئه ولازمه كلفظ الشمس المشترك مثلاً بين الجرم والشعاع ومجموعهما ، فإذا أُطلق على المجموع مطابقة واعتُبر دلالته على الجرم تضمناً والشعاع التزاماً فقد صدق على هذا التضمن والالتزام نها دلالة اللفظ على تمام الموضوع له ، وإذا أطلق على الجرم أو الشعاع مطابقةً صدَقَ عليها أنها دلالة اللفظ على جزء الموضوع له أو لازمه [وحينئذ][(٢)] ينتقض تعريف كلٍّ من الدلالات الثلاث بأخريين ، فالجواب أن قيد الحيثية [(٣)] مأخوذ من تعريف الأمور التي تختلف باعتبار الإضافات ، حتى إن المطابقة هي الدلالة على تمام ما وضع له من حيث أنه تمام الموضوع له ، والتضمن هي الدلالة على جزء ما وضع له من حيث أنه

= على الإيساغوجي ص٢ ـ ٣ ، ومتن السلم المنورق (مجموعة المتون) ص٢٦٣ ، وإيضاح المبهم من معاني السلم للدمنهوري ص٧ ، والمستصفى ١ : ٣٠ ، وحاشية البناني على جمع الجوامع ١ : ٢٣٧ وما بعدها، وحاشية البناني على المطول ٢: ١٠٣، وتقرير شمس الدين الأنبابي ٢ : ١٠٢ ـ ١٠٣ ، وفصول البدائع للفناري ١ : ١٨ .

(١) لأن اللفظ لا يدل على كل أمر خارج عن مسماه، وإنما يدل على الخارج اللازم، والألزم أن يكون اللفظ الواحد دالاً على معنى لا يتناهى لامتناع ترجيح من غير مرجّح.

(٢) [وح] هكذا ورد في بعض النسخ المخطوطة .

(٣) قال في المطول: «فالجواب إنه لم يقصد تعريف الدلالات حتى يبالغ في رعاية القيود، وإنما قصد التقسيم على وجه يشعر بالتعريف ، فلا بأس أن يترك بعض القيود اعتماداً على وضوحه وشهرته فيما بين القوم». (المطول على التلخيص للتفتازاني ص٢٧٧).

جزء ما وضع له ، والالتزام هي الدلالة على لازمه من حيث أنه لازم ما وضع له ، وكثيراً ما يتركون هذا القيد اعتماداً على شهرة ذلك وانسياق الذهن إليه .

(**وشرطه**) أي : الالتزام (**اللزوم الذهني**)[1] أي : كون المعنى الخارجي[2] بحيث يلزم من حصول المعنى الموضوع له في الذهن حصولُه فيه إما على الفور أو بعد التأمل في القرائن والأمارات ، وليس المراد باللزوم عدمَ انفكاك تعقُّل المدلول الالتزامي عن تعقل المسمى في الذهن أصلاً ، أعني : اللزوم البيّن المعتبر عند المنطقيين[3] وإلا لخرج كثير من معاني المجازات والكنايات عن أن تكون مدلولات التزامية ، ولَمَّا تأتّى الاختلاف بالوضوح في دلالة الالتزام أيضاً وتقييد اللزوم بالذهني إشارة إلى أنه لا يُشترط اللزوم الخارجي كالعمى فإنه يدل على البصر التزاماً لأنه عدم البصر عما من شأنه أن يكون بصيراً مع التنافي بينهما في الخارج ومن نازع في اشتراط اللزوم الذهني، فكأنه أراد باللزوم اللزومَ البيّن[4] بمعنى عدم انفكاك تعقّله عن تعقّل المسمّى[5].

والمصنف أشار إلى أنه ليس المراد باللزوم الذهني اللزومَ البيّن[6] المعتبر عند المنطقيين بقوله: (**ولو لاعتقادِ المخاطب بعرف**) أي: ولو كان ذلك اللزوم مما يثبته اعتقاد المخاطب بسبب عرف عام ، إذ هو المفهوم من إطلاق العرف[7] (**أو غيره**) يعني العرف الخاص كالشرع واصطلاحات أرباب الصناعات[8] وغير ذلك.

---

(١) أي : الخارجي ليس بشرط .

(٢) الخارج عن معنى اللفظ .

(٣) وهو اللزوم المبيَّن بالمعنى الأخص المفسر الذي يلزم من تصور المسمى تصوره .

(٤) لا اللزوم مطلقاً .

(٥) فيكون الخلاف في تفسير الذهني لا في اشتراط اللزوم .

(٦) أي : بمعنى الأخص .

(٧) إذا ذكر العرف مطلقاً فإنه ينصرف إلى العرف العام عند أهل المعاني .

(٨) كانتقال الذهن من قولنا : الكلمة لا محل لها من الإعراب إلى كونها من المبنيات في اصطلاح النحاة .

(**والإيراد المذكور**) أي : إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في الوضوح (**لا يتأتى بالوضعية**) أي : بالدلالات المطابقية (**لأن السامع إن كان عالماً بوضع الألفاظ**)[1] لذلك المعنى (**لم يكن بعضها أوضحَ دلالة من بعض وإلا**) أي : وإن لم يكن عالماً بوضع الألفاظ (**لم يكن كل واحدٍ**)[2] من الألفاظ (**دالاً عليه**) لتوقف الفهم[3] على العلم بوضع ، مثلاً : إذا قلنا خدُّه يشبه الورد ، فالسامع إذا كان عالماً[4] بوضع المفردات والهيئة التركيبية امتنع أن يكون كلام آخر يؤدي هذا المعنى بطريق المطابقة دلالة أوضح أو أخفى ؛ لأنه إذا أقيم مقام كل لفظ ما يرادفه فالسامع إن علم الوضع فلا تفاوت في الفهم وإلا لم يتحقق الفهم[5] .

وإنما قال : لم يكن كل واحد ، لأن قولنا هو عالم بوضع الألفاظ معناه أنه عالم بوضع كل لفظ ، فنقيضه المشار إليه بقوله : وألا يكون سلباً جزئياً ، أي : إن لم يكن عالماً بوضع كل لفظ فيكون اللازم عدم دلالة كل لفظ ،

---

(١) وضع كل واحد منها لذلك المعنى .

(٢) منصوب على التمييز ، أي : من جهة الدلالة على ذلك المعنى ، فلا شك أن الوضوح والخفاء معتبَران بالنسبة إلى السامع ، فكذا الدلالة المرادة هنا .

(٣) أي : فهم المعنى المعبَّر عنه بالدلالة ، وفي كلام المصنف ـ رحمه الله ـ إشعار بأن المراد بالدلالة فهم المعنى .
قال البنَّاني : « أورد أنه يلزم الدور لأن العلم بالوضع موقوف على فهم المعنى لأن الوضع نسبةٌ بين اللفظ والمعنى والعلم بالنسبة يتوقف على فهم المعنيين » .
تقرير شمس الدين الأنبابي على حاشية البناني على مختصر المعاني ٢ : ١٠٤ .

(٤) قال في المطول: «عالماً بوضعها لتلك المفهومات كان فهمه إياها من المرادفات كفهمه إياها من تلك الكلمات من غير تفاوت».المطول شرح التلخيص للتفتازاني ص٢٧٨.

(٥) وإن لم يعلم وضع شيء من المرادفات ، أو علم وضع بعض دون بعض لم يتحقق فهم معنى الكلام أصلاً .

ويحتمل أن يكون [1] البعض منها دالاً لاحتمال أن يكون عالماً بوضع البعض .

ولقائل أن يقول : [لا نسلم][2] عدم التفاوت في الفهم[3] على تقدير العلم بالوضع ، بل يجوز أن يحضر في العقل معاني بعض الألفاظ المخزونة في الخيال بأدنى التفات لكثرة الممارسة[4] والمؤانسة[5] وقرب العهد بها ، بخلاف البعض ؛ فإنه يحتاج إلى التفات أكثر ومراجعة أطول ، مع كون الألفاظ مترادفةً والسامع عالماً بالوضع ، وهذا مما نجده من أنفسنا[6] .

والجواب أن التوقُّف إنما هو من جهة تذكر الواضع وبعد تحقق العلم بالوضع وحصوله بالعقل ، فالفهم ضروري[7] .

(**ويتأتى**) الإيراد المذكور (**بالعقلية**)[8] من الدلالات (**لجواز أن تختلف مراتب اللزوم في الوضوح**) أي : مراتب لزوم الأجزاء للكل في التضمن ومراتب لزوم اللوازم[9] للملزوم في الالتزام ، وهذا في الالتزام ظاهر[10] ؛ فإنه يجوز أن يكون للشيء لوازم متعددة بعضُها أقرب إليه من بعض وأسرع انتقالاً منه إليه لقلة الوسائط ، فيمكن تأدية الملزوم بالألفاظ

---

(١) السامع .

(٢) [لانم] هكذا وردت في بعض النسخ المخطوطة .

(٣) من حيث الوضوح والخفاء .

(٤) اللازمة كلفظ الأسد وغضنفر .

(٥) الألفة .

(٦) من جواز حضور المعنى في الذهن ببعض الألفاظ بأدنى التفات وببعضها بالتفات كثير.

(٧) أي: فهم المعنى من اللفظ الذي حصل العلم بوضعه بديهيٌّ لايحتاج إلى التفات كثير.

(٨) المراد بها ما تقدم وهي : دلالة التضمن والالتزام .

(٩) المدلول الالتزامي .

(١٠) لأن الدلالة العقلية إنما تكون بواسطة تعلُّقِ معنيين ينتقل الذهن بسبب ذلك التعلق من أحدهما إلى الآخر .

الموضوعة لهذه اللوازم المختلفة [1] الدلالة عليه وضوحاً وخفاءً ، وكذا يجوز أن يكون للازم ملزومات [2] لزومه لبعضها أوضحَ منه للبعض الآخر ، فيمكن تأدية اللازم بالألفاظ الموضوعة للملزومات [3] المختلفة وضوحاً وخفاءً .

وأما في التضمن فلأنه يجوز أن يكون المعنى جزءاً من شيء وجزءَ الجزء [4] من شيء آخر ، فدلالة الشيء الذي ذلك المعنى جزءٌ منه على ذلك المعنى أوضحُ من دلالة الإنسان عليه، ودلالةُ الجدار على التراب [5] أوضح من دلالة البيت عليه ، فإن قلت : بل الأمر بالعكس ؛ فإنّ فهم الجزء سابقٌ على فهم [6] الكل ، قلت : نعم ؛ ولكن المراد هنا انتقال الذهن إلى الجزء [7] وملاحظته بعد فهم الكل [8] وكثيراً ما يُفهم الكل من غير التفات إلى الجزء .

---

(١) يجوز إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة .

(٢) كالحرارة فإن لها ملزومها كالشمس والنار والحركة الشديدة ، فدلالة النار بالحرارة أوضح من دلالة الشمس بالحرارة .

(٣) كالحرارة مثلاً بالنسبة إلى النار والشمس والحركة .

(٤) كالجسم الذي هو جزء للحيوان الذي هو جزء للإنسان .
انظر : حاشية مصطفى البناني على المختصر ٢ : ١٠٦ .

(٥) إنما مثّل بمثالين لأن أحدهما من الماهية العقلية كالحيوان الناطق بالنسبة إلى الإنسان ، والآخر من الماهية الخارجية الحسية كالتراب بالنسبة للجدار .

(٦) لأن التراب جزء من الجدار وهما من البيت ، ويكون التراب جزءاً من أجزاء البيت ، فدلالة الجدار على التراب أوضح من دلالة البيت عليه .

(٧) قال دلو زاده علي رضا القيصري : « عند التركيب يفهم جزءُ الجزءِ ثم الجزءُ ثم الكل ، وعند التحليل على العكس . قال السيد : فيكون فهم جزء الجزء سابقاً ، فيكون دلالة لفظ الكل عليه أوضح من دلالته على الجزء » .
(حاشية على مختصر المعاني ص٢٧٨)

(٨) فالمفهوم من الإنسان أولاً هو الجسم ثم الحيوان ثم الإنسان ؛ لأن الجسم جزء الحيوان ، فعِلمُ الجزء مقدّم على الكل ، فدلالة الإنسان على الجسم أوضح من دلالة الحيوان .

رسالة[1] في الوضع[2] [3]

الرسالة الوضعية العضدية

لعضد الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار

ابن أحمد الإيجي ، ت ٧٥٣[4] [5]

---

(١) الرسالة : هي الوساطة بين المرسِل والمرسَل إليه في إيصال الأخبار والأحكام ، ثم أطلقتْ في العرف على عبارات مؤلّفة (مجتمعة) مشتملة على القواعد العلمية على سبيل الاختصار.

(٢) انظر : كشف الظنون ١ : ٨٩٨ ، كتاب اكتفاء القنوع بما هو مطبوع : ادوار فنديك ص٣٦٢ ، الأعلام للزركلي ٣ : ٢٩٥ .

(٣) طبعت الرسالة عدة طبعات منها :
طبعة الآستانة ضمن مجموع ، عام ١٢٦٧هـ/ ١٨٥٠م .
وطبعة الآستانة : مطبعة صفا وأنور ، عام ١٣١١هـ/ ١٨٩٣م .
وطبعة الهند (ضمن مجموع في علم آداب البحث والمناظرة) ، عام ١٢٩٨هـ/ ١٨٨٠م .
انظر : اكتفاء القنوع بما هو مطبوع ص٣٦٢ ، معجم المطبوعات العربية والمعربة لسركيس ص١٩٨٧ ، المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع : محمد عيسى صالحية ١ : ١١٨ .

(٤) في شذرات الذهب : كانت وفاته سنة ٧٥٣هـ .

(٥) انظر ترجمته في : بغية الوعاة ٢ : ٧٥ ، شذرات الذهب ٦ : ١٧٤ ،كشف الظنون ١ : ١٠٤ ، إيضاح المكنون ١ : ٣٧٨ ، هديّة العارفين ١ : ٥٢٧ ، الأعلام للزركلي ٣ : ٢٩٥ ، معجم المؤلفين ٥ : ١١٩ .



هذه الفائدة تشتمل على مقدمة وتقسيم وخاتمة (**المقدمة**) اللفظ قد يوضع لشخص بعينه وقد يوضع له باعتبار أمر عام ، وذلك بأن يُعقل أمر مشترَك بين المشخَّصات ثم يقال : هذا اللفظ موضوع لكل واحد من هذه المشخَّصات بخصوصه ، بحيث لا يُفاد ولا يفهم منه إلا واحدٍ بخصوصه دون القدر المشترك ، فتعقُّل ذلك الأمر المشترك آلةٌ للموضوع لا أنه الموضوع له ، فالوضع كلي والموضوع له مشخَّص .

وذلك مثل اسم الإشارة ؛ فإن هذا مثلاً موضوع ومسماه المشار إليه المشخص بحيث لا يقبل الشركة .

(**تنبيه**) ما هو من هذا القبيل لا يفيد التشخيص إلا بقرينة معينة لاستواء نسبة الوضع إلى المسميات .

(**التقسيم**) اللفظ مدلوله إما كلي أو مشخص ، والأول إما ذات وهو اسم الجنس ، أو حدث وهو المصدر ، أو نسبة بينهما وذلك إما أن يعتبر من طرف الذات وهو المشتق أو من طرف الحدث وهو الفعل ، والثاني فالوضع إما مشخص أو كلي ، والأول : العلم ، والثاني : أن مدلوله إما أن يكون معنى في غيره يتعين بانضمام ذلك الغير إليه وهو الحرف ولا يكون كذلك فالقرينة وإن كانت في غيره فإما حسية وهو اسم الإشارة أو عقلية وهو الموصول .

(**الخاتمة**) تشتمل على تنبيهات :

الأول : [الثلاثة][1] تشترك في أن مدلولاتها ليست معانيَ في غيرها وإن كانت تتحصل بالغير فهي أسماء لا حروف .

الثاني : الإشارة العقلية لا تفيد التشخيص، فإن تقييد الكلي بالكلي لا يفيد الجزئية، بخلاف قرينة الخطاب والحس، فلذلك كانا جزئِيَّيْن وهذا كلياً.

الثالث : علمت « من » هذا الفرق بين العَلَم والمضمر وأيضاً فساد تقسيم الجزئي إليهما دون اسم الإشارة ظناً أن ذلك إنما يتعين بقرينة الإشارة ومدلول الضمير بالوضع .

الرابع : تبين لك من هذا أن معنى قول النحاة أن الحرف يدل على معنًى في غيره ؛ لأنه لا يستقل بالمفهومية ، بخلاف الاسم والفعل .

الخامس : قد عرفت من الفرق بين الفعل والمشتق أن ضارباً لا يرد على حد الفعل ؛ فإنه ما دل على حدث ونسبة إلى موضوع وزمانها .

السادس : ومنه يعلم الفرق بين اسم الجنس وعَلَم الجنس ؛ فإن عَلَم الجنس ؛ كأسامة وضع بجوهره للجنس المعيَّن ، وأسد وضع لغير معين ، ثم جاء التعيين وهو معنى فيه من اللام .

السابع : الموصول عكس الحرف ؛ فإن الحرف يدل على معنى في غيره وتحصُّله وتعقُّل بما هو معنى فيه، والموصول مبهم يتعين بمعنى فيه.

الثامن : الفعل والحرف يشتركان في أنهما يدلان على معنى باعتبار كونه ثابتاً للغير ، ومن هذه الجهة لا يثبت له الغير فامتنع الخبر عنهما .

التاسع : الفعل مدلوله كلي قد يتحقق في ذوات متعددة ، فجاز نسبته إلى

---

(١) [ثلاثة] هكذا وردت في بعض النسخ المخطوطة.

خاص منه ، [فيخبر][1] به دون الحرف ؛ إذ تحصل مدلوله إنما هو بما يحصل له فلا يعقل لغيره .

العاشر : الضمير الغائب ، وفي كليته نظر تأمل .

الحادي عشر : « ذو » و« فوق » ومفهومهما كلي ؛ لأنهما بمعنى صاحب وعلو ، وإن كانا لا يستعملان إلا في جزئيَّين لعروض الإضافة فلا يكونان جزئيّين .

الثاني عشر : لا يَريبك تعاوُرُ[2] الألفاظ بعضها مكان بعض، إذ المعتبر الوضع.


« تمَّت » [3]

---

(١) [فيحبر] هكذا وردت في النسخة المخطوطة ، وهو تصحيف .

(٢) تعاور: أي تناوب بعضها مكان بعض. انظر: ص ٦١.

(٣) كُتبتْ هذه النسخة الخطية التي اعتمدناها بخط السيد حافظ عثمان نوري الأنقره وي في الأستانة ، وكان الانتهاء منها في أوائل جمادى الأولى من سنة خمس وثلاثمائة وألف .

شرح الرسالة الوضعية[1] [2]

« العضدية »[3]

لأبي القاسم بن أبي بكر الليثي السمرقندي ، ت بعد ٨٨٨هـ[4]

---

(١) انظر : كشف الظنون ١ : ٨٩٨ ، الأعلام للزركلي (ط٦) ٥ : ١٧٣ .

(٢) طبعت هذه الرسالة طبعات عديدة منها :
طبعة الأستانة : دار الطباعة العامرة، عام ١٢٦٧هـ/ ١٨٥٠م . (ضمن مجموع) ١٠٨ ـ ١٢٤ص .
انظر : كتاب اكتفاء القنوع بما هو مطبوع : أدورد فنديك ص٣٦٣ ، معجم المطبوعات العربية والمعرّبة : يوسف اليان سركيس ص١٠٤٥ ، وص١٩٨٧ ، المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع : محمد عيسى صالحية ٣ : ٢٠٢ .

(٣) اعتمدنا في تحقيق هذا الشرح على نسخة مخطوطة كتبت في إستانبول بقلم السيد الحافظ عثمان نوري الأنقراوي، وذلك في أوائل جمادى الأولى سنة خمس وثلاثمائة وألف.

(٤) انظر ترجمته في : إيضاح المكنون ١ : ١٤٠ ، ١٩٤ ، كشف الظنون ١ : ٨٣٥ ، ٨٤٥ ، ٨٩٨ ، ٢ : ١٩٣٨ ، معجم المطبوعات العربية ١٠٤٤ ـ ١٠٤٥ص ، وص١٩٧٨ ، معجم المؤلفين ٨ : ١٠٣ ، الأعلام للزركلي (ط٦) ٥ : ١٧٣ .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خصَّ الإنسان بمعرفته أوضاعَ الكلام ومبانيَه، وجعل الحروف أصول كلمته وظروف معانيه، والصلاة على المشتق من مصدر الفضل والحكم الجامع لمحاسن الأفعال ومكارم الشِّيَم الموصول بألفاظه أنواع السعادة والهُدى، المضمر في إشارات أصناف الحكم والتُّقى، محمد المذكور اسمه في التوراة والإنجيل، وعلى آله، مظهر الحق ومبطل الأباطيل ما ظهر النجم في العَلَم، وما اشتهر النَجْم في العَلَم.

وبعد: فلما شاع في الأمصار وظهر ظهورَ الشمس في الأنهار: «الرسالةُ العضدية» التي أفادها المولى الإمام المحقق والفاضل المدقق خاتم المجتهدين عَضُدُ الحق والدين، أعلا الله درجته في أعلى عِلِّيين، وكانت مشتملةً على مسائلَ دقيقة وتحقيقات عميقة مع غاية الإيجاز ونهاية الاختصار، ولم يكن لها بُدٌّ من شرح لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها، ويُبالغ في تبيين المرام وتحقيق المقاصد أقصاها، أردت الخوض في تتميم هذا المرام على وجه يكشف عن وجوه خرائده اللثام، مع جمود القريحة وكَلال الطبيعة، تحفة للحضرة العلية الأمير الأعظم والقهرمان الأكرم ظلِّ الله على الأنام فاتح أبواب الإنعام والإكرام الذي اشتاقت تيجان السلطنة إلى هامته، وباهت حُلَلُ الإمارة على قامته، الفائز بالحكمتين العلمية والعملية، الحائز للرياستين الدينية والدنيوية، أشرف السلاطين في الأصل والنسب، وأحقهم في الفضل والأدب، فيّاض سبحال النوال على الخلائق، وهَّاب جلائل النعم والدقائق، ما نوالُ الغمام وقت ربيع كنوال الأمير يوم سخاء، فنوال الأمير بَدْرةُ عَين ونوالُ الغمام قطرة ماء، المؤيد بتأييد الملك العليم، مغيث الدولة

والدين الأمير عبد الكريم لا زال رقاب الأمم خاضعة لأوامره، وأعناق الخلائق ممتدة نحو مراسمه .

وهذا دعاء قد تلقاه ربنا بحسن القبول قبل أن أرفع الصوت والطول ، فإن وقع في حيّز القبول والرضاء فهو في غاية المقصد ونهاية المبتغى، والله الميسّر للآمال، وعليه التوكل في جميع الأحوال .

قال [المصنف][1] [رحمه الله][2] بعد التسمية : (**هذه فائدة**) المشار إليه بهذه العبارات الذهنية التي أراد كتابتها وبيان أجزائها نزلت منزلة المشخّص المشاهد المحسوس ، فاستعملت كلمة « هذه » الموضوعةُ لكل مشار إليه محسوس فيه .

والفائدة في اللغة : ما حصلتْ من علم أو مال ، مشتق من الفَيْد بمعنى استحداث المال أو الخير ، وقيل : اسم فاعل من فأدْتُه إذا أصبت فؤاده ، وفي العرف : هي المصلحة المترتبة على فعل من حيث هي ثمرته ونتيجته ، وتلك المصلحة من حيث أنها على طرف الفعل تسمى غايةً له ، ومن حيث أنها مطلوبة للفاعل بالفعل تسمى غرضاً .

ومن حيث أنها باعثة للفاعل على الإقدام على الفعل وصدور الفعل لأجلها تُسمى علّةً غائية .

فالفائدة والغاية متحدان[3] بالذات ومختلفان بالاعتبار .

كما أن الغرض والعلة الغائية أيضاً كذلك ؛ لأن الحيثيَّتَيْن متلازمتان ، ودليل اعتبار كل حيثية في ما اعتبرت فيه إضافتُهم الغرض إلى الفاعل دون الفعل ، والعلة الغائية بالعكس .

---

(١) [المص] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٢) [رح] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٣) الفائدة أعم مطلقاً من الغاية إلا أن يُعتبر انقسام الفعل إلى أجزاء ذات نهايات .

فالأولان أعم من الأخيرين مطلقاً ، إذ يترتب على الفعل فائدة لا تكون مقصودة لفاعله .

وأما حمل الفائدة على ما أشير إليه بهذه فحقيقة عقلية لغةً وعرفاً ، إذْ للعبارات في أنفسها فائدة إما باعتبار اللغة فقط ، وإما باعتبار العرف فلأنها مصلحة يترتب على تصحيح حروفها وإخراجها عن محالها ، ويجوز أن يكون مجازاً في الإسناد باعتبار أن لتلك العبارات مدخلاً في حصول الفائدة ، (**تشتمل**) إما خبرٌ بعد خبر أو حال أو صفة لفائدة ، والمراد أنها تشتمل اشتمال الكل على الأجزاء (**على مقدمة وتقسيم وخاتمة**) .

وجه الترتيب : أن ما ذكره في هذه الرسالة من العبارات إما أن يكون لإفادة المقصود أو لإفادة ما يتعلق به ؛ إذ الخارج منهما لا يذكر فيها ، فإن كان الأول فهو التقسيم ، وإن كان الثاني فإن كان ذلك المتعلق تعلق السابق باللاحق ؛ أي التعلق من حيث الإعانة بالشروع على وجه البصيرة فيه فهو المقدمة ، وإن كان تعلق اللاحق بالسابق ؛ أي التعلق من حيث زيادة التوضيح والتكميل فهو الخاتمة ، والمقدمة في اللغة مأخوذة إما من قدم اللازم بمعنى تقدم أو المتعدي .

وفي الاصطلاح : عبارة عما يتوقف عليه الشروعُ في العلم ، والمناسبة ظاهرة[(١)] لتقدمها[(٢)] في الذكر أو لتقدمها للطالب في الشروع في المقاصد بالذات أو بالواسطة[(٣)] .

والمراد بالمقدمة هنا : المعاني المخصوصة ، أو العبارات المعينة ، فلا بدَّ من اعتبار التجوز بأن يكون من قبيل إطلاق اسم الكلي على بعض

---

(١) بين المعنى اللغوي والاصطلاحي .

(٢) أي : المعاني .

(٣) متعلقان بالتقديم لا بالمقاصد .

جزئياته[1] أو إطلاق اسم المدلول على بعض ما دل عليه ، وما وقع في بعض النسخ على مقدمة وتنبيه وتقسيم وخاتمة فهو سهو من قلم الكاتب ، إذ التنبيه من المقدمة فلا معنى لعدِّه جزءاً مستقلاً .

(**المقدمة**) مبتدأ خبره محذوف ، أي : هذا الذي نشرع فيه أو بالعكس ، وأما جعل مجموع هذه العبارات التي بعدها إلى قوله (التقسيم) خبراً لها فغير مناسب في أمثال هذا المقام ، تأمَّل .

ولما كان معرفة أقسام اللفظ باعتبار خصوص الوضع وعمومه وتعقُّل الموضوع له كذلك مما يتوقف عليه المقصود كما يظهر لك بعد ذلك بدأ في المقدمة بتقسيم اللفظ بذلك الاعتبار فقال : (**اللفظ قد يوضع لشخص بعينه**) اعلم أن اللفظ في أصل اللغة مصدر بمعنى الرمي فهو بمعنى المفعول ، فيتناول ما لم يكن صوتاً وحرفاً وهو حرف واحد أو أكثر مهملاً أو مستعملاً صادراً من الفم أو لا ، لكن خُصَّ في عرف اللغة بما هو صادر من الفم من الصوت المعتمِد على المخرج حرفاً واحداً أو أكثر مهمَلاً أو مستعملاً ، فلا يقال : لفظة الله ، بل كلمة الله . وفي اصطلاح النحاة : ما من شأنه أن يصدر من الفم من الحرف الواحد أو أكثر وما يجري عليه أحكام اللفظ كالعطف والإبدال ، فيندرج فيه كلمة الله وكذا الضمائر التي يجب استتارها ، وهذا المعنى أعم من الأول وهو المراد ههنا ، واللام فيه إما للجنس من حيث حصوله في بعض أفراده أعني العهد الذهني ، أو لحصة معينة من جنس مطلق اللفظ وهي الموضوع منه أعني العهد الخارجي .

---

(١) هنا إشارة إلى أن ما ذكره من إفادة المعنيين اللغوي والاصطلاحي عام والمراد هنا خاص ، وتوضيحه : أن لفظ مقدمة كلي تحته جزئيات سواء كانت بالمعنى اللغوي أو الاصطلاحي.

[وحينئذ][1] يجب أن يحمل قوله (قد يوضع) على العدول عن الماضي إلى المضارع إما لاستخضار الصورة لنوع غرابة أو لتأخر الوضع عن اللفظ بالنظر إلى الذات . إذا تمهد هذا فنقول : أقسام اللفظ الموضوع من حيث تشخُّصُ المعنى وعمومه وخصوص الوضع وعمومه على ما يقتضيه التقسيم العقلي ابتداءً أربعة ، لأن المعنى إما مشخَّص أو لا ، وعلى كلا التقديرين فالوضع إما خاص أو لا .

فالأول : ما يكون موضوعاً لمشخص باعتبار تعقله بخصوصه ويسمى هذا الوضع وضعاً خاصاً لموضوع له خاص ، كما إذا تصورت ذات زيد ووضعت لفظه بإزائه .

والثاني : ما وضع لشخص باعتبار تعقله لا بخصوصه بل بأمر عام ويسمى ذلك الوضع وضعاً عاماً لموضوع له خاص ، كأسماء الإشارة على ما سيجيء ، وهذا القسم مما يجب أن يكون معناه متعدداً .

والثالث : ما وضع لأمر كلي باعتبار تعقله كذلك ، أي : على عمومه ، ويسمى هذا الوضع وضعاً عاماً لموضوع له عام ، كما إذا تصورت معنى الحيوان الناطق ووضعت لفظ الإنسان بإزائه .

والرابع : ما وضع لكلي باعتبار تعقله بخصوصية بعض أفراده ، وهذا القسم مما لا وجود له ، بل حكموا باستحالته ؛ لأن الخصوصيات لا يعقل كونها مرآة [2] لملاحظة كلياتها بخلاف العكس .

واكتفى بذكر القسمين من تلك الأقسام الأربعة لعدم تحقق الرابع[3]

---

(١) [وح] : هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٢) أي : كالمرآة لملاحظة كلياتها .

(٣) أي : استحالة تحققه لعدم وجوده في الخارج يصدق بإمكانه .

وظهور الثالث[1] وعدم تعلق الغرض به فيما هو [المقصد][2] الأصلي من تلك الرسالة وهو تحقيق معنى الحرف والمضمر واسم الإشارة والموصول والأول وإن كان [كذلك][3][4] إلا أنه لمَّا شارك الثاني في تشخيص المعنى تعرَّض له بمزيد توضيح صاحبه[5] .

وقوله : (بعينه) يحتمل أن يكون صفة كاشفة لشخص ، ويحتمل أن يكون في مقابلة بأمر عام ، أي : قد يوضع اللفظ لشخص باعتبار تعقله بعينه وشخصه[6] .

(وقد يوضع له باعتبار أمر عام) أي : باعتبار تعقله بأمر عام **(وذلك)** أي : الوضع لشخص باعتبار أمر عام يتحقق **(بأن يُعقَل أمرٌ)** عام **(مشترك بين المشخصات[7] ثم يقال : هذا اللفظ موضوع لكل واحد من هؤلاء المشخصات بخصوصه)** أي : يعيَّن اللفظ بإزاء كل واحد من أفراده المشخصة سواء كان ذلك الأمر العام من ذاتيَّاتها كما في معاني الحروف ، أو من عوارضها كما في المضمرات وأسماء الإشارة .

وذلك الأمر العام ملحوظ باعتبار كونه مرآة لملاحظة تلك الأفراد التي هي المسمَّيات الموضوع لكل منها اللفظ ، وليس ذلك الأمر العام موضوعاً له

---

(١) أي : التكلم على الظاهر كالعبث ، وهو ظاهر لعدم المخالفة ، (أي : اتفاق المتقدمين والمتأخرين فيه) بين الوضع والموضوع له لأن كلاً منهما كليٌّ .

(٢) [المق] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٣) [ذلك] هكذا وردت في النسخة المخطوطة ، ولعلها تحريف من الناسخ .

(٤) أي : مثل الثالث في الظهور .

(٥) أي : توضيح المصاحب له ، أي : للأول وهو الثاني .

(٦) لا باعتبار تعقله بأمر واحد .

(٧) أي : اشتراكاً معنوياً .

كما توهمه بعض الأفاضل[1] في الضمائر والموصولات وغيرهما ، وإنما عبّر عن ذلك التعيين الذي هو الوضع حقيقةً بالقول إذ به يظهر ذلك التعيين غالباً ، وإنما قيّد بالحيثية بقوله (**بحيث لا يفاد منه إلا واحد بخصوصه دون القدر المشترك**) لئلا يُتوهَّم [2] أن ما وضع له اللفظ ههنا مفهوم لكل واحد من أفراد ذلك الأمر المشترك حتى يُستعمل فيه ويُفاد ويفهم هو منه ، فإن ذلك [باطل][3] [4] ، بل [المقصود][5] أن الموضوع له والمستعمل فيه هذا المشخص من أفراده على حدة ، وهذا كذلك دون القدر المشترك ؛ فإنه غير مفاد وغير موضوع له ، فقوله دون القدر المشترك حال من قوله واحد بخصوصه أي : متجاوزاً عن القدر المشترك فإنه غير مفاد وغير مفهوم منه بطريق الاستعمال فيه بحسب الوضع ، فلا يقال هذا مثلاً ويراد به الأمر العام الذي هو مفهوم المشار إليه المفرد المذكر .

وإذا كان كذلك (**فتعقُّل**) الواضع (**ذلك المشترك آلة للوضع**[6]) ووسيلة إلى حصوله (**لا أنه**) أي : المشترك(**الموضوع له**) قوله لا أنه بتقدير اللام معطوف على الخبر إن قرئ فتعقُّل مصدراً وإن قُرئ على صيغة المضارع المجهول من الثلاثي المجرد فآلة منصوب على الحالية ، ولأنه عطف عليه (**فالوضع كلي والموضوع له مشخص**) كما قررناه .

---

(١) وهو العلامة التفتازاني .
انظر المسألة في حاشية الدسوقي على شرح الوضعية للسمرقندي ص٤٩ .

(٢) أي : يقع الذهن في الوهم .

(٣) [بط] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٤) فإن ذلك باطل علة لمحذوف ، أي : وإنما قيد المصنف لدفع هذا التوهم لأن ذلك باطل.

(٥) [المق] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٦) للوضع المعهود : وهو اللفظ لكل فرد بخصوصه في المشخصات .

(**وذلك**) أي : الموضوع[1] لِمشخَّص باعتبار أمر عام (**مثل اسم الإشارة**) نحو هذا نُزِّلَ ذلك الأمر الكلي منزلةَ المشار إليه المعيَّن لكمال التميُّز الحاصل بالبيان السابق ، فاستُعمل فيه ذلك الموضوع للأشخاص (**فإن هذا مثلاً موضوع ومسماه**) أي : معناه (**المشار إليه المشخص**) أي : كل واحد من أفراد مفهوم المشار إليه مطلقاً والمشخص صفة لكل واحد من حيث إنه المراد بالمشار إليه ههنا، ولا يجوز أن يكون صفةً للمشار إليه كما لا يخفى على ذي مسكة [2]. قوله : (موضوع) في بعض النسخ بتاء التأنيث على أنه خبر .

هذا بتأويل اللفظة أو الكلمة ، وفي بعضٍ آخر بإضافة الضمير على أنه من قبيل الأسماء ومسماه [حال][3] بيان له ، وقوله (**بحيث لا يقبل الشركة**) تأكيد لا يُستفاد من المشخَّص ، يعني أن مفهوم هذا ما صدق عليه المشار إليه المشخص الذي لا يقبل الشركة لا مفهومه الذي يقبل الشركة .

والحاصل : إن معنى لفظ هذا كل مشار إليه مفرد مذكَّر مشخَّص لُوحظ بأمر عام وهو مفهوم المشار إليه المذكر المفرد الصادق على هذا المشار إليه المشخص وعلى ذلك الآخر ، كما إذا حكمت على كلٍّ روميٌّ بأنه أبيض بهذا العنوان فقد لاحظت جميع المشخصات الروميين من زيد وعمرو وغيرهما بأمر عام وهو رومي ، وحكمت عليه بأنه أبيض .

(**تنبيه**) **لفظ تنبيه يُستعمل** [4] **في مقامين** :

أحدهما : أن يكون الحكم المذكور بعده بديهيًّا .

والثاني : أن يكون معلوماً من الكلام السابق .

---

(١) اللفظ.

(٢) المسكة في الأصل البقية من الخير ، والمراد هنا : البقية من الطبع السليم .

(٣) [ح] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٤) أي : اصطلاحاً ، أما معناه في اللغة : فهو الإيقاظ ، وقيل : الدلالة على ما غفل عنه المخاطب . (حاشية الدسوقي على شرح العضدية ص٥٦)

وههنا الحكم بديهي أولى ، إذ تصوُّرُ طرفيه مع الإسناد يكفي في الجزم بالنسبة ، وليس ما ذكره استدلالاً بل تنبيه يذكر في صورة الاستدلال .

والبديهيات[1] قد يُنبَّه عليها إزالة لما قد يكون في بعض الأذهان القاصرة من الخفاء .

(**ما هو من هذا القبيل**) أي : ما صدق عليه اللفظ الموضوع لمشخصات باعتبار اندراجها في أمر عام (**لا يفيد المشخص إلا بقرينة معينة**) لأن وجه إفادته الواحد من تلك المشخصات بعينه ليس إلا وضعَه له وهو لا يختص به (**لاستواء نسبة الوضع إلى المشخصات**) المسمَّيات أي : لاشتراك الكل في تلك ، فلا بد في إفادة التعيين من أمر ينضمّ إليه به يحصل ذلك التعيين وهو المعني بالقرينة [2] .

فإن قيل : ما هو من هذا القبيل والألفاظ المشتركة سيان في عدم إفادته المعنى الموضوع له بدون قرينة وتعدُّد المعنى الموضوع له فما الفرق بينهما ؟

قلنا : الفرق لزوم التعيين في المعنى وعدمه ووحدة الوضع وتعدُّده .

فإن قلت : اللفظ بحسب استعماله في معناه الحقيقي لا يحتاج إلى القرينة دون المعنى المجازي على ما هو المقرر فكيف حكمت بالاحتياج ؟

---

(١) البديهي : هو الأمر أو الحكم الذي يُطلق على ما يتوقف عليه نظر واستدلال ، بأن كان أوليًا ، أي : حاصلاً بمجرد التفات النفس له .

(٢) **القَرِينة** : هي الدلالة اللفظية التي تُمَحِّص المدلول وتصرفه إلى المراد منه (أي تعيِّنه)، مع منع غيره من الدخول فيه .
وقد تكون معنوية للدلالة على المعاني التي ليست تامة في نفسها.
انظر: عصارة الأصول (ورقة ١٠/ب)، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك (ط: الحلبي) ١ : ١٢٧ ، تقرير الشمس الأنبابي على شرح التفتازاني لتلخيص المفتاح ٤ : ١٤٣ ـ ١٤٤.

قلنا : المراد بما ذكرناه أن اللفظ الموضوع لمعنى يكفي في صحة استعماله في معناه كونه موضوعاً لذلك المعنى ولا يحتاج إلى القرينة لمجرد الاستعمال ، بخلاف المجاز ؛ فإنه يحتاج إلى قرينة لمجرد ذلك لِتَصرِف عن إرادة المعنى الحقيقي الذي وضع اللفظ للاستعمال فيه ، واحتياج القرينة فيما نحن فيه وفي المشترك لدفع مزاحمة المعاني الحقيقية وفهم المراد لا للاستعمال فيه .

ولما فرغ من المقدمة شرع في المقصود فقال : (**التقسيم**) مبتدأ أو خبر على ما مرّ ، والمحذوف هو المذكور ، ومعنى التقسيم هو ضمُّ قيدين أو أكثر إلى عام ليصير ذلك العام بانضمام كل قيد قسماً مبايناً للقسم الآخر ، أو غير مباين له باعتبار تَنَافي القيود أو تخالُفِها فقط ، والمتبادَر بحسب العرف هو اعتبار التباين ، وما نحن فيه من هذا القبيل .

وحاصله مجملاً : تقسيم اللفظ باعتبار مدلوله أولاً إلى قسمين : ما مدلوله كلي ، وما مدلوله مشخص ، وتقسيم القسم الأول منه إلى اسم جنس ومصدر ، وإلى مشتق وفعل ، وتقسيم الثاني إلى العلم وإلى الحرف والضمير واسم الإشارة والموصول ، على وجه ينضبط به تلك الأقسام ، فإن تحقيقها من مزالق الأقدام .

(**اللفظ**) أي : الموضوع (**مدلوله**) أي : المعنى الموضوع له ، فإن الحاصل في العقل من حيث حصوله[1] فيه يعبر عنه بهذه العبارة ، ومن حيث انفهامه مطلقاً يسمى مفهوماً ، ومن حيث انفهامه بانفهام غيره مدلولاً ، ومن حيث وضع اللفظ بإزائه موضوعاً له ، ومن حيث القصد إليه من اللفظ إفادة منه معنى (**إما كلي أو مشخص**) لأن مدلوله إما أن يمتنع من فرض صادقه وحمله على متعدد فهو المشخص ويسمى جزئياً حقيقياً ، أو لا يمتنع كذلك وهو الكلي ، فإن قيل : هذا التقسيم فاسد لأنَّ الألِف واللام في اللفظ ههنا

---

(١) لمعنى .

للاستغراق فمعناه [حال][1] كل لفظ موضوع لمعنى إما مدلوله كلي أو مشخص ، ولا شك أن مورد القسمة هو اللفظ الموضوع لمعنى فنقول : مورد القسمة اللفظ الموضوع وكل لفظ كذلك ، فمدلوله إما كلي أو مشخص فمورد القسمة [2] إما من القسم الأول أو من الثاني ، فإن كان الأول لا يشمل الثاني[3] ، وإن كان الثاني لا يشمل الأول[4] قلنا : معنى قولنا : كل لفظ إما كذا أو كذا أن كل فرد من أفراده متَّصِفٌ بأحد هذين الوصفين على سبيل الانفصال ، فمورد القسمة غير مندرج في هذه القسمة لأنه نفس مفهوم هذا اللفظ . وما قيل في أمثال هذا المقام من الانقسام إلى الأقسام لازم للمقسم ، والمقسم لازم للأقسام[5] .

ولازم اللازم لازم لذلك الشيء ، فيلزم لزوم الانقسام إلى الأقسام لكل منها[6] ، ويلزم انقسام الشيء إلى نفسه ومقابله وأنه باطل ، فيكون هذا التقسيم باطلاً كأمثاله ، فالجواب عنه أن الانقسام المذكور لازم للمقسم بحسب وجود الذهني ، والمقسم لازم لأقسامه لا من تلك الحيثية بل من حيث حصوله العيني ، ولازم الشيء باعتبارٍ لا يلزم أن يكون لازماً لملزومه باعتبارٍ آخر كالكلية اللازمة لمفهوم الحيوان اللازم لزيد مثلاً .

(**والأول**) أي : اللفظ الذي مدلوله كلي (**إما ذات**) أي : مدلوله ذات أو يقال بالتجوُّز بإطلاق اسم الذات والحدث على ما يدل عليهما من اللفظ

---

(١) [ح] هكذا وردت في النسخة المخطوطة.

(٢) إما كلي أو مشخص .

(٣) ما كان مدلوله مشخصاً .

(٤) ما كان مدلوله كلياً .

(٥) أي : الكلي والجزئي .

(٦) أي : فيلزم أن الكلي يكون منقسماً إلى كلي وجزئي ، وكذلك الجزئي يكون منقسماً إلى كلي وجزئي .

[وحتى][1] يستقيم قوله (**وهو اسم الجنس**) كرجل (**أو حدث وهو المصدر**) إنما أخرج المصدر عن اسم الجنس ليبتنيَ التقسيم إلى الفعل والمشتق عليه، فكأنه قال : اللفظ الذي مدلوله كلي مدلوله كلي أما ما حدث وحده أو غيره حدث وحده أو مركب منهما ، والمراد بالذات ههنا ما لا يكون حدثاً ولا مركَّباً منه ومن غيره منسوباً أحدهما إلى الآخر ، وبالحدث أمر قائم بغيره يعبَّر عنه بالفارسية بما آخره دال ونون كالضرب أو تاء ونون كالقتل ، فيخرج معنى السواد والبياض لعدم التعبير ، ومعنى الجِيد[2] والمنوال[3] لعدم القيام بالغير[4] ، ومعناه اختصاص الناعت بالمنعوت أو التبعية في التحيز أي : الاتحاد في الإشارة الحسيَّة كما في الماديات ، أو العقليَّة كما في المجردات ، ولمَّا كان اعتبار التركيب بينهما من غير اعتبار النسبة لا يفيد اختص ذلك المركب بما اعتُبر فيه مع الطرفين نسبةً فعبّر عنه بقوله (**أو نسبة بينهما**) لأن السبب في وضع اللفظ بإزاء ذلك المركب .

(**وذلك**) أي : النسبة والتذكير باعتبار المذكور أو المركب المشتمل عليها (**إما أن يعتبر**) نسبته (**من طرف الذات وهو المشتق أو**) يعتبر (**من طرف الحدث وهو الفعل**) فإن قيل : المراد من الذات غير الحدث وحده كما مرّ وهو يتناول القسم الثالث . قلنا : قَيْدُ وحده متعلق بغير الحدث لا بالحدث

---

(١) [وح] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٢) الجيد : العنق .

(٣) المنوال : هي الخشبة يَلُفُّ عليها الحائك الثوب .

انظر : لسان العرب لابن منظور ٢ : ٧٣٧ ، ٨ : ٤٥٨٣ ، القاموس المحيط ص٣٥١ ، ص٣٧٧ .

(٤) لأنها قائمة بنفسها .

الداخل عليه لفظ الغير فلا إشكال [حينئذ][1] .

والانقسام إلى الأربعة استقرائي[2] وإن كان مُرَدَّداً بين النفي والإثبات بحسب المآل وراجعاً إلى تقسيمات [ثلاثة][3] ، فلا يضر إرسال القسم الأخير ، واحتمال انقسام بعض الأقسام إلى أقسام مندرجة تحته لا يمنع الانحصار كالفعل والمشتق ، فإنّ كلاً منهما ينقسم ، فالمشتق ينقسم بأن يقال : المشتق إما أن يُعتَبَر فيه قيام ذلك الحدث به[4] من حيث الحدوث وهو اسم الفاعل ، أو الثبوت وهو الصفة المشبَّهة ، أو وقوع الحدث عليه وهو اسم المفعول ، أو كونه آلةً لحصوله وهو اسم الآلة[5] ، أو مكاناً وقع فيه وهو ظرف المكان ، أو زماناً وهو ظرف الزمان ، أو يُعتبر قيام الحدث به على وصف الزيادة على غيره وهو اسم التفضيل .

وكذلك الفعل ينقسم باعتبار الزمان إلى الماضي والمستقبل ، وباعتبار الطلب إلى الأمر وغيره .

(**والثاني**) أي : اللفظ الموضوع لمعنى مشخص (**فالوضع**) أي : وضع اللفظ لذلك المشخص (**إما مشخص**) أيضاً بأن يكون الموضوع له مشخصاً واحداً لُوحظ بخصوصه أي : بما يعيّنه (**أو كلي**) أي : عام بأن يكون الموضوع له كلاً من مشخصات لوحظت إجمالاً بأمر كلي يعمُّها صدقاً (**والأول**) أي : اللفظ الموضوع لمشخص وضعاً خاصاً (**العلم**) أي : الشخصي ، وأما العلم الجنسي فخارج عن مورد القسمة ؛ إذ معناه كلي

---

(١) [ح] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٢) أي : لا عقلي .

(٣) [ثلثة] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٤) أي : بالمشتق أي : بمدلوله التضمُّني وهو الذات .

(٥) كمفتاح .

(**والثاني**) أي : اللفظ الموضوع لمشخص وضعاً عاماً أقسام أربعة : الحرف ، والمضمَر ، واسم الإشارة ، والموصول ، ووجه الحصر في هذه الأقسام أن (**مدلوله إما**) أن يكون معنى (**في غيره**) أي : حاصلاً في متعلّقه (**يتعين بانضمام ذلك الغير إليه**) بمعنى أنه لا يتحصَّل في الذهن ولا في الخارج بنفسه بل يتحقق بانضمام متعلَّقه إليه ويُتعقَّل بتعقُّله (**وهو الحرف**) كـ«من» و«إلى» (**أولاً**) يكون كذلك بأن يكون معنًى حاصلاً في نفسه متحصلاً [١] بدون انضمام أمر إليه .

وإذا عرفت أن الألفاظ الموضوعة لمشخصات وضعاً عاماً يُحتاج حين استعمالها إلى قرينة لإفادة التعيين [٢] : (**فالقرينة إن كانت في الخطاب**) يعني المخاطبة فيتناول ضميرَيْ المتكلم والغائب (**فالضمير**) كـ«أنا» و«أنت» و«هو» فإن ما يفيد إرادة المُعيَّن منها من القرينة إنما هو الخطاب الذي هو توجيه الكلام إلى حاضر (**وإن كانت**) تلك القرينة (**في غيره**) أي غير الخطاب (**فإما حسيَّة**) بأن يشار إلى المراد بذلك اللفظ بعضو من الأعضاء المحسوسة (**وهو اسم الإشارة**) كـ«هذا» و«ذلك» فإن المُعيَّن لِمَا يراد منهما من المعنى المُعيَّن إنما هو هذه (**أو عقلية**) بأن يشار إلى المراد باللفظ الذي هو المعين عند المخاطب باعتبار تعيّنه بنسبة مضمون جملة إليه معهود بين المتكلم والمخاطب انتسابه إليه (**وهو الموصول**) كـ«الذي» و«التي» ، فإن المعين للمراد من كل منهما انتساب مضمون صلته إليه المعلوم قبل اقترانها به المعهود لهما كقولك لمن سمع أنه جاء واحد من بغداد : الذي جاء من بغداد رجل فاضل مشيراً بنسبة مضمون هذه الجملة إلى هذا المعين عند المخاطب باعتبار تعيّنه عنده .

---

(١) تفسير لما قبله .

(٢) لا لصحة الاستعمال .

ولا يخفى[1] أن هذه الإشارة لا توجب التعيين إلا بانضمام أمر خارجي مع تلك النسبة كانحصار مضمون الصلة مثلاً فيما أشير إليه بهذه النسبة كما سيجيء تحقيقه ، ولقائل أن يقول : كون الحرف وضميرَيْ المتكلم والمخاطب موضوعة لمشخص [ظاهر][2] ، وأما ضمير الغائب فقد يعود إلى مفهوم كلي ، ولفظ هذه قد يشار به إلى الجنس وكذا الذي مثلاً قد يراد به كلي ، وقد أجيب عن الإشارة إلى الجنس بأنها مبنية على جعله بمنزلة المشخص المشاهد وكذا في الموصول ، وأما في ضمير الغائب [فالظاهر][3] أن لفظة هو موضوع للجزئيات المندرجة تحت مفهوم الغائب المفرد المذكر سواء كانت جزئيات حقيقية أو إضافية كما [سيجيء][4] تحقيقه[5] ، واعترض بأن هذه القسمة أي : قسمة اللفظ الموضوع لمشخص وضعاً عاماً إلى تلك الأقسام الأربعة[6] غير حاصرة ؛ لجواز أن يكون ههنا لفظ وضع بأمر عام لكلٍّ من الأفراد المشخصة ، ولم يكن قرينة إحدى الثلاث المذكورة كأسماء حروف المباني[7] كالألف والباء . . .

وكذا لفظ التعيين وأسامي الكتب كالكافية والشافية[8] .

---

(١) اعتراض على المصنف .

(٢) [ظ] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٣) [فالظ] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٤) [يجيء] هكذا وردت في بعض النسخ .

(٥) في التنبيه الثاني من الخاتمة .

(٦) الحرف والضمير واسم الإشارة والموصول .

(٧) حروف المباني : هي الحروف التي تُبنى وتركَّب منها الكلمة .

(حاشية الدسوقي ومحمد الحفناوي على شرح العضدية ص٧٩) .

(٨) الكافية في النحو : لأبي عمرو جمال الدين عثمان بن عمر بن الحاجب المالكي ، ت ٦٤٦هـ.

(انظر : كشف الظنون ٢ : ١٣٧٠) .

=

ولما كانت الأقسام تشترك في شيء وتمتاز في شيء آخر أراد أن يشير إلى ما به الاشتراك وما به الامتياز فوضع الخاتمة لأجل هذا فقال : (**الخاتمة تشتمل**) [الظاهر][1] أن يقول : وتشتمل ؛ بالعطف لتكون مبتدأ محذوف الخبر أي : هذه التي نذكرها أو بالعكس ، ويحتمل أن يكون تشتمل حالاً من المبتدأ أو من ضميره في الخبر فلا يحتاج إلى الواو مع بقاء النظام قوله (**على تنبيهات**)[2] يحتمل أن يراد بها الألفاظ أي : الخاتمة تشتمل على كلٍّ منها ، ويحتمل أن يراد بها المعاني ، فتكون الألفاظ مشتملة عليها اشتمالَ الظرف على المظروف فلا يلزم اشتمال الشيء على نفسه ، ولمَّا كان فيها من الأحكام عُلِم مما تقدم أطلق التنبيهات عليه .

(**الأول** :) أي : التنبيه الأول [**الثلاثة**][3] أي : الضمير واسم الإشارة والموصول (**تشترك في أن مدلولاتِها ليست معانيَ في غيرها**) يعني معاني هذه [الثلاثة][4] مشتركة بأن كلاً منها بتمامه لمعنى في نفسه[5] ملحوظ قصداً مستقل بالمفهومية وصالح للحكم عليه وبه (**وإن كانت**) تلك المدلولات

الشافية في التصريف : لابن عمرو عثمان بن عمر المعروف بابن الحاجب المالكي ت ٦٤٦هـ .

(انظر : كشف الظنون ٢ : ١٠٢١) .

فكلٌّ منهما موضوع لكل فرد مما يصدق عليه ألفاظ مخصوصة منسوبة لابن الحاجب دالة على معانٍ مخصوصة .

(١) [الظ] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٢) قال الدسوقي : « حاصله أن المراد بالخاتمة : الألفاظ . وبالتنبيهات : المعاني . والاشتمال في كلامه من اشتمال الدال على المدلول » .

(حاشية الدسوقي على شرح العضدية ص٨١) .

(٣) [ثلثة] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٤) [ثلثة] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٥) أي : حاصل بنفسه لا يحتاج في حصوله وتصوره إلى انضمام .

(**تتحصل بالغير**) أي : ليس كلٌّ من تلك المدلولات متحصلاً في العقل بحسب فهمه مما وضع بإزائه إلا بانضمام قرينة إليها من الخطاب أو الإشارة حسًّا أو عقلاً (**فهي أسماء لا حروف**) أي : إذا كانت معانيها بتمامها مستقلةً بالمفهومية فهي أسماء لأن الاسم ما يكون تمام معناه كذلك .

التنبيه (**الثاني : الإشارة العقلية لا تفيد التشخص**) هذا إشارة إلى الفرق بين الموصول وبين الضمير واسم الإشارة بأن الموصول مع القرينة التي هي الصلة لا يفيد التشخص ، وعِلّل ذلك بقوله : (**فإن تقييد الكلي بالكلي لا يفيد الجزئية**) أما أن كون القيد كلياً [فظاهر][1] نظراً إلى أن مجرد الصلة لا يدل إلا على انتساب مضمون جملة إلى ذات مامن غير تعين ، وأما اعتبار كلية المقيد مع أن معنى الموصول مشخص على ما قرر فمن حيث أن المفهوم للعالم بالوضع من الموصول وحده حين الإطلاق ليس إلا الأمرَ الذي هو آلةٌ لملاحظة المشخصات ، ولا شك أنه كليّ مقيّد بمضمون الصلة الذي هو كلي أيضاً فلا يفهم السامع مشخصاً (**بخلاف قرينة الخطاب والحس**) فإن كلاً منهما يفيد التشخص ، فيفهم السامع منهما ما يمتنع فيه الشركة (**فلذلك كانا**) أي : الضمير واسم الإشارة (**جزئيَّيْن وهذا**) أي : الموصول (**كلياً**) وفيه بحث إذْ الموصول موضوع للمشخص على ما حققه ، وعدم فهم السامع المعين لا يوجب الكلية ، اللهم إلا أن يُقال : المراد أن الموصول عُدَّ كلياً نظراً إلى فهم السامع من مجرد قرينة الصلة والإشارة العقلية مع قطع النظر عن الانحصار الخارجي لا أن الموصول كليٌّ حقيقةً ، وإلا فلا يستقيم كلامه إذ القرينة المفيدة للتشخص المحتاج إليها في الاستعمال إن [اعتبرت][2] ، فلا فرق ، وإن لم تعتبر فلا فرق أيضاً لعدم إفادة الجزئية في الكل ، لكن لما كان

---

(١) [فظ] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٢) [اعتبر] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

المعتبر ظاهراً من القرينة هو مضمون الصلة حكَموا بأن قرينة الموصول هي الصلة، والإشارة العقلية المفهومة منها و[المصنف][1] بنى هذه التفرقة على ذلك .

التنبيه (**الثالث : علمت من هذا**) أي : مما سبق في مباحث التقسيم (**الفرق بين العلم والمضمَر**) حيث صرح بخصوص المعنى والوضع في العلم وتعدُّد المعنى وعموم الوضع في المضمر (**و**) علمت أيضاً (**فساد تقسيم الجزئي إليهما دون اسم الإشارة**) كما فعله بعضهم (**ظناً**) أي : بناءً على ظن (**أن ذلك**) أي : اسم الإشارة موضوع لأمر عام ، إلا أنه (**يتعين بقرينة الإشارة الحسية**) في استعماله في معين دون أصل الوضع (**ومدلول الضمير**) يتعين (**بالوضع**) الذي هو مناط الجزئية ووجه الفساد ما مرّ من أن التعيين فيه أيضاً وضعي كالعلم والمضمر قوله دون اسم الإشارة حال من ضمير إليهما أي : متجاوزين إياه حيث لم يشمله التقسيم ، وقوله ظناً مفعول له للتقسيم .

التنبيه (**الرابع : تبين لك من هذا**) أي : من التقسيم المذكور (**أن معنى قول النحاة : الحرف ما يدل على معنى في غيره أنه لا يستقل بالمفهومية**) بأن لا يكون ملحوظاً قصداً وبالذات ، بل يكون ملحوظاً تبعاً وعلى أنه وسيلة إلى ملاحظة [2] غيره ، وهذا المعنى لا يتضح غاية الاتضاح إلا بتمهيد مقدمة ، فنقول إن المعانيَ قد تكون ملحوظة قصداً وبالذات ، وقد تكون ملحوظة تبعاً غير مقصودة بذواتها بل على أنها آلة لملاحظة غيرها ومرآة لمشاهدة ما سواها ، وهي بالاعتبار الأول مستقلة بالمفهومية والتعقل وصالحة لأن يحكم عليها وبها ، وبالاعتبار الثاني غير مستقلة بالمفهومية وغير صالحة للحكم عليها وبها ، واستوضِحْ ذلك من قولك : قام زيد ، وقولك نسبة القيام إلى زيد ، فأنت في الحالتين مدرك نسبة القيام إليه .

---

(١) [المص] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٢) أي : إلى ملاحظة حال غيره بقرينة ما سيأتي ، ففيه حذف مضاف .

لكنها في الحالة الأولى مدركة من حيث أنها حالة بين زيد والقيام وآلة لتعرف حالهما ، فكأنها مرآة لمشاهدتهما ، ولذلك لا يمكن لك أن تحكم عليها أو بها .

وأما في الحالة الثانية فهي ملحوظة بالذات ومدركة بالقصد يمكنك إجراء الأحكام عليها بأنها من باب النسب والإضافات ، فهي على الأول غير مستقلة بالمفهومية وعلى الثاني مستقلة بها .

وهذا كما أن المبصر قد يكون مبصراً بالذات مقصوداً بالإبصار ، وقد يكون مبصراً تبعاً على أنه آلة لإبصار غيره كالمرآة ، فإنك إذا نظرت إليها وشاهدت ما ارتسم فيها من الصورة ؛ فإن قصدت إلى مشاهدة الصورة فالمرآة في تلك الحالة مبصرة أيضاً لكنها غير مبصرة قصداً بل تبعاً [1] ولا يمكن لك أن تحكم عليها أو بها كما يمكن للصورة [2]، وإن قصدت إلى مشاهدة المرآة نفسها تكون صالحة لأن يحكم عليها أو بها وتكون الصورة مبصرة تبعاً غير محكوم عليها أو بها ، فنسبة البصيرة إلى مدركاتها كنسبة البصر إلى محسوساته .

وإذا تمهد هذا فنقول : معنى الابتداء معنى له تعلق بغيره كالسير مثلاً ، فذلك المعنى إذا لاحظه العقل قصداً وبالذات كان معنى مستقلاً بالمفهومية صالحاً لأن يحكم عليه ، كما تقول : معنى الابتداء معنى إضافي وبه كما تقول ما يبحث عنه معنى الابتداء ، ويلزم منه إدراك متعلّقه تبعاً وبالعرض إجمالاً ، وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء ولك بعد ملاحظته على هذا الوجه أن يقيده بمتعلق مخصوص ، فتقول ابتداءَ سيري من البصرة ولا يخرجه عن ذلك

---

(١) أي : كون بعض المعاني مدركة قصداً وبعضها مدركة تبعاً .

(٢) الحكم للصورة وهو متعلق بضمير الحكم لا بيمكن ، والحكم للصورة أعم من أن يكون عليها أو بها .

الاستقلال[1] ، وإذا لاحظه العقل من حيث أنه حالة بين السير والبصرة وجعله آلة لمعرفة حالتهما ومرآة لمشاهدتهما على هيئة الانضمام والارتباط كان معنىً غير مستقل بالمفهومية وغير صالح لأن يحكم عليه أو به ، وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظة من وهذا معنى ما ذكره ابن الحاجب في الإيضاح حيث قال : « الضمير في ما دل على معنى في نفسه يرجع إلى معنى أي : ما دل على معنى باعتباره في نفسه وبالنظر إليه في نفسه لا باعتبار أمر خارج عنه ، ولذلك قيل : الحرف ما دل على معنى في غيره أي : حاصل في غيره ، أي : باعتبار متعلّقه لا باعتباره في نفسه ، فقد اتضح أن ذكر متعلق الحرف إنما وجب ليتحصل معناه في الذهن ، إذ لا يمكن إدراكه إلا بإدراك متعلقه إذ هو آلة لملاحظته[2] ، لا لأن الواضع اشترط في دلالته على معناه الإفرادي ذكرَ متعلَّقه ولو لم يشترط ذلك لأمكن فهم معناه والحكم عليه وبه في نفسه فإنه لا يرجع إلى طائل تحته ، وأيضاً فحيث لا دليل على هذا الاشتراط في الحرف سوى التزام ذكر المتعلق في الاستعمال وهو مشترك بينها وبين الأسماء اللازمة الإضافة فالفرق الذي ذكروه بأن ذكر المتعلق في الحروف لأجل الدلالة وفي باب الأسماء لأجل تحصيل الغاية التي هي التوصل لحكم بحث .

وأما بيان عموم الوضع في كلمة « من » فهو أن الواضع تعقل معنى الابتداء مطلقاً ، وهو أمر مشترك بين الابتداءات المشخصة التي كل منها ملحوظ تبعاً ووضع لفظ من له أي : لكل منها ، وقس على هذا سائر الحروف .

(**بخلاف الاسم والفعل**) فإن معنى الاسم بتمامه مستقل بالمفهومية

---

(١) لأن مفهوم الابتداء ملحوظ قصداً والتقييد ملحوظ تبعاً لتخصيصه فهو ابتداء جزئي ملحوظ قصداً .

(٢) عدم استقلال الحرف بالمفهومية إنما هو لقصورٍ ونقصان في معناه .

والفعل وإن كان تمام معناه غير مستقل بالمفهومية وغير صالح للحكم عليه وبه إلا أن جزء معناه أعني الحدث مستقل بالمفهومية ، والحاصل إن قام مثلاً يدل على حدث وهو القيام ونسبة مخصوصة بينه وبين فاعله أعني النسبة الحكمية الخبرية فإنها ملحوظة من حيث أنها حالة بين الحدث وبين فاعله وآلة لتعرف حالهما إلا أن أحدهما متعين بدلالة اللفظ عليه والآخر وإن كان متعيناً في نفسه بوجه وملحوظاً بذلك الوجه وإلا لما أمكن إيقاع تلك النسبة ، لكن اللفظ لا يدل عليه ، فلا يتحصل هذا الجزء إلا بملاحظة الفاعل ، فلا بد من ذكره كما هو الحال في متعلق الحرف ، فالفعل باعتبار مجموع معناه غير مستقل بالمفهومية فلا يصلح لأن يحكم عليه بشيء ، نعم ؛ جزؤه ـ أعني الحدث وحده ـ مأخوذ[1] في مفهوم الفعل على أنه مسند إلى شيء آخر ، فصار الفعل باعتبار جزء معناه محكوماً به وممتازاً عن الحروف ولم يبلغ إلى مرتبة الاسم .

فإن قلت : لم جعل النسبة التامة مضمومةً إلى منسوب وجعل المجموع مدلول لفظ الفعل ولم تضم إلى المنسوب إليه كذا مع أنها حالة بينهما ولا اختصاص لها بأحدهما ؟

قلت : لعل السبب في ذلك أن النسبة قائمة بالمنسوب متعلقة بالمنسوب إليه كالأبوة القائمة بالأب المتعلقة بالابن .

فإن قلت : كما أن مجموع الفعل والفاعل في مثل قام زيد يُستفادُ منه نسبةٌ غير مستقلة وطرفان[2] كذلك الصفة نحو قائم ، فلم جاز أن تكون الصفة محكوماً عليها أو بها دون الفعل ؟

أجيب : بأن النسبة في الفعل نسبة تامة منفردة بنفسها غير مربوطة بغيرها

---

(١) بأخذ الواضع .
(٢) أي كانت النسبة آلة التعريف خبرية

أصلاً ، [والمقصود] [١] الأصلي من التركيب إفادة تلك النسبة بخلاف الصفة ، فإن النسبة المعتبرة فيها نسبة تقييدية غير تامة لا تقتضي انفراد المعنى المعتبر عن غيره وعدم ارتباطها به ، ولا تكون هي أيضاً مقصودة أصلية بالإفادة من العبارة ، فلذا جاز أن يلاحَظ جانبُ الذات تارة فتجعل محكوماً عليها وتارة جانب الصفة وتجعل محكوماً بها .

وأما النسبة المعتبرة فيها فلا يصلح[٢] عليها ولا بها ، فإن قلت : ما ذكرته من أن مجموع الفعل وفاعله لا يصلح لأن يكون محكوماً بها ينافي ما ذكره النحاة من أن المسند في قولنا زيد قام أبوه هو الجملة الفعلية ، أجيب : بأن [المقصود] [٣] [٤] ههنا حكمان أحدهما : الحكم بأن أبا زيد قائم ، والثاني : بأن زيداً قائم الأب ، ولا شك أن هذين الحكمين ليسا بمفهومين صريحاً من هذا الكلام ، بل [المقصود] [٥] الأصلي في أحدهما والآخر يفهم التزاماً ، فإن كان [المقصود] [٦] الأصلي هو الأول فزيد في هذا الكلام باعتبار مفهومه الصريح غير محكوم عليه ولا به بل هو لتعين المحكوم ، وإن كان [المقصود][٧] هو الثاني فالمسند هو القيام [٨] المقيد بالأب .

ألا ترى أنك لو قلت : قام أبو زيد وأوقعت نسبة بينهما لم يرتبط بغيره

---

(١) [المق] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .
(٢) فلا يصلح الحكم .
(٣) [المق] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .
(٤) والمراد بالمقصود هنا : المقصود مطلقاً أصلياً أو تبعياً كما يدل على هذا قوله : بل المقصود الأصلي .
(٥) [المق] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .
(٦) [المق] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .
(٧) [المق] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .
(٨) القيام المنسوب بالنسبة التقييدية لا بالنسبة التامة .

أصلاً ، فلو كان معنى قام أبوه أيضاً كذلك لم يرتبط بزيد ولم يقع خبراً عنه ، ومن ثمة تسمع النحاةَ يقولون : قام أبوه جملة وليس بكلام لتجريده عن إيقاع النسبة بين طرفيها بقرينةِ ذِكر زيد قبله ، وإيراد الضمير الدال على الارتباط الذي يستحيل وجوده مع الإيقاع .

التنبيه (**الخامس : قد عرفت**) مما سبق (**من الفرق بين الفعل والمشتق أن ضارباً لا يَرِد على حد الفعل**) النحويون حدّوا الفعل بأنه ما دل على معنًى في نفسه مقترن بأحد الأزمنة [الثلاثة][1] وأُورد عليه أن ضارباً يَصدُق عليه هذا الحد وليس بفعل ، فالحد ليس بمانع فيما سبق من الفرق بين الفعل والمشتق علم أنه لا يرد (**فإنه**) أي : الفعل (**ما دل على حدث ونسبة إلى موضوع وزمانها**) على أن الحدث أول ما اعتبره في مفهوم فضارب ليس كذلك لأنه يدل على ذات ونسبة الحدث إليها ، فالملحوظ أولاً في الفعل الحدث ، وفي المشتق الذات ، ويحتمل أن يعود الضمير في قوله فإنه إلى ضارب ، ويكون كلمة ما نافية .

التنبيه (**السادس : ومنه يعلم**) أي : مما[2] سبق في التقسيم (**الفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس**) اعلم أن في اسم الجنس مذهبين : أحدهما وهو الأكثر لأنه موضوع للماهية[3] مع وحدة لا بعينها ، ويسمى فرداً منتشراً ذهب إليه ابن الحاجب والزمخشري ، والآخر أنه موضوع للماهية من حيث هي هي[4] كما ذهب إليه [المصنف][5] في التقسيم ، ولا يخفى أن علم الجنس

---

(١) [الثلثة] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٢) في بعض النسخ وردت « من » .

(٣) المتحققة في واحد لا بعينه .

(٤) أي : لا يقيد تحققها في فرد

(٥) [المص] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

غير مذكور في التقسيم ، فلا بد من تأويل لهذا الكلام وهو : أن الفرق الذي ذكره مبنيٌّ على قول من يجعل اسم الجنس موضوعاً للماهية من حيث هي هي.

كما أن علم الجنس كذلك إلا أن بينهما فرقاً (**فإن علم الجنس كأسامة وُضع بجوهره**[1] **للجنس المعين**) فيدل بجوهره على كون تلك الحقيقة معلومةً للمخاطب متعينة عنده معهودة .

كما أن الأعلام الشخصية تدل بجواهرها بحسب الوضع على كون تلك الأشخاص معهودة متعينةَ الدية (**واسم الجنس كأسد**) لا يدل على ذلك التعيين بجوره أصلاً بل (**وضع لغير معين**) من تلك الحقيقة (**ثم جاء التعيين وهو معنًى فيه**) من خارج بآلة (**من**) نحو (**اللام**) للتعريف ، فالتعيين جزء مفهوم علم الجنس وخارج عن مفهوم اسم الجنس ، فلما دل التقسيم على أن اسم الجنس موضوع للمعنى الكلي الذي هو نفس الحقيقة من غير اعتبار التعيين وأن معنى علم الجنس معلوم أنه موضوع للحقيقة باعتبار التعيين فيه أسند معرفة الفرق إلى هذا التقسيم الدال على مبنى الفرق تأمَّلْ .

التنبيه (**السابع : الموصول عكس الحرف**) هذا إشارة إلى فرق آخر بين الموصول والحرف يُفهم التزاماً من الفرق المذكور صريحاً وهو استقلال المعنى وعدمه [2] (**فإن الحرف يدل على معنى في غيره** [3] **وتحصُّله وتعقُّله بما**) أي : بذلك الغير الذي (**هو**) أي : معنى الحرف (**معنى فيها والموصول**) عكس ذلك إذ معناه أمر (**مبهم**) عند السامع [4] (**يتعين**) عنده (**بمعنى فيه**) أي : بمفهوم الصلة الذي هو معنى فيه أي : في الموصول ،

---

(١) الحروف مع الهيئة ؛ وحينئذ فالمعنى وضع بذاته لا بواسطة أمر خارج .

(٢) استقلال المعنى بالنسبة للموصول وعدم استقلال المعنى بالنسبة للحرف .

(٣) أي : على معنى لوحظ أنه وَصْفٌ لغيره .

(٤) وهو ليس كذلك عند الواضع (كما سيذكره) .

وإنما قيدنا الإبهام بكونه عند السامع لانتفاء الإبهام في المعنى المراد بالموصول بحسب الوضع عند المتكلم .

التنبيه (**الثامن : الفعل والحرف يشتركان في أنهما يدلان على معنى باعتبار كونه ثابتاً للغير**) هذا إشارة إلى علةِ امتناع الحكم على الفعل والحرف مستعملَيْن في معناهما وهي إن صححت الحكم على شيء موقوفة على ثبوته في نفسه أي : استقلاله بالمفهومية ليمكن إثبات غيره له ، وكل واحد من مدلولَيْهما غير مستقل بالمفهومية ، بل بأمر ثابت للغير[٢] ، فمعنى « من » مثلاً كما ذكر هو الابتداء الخاص الذي يكون آلةً لملاحظة الغير كالسير والبصرة[٣] ، ومعنى ضرب هو ذلك الحدث المنسوب إلى فاعل ما بحيث تكون النسبة مرآة لملاحظة طرفيها وآلة لتعرفهما .

(**ومن هذه الجهة**) أي : من كل واحد من مفهومي الفعل والحرف أمر غير ثابت في نفسه بل لغيره (**لا يثبت له الغير**) أي : لكل منهما ، بل لا يثبتان بشيء أصلاً إذا كانا مستعملَيْن في معناهما وإنما قيدنا بالاستعمال لئلا ينتقض بقولهم : ضرب فعل ماض ومن حرف جر ، فإن الألفاظ كلها من حيث أنفسها أي : مقطوعاً فيها النظر عن إرادة معانيها الموضوعة هي لها مساوية الأقدام في صحة الحكم عليها وبها .

ومنهم من قال : ضرب ومن مثلاً في تلك الصورة اسمان باعتبار دعوى الألفاظ موضوعة لمعانٍ لا نفسها[٤] أيضاً في ضمن ذلك الوضع ، وحيث لا

---

(١) أي : فيهما للاستغراق أي : كل فعل وحرف ، لا للجنس إذ لا اشتراك بين حقيقتيهما .

(٢) معروف للغير .

(٣) تفصيله مرَّ في التنبيه الرابع .

(٤) فهي أسماء وأعلام لا نفسها .

دليل لهم على تلك الدعوى إلا ذكر اللفظ وإرادة نفسه ألزم عليهم دعوى وضع المهملات [1] في مثل قولهم : [جسق] مهمل أو [ثلاثة] [2] أحرف ، ولا يقدم عليها العاقل فضلاً عن الفاضل . [3]

ولقائل أن يقول : [فحينئذٍ] [4] لا يكونوا آمنوا في قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا ﴾ [5] اسماً لانتفاء وضعه ولا فعلاً لأن المراد به لفظه فلا يصدق قول النحاة ولا يتأتى الكلام إلا في اسمين أو فعل واسم .

والجواب : إن المراد من قولهم ولا يتأتى آه [6] أنه لا يتأتى إلا في اسمين حقيقة أو ما يقوم مقامهما ، و« آمنوا » من حيث إرادة نفس اللفظ به كالاسم مستقل بالمفهومية ، ولا بد من اعتبار هذا التأويل على هذا التقدير لئلا يشكل ذلك الحصر وتعريف الكلام والمبتدأ ، اللهم إلا أن يقال ذلك الحصر وتلك التعريفات مبنية على اعتبار ما هو الشايع في الاستعمالات لا على اعتبار النوادر ، وإذا كان معنى الفعل والحرف كذلك (**فامتنع الخبر عنهما**) .

التنبيه (**التاسع : الفعل مدلوله كلي**) ولما ذكر في التنبيه الثامن جهة الاشتراك بينهما ذكر في التنبيه التاسع جهة الافتراق .

اعلم أن الفعل باعتبار بعض معناه وهو الحدث كلي ، وأما باعتبار تمام معناه وهو الحدث ونسبته في زمان معين إلى موضوع ما ، ففي كليته نظر ، بل

---

(١) ولا وضع فيها أصلاً .

(٢) [ثلثة] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٣) مع أنه لا وضع فيها أصلاً بالاتفاق .

(٤) [فح] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٥) قوله تعالى : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَآ ءَامَنَ ٱلنَّاسُ قَالُوٓا أَنُؤْمِنُ كَمَآ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآءُ ﴾ الآية رقم ١٣ من سورة البقرة .

(٦) أي : انتهى .

وباعتبار تمام معناه كالحرف [١] ، فكما أن لفظة من موضوعة وضعاً عاماً لكل ابتداء خاص بخصوصه كذلك لفظة ضرب موضوعة وضعاً عاماً لكل نسبة للحدث إلى فاعل ما بخصوصها ، فجعله من أقسام اللفظ الموضوع لمعنى كلي غير مستقيم .

ولما كان الحدث الذي هو جزء معنى الفعل مستقلاً بالمفهومية (**قد يتحقق في ذوات متعددة**) صالحاً للانتساب إلى كل منها (**فجاز نسبته إلى خاص منه**) أي : من كل واحد منهما (**فيخبر به**) أي : بالفعل باعتبار ذلك الحدث عن شيء ، وهو بهذا الاعتبار مسند دائماً ، إذ قد اعتُبر في مفهومه ذلك بحسب الوضع فلا يمكن جعله مسنداً إليه (**دون الحرف إذ تحصَّل مدلوله**) أي : تُعُقِّل مدلول الحرف الذي هو تحصّله الذهني (**إنما هو بما يحصل له**) أي : بتبعية ما يحصل مدلول الحرف له من متعلقه ، وإذا كان غير مستقل في التعقل والتحقق (**فلا يعقل لغيره**) فلا يكون مخبراً به كما لا يكون مخبراً عنه لذلك .

التنبيه (**العاشر : في ضمير الغائب**) وفي كليته[٢] نظر فتأمل وجه النظر ، إن الضمير مطلقاً سواء كان للغائب أو للمتكلم أو للمخاطب موضوع لكل من المشخصات وضعاً كلياً عاماً ، فقد علم منه أن في كلية ضمير الغائب باعتبار توهم وضع كل واحد[٣] من أفراده لمفهوم كلي كوضع « هو » المفهوم الواحد الغائب المذكر نظراً ، وفي بعض النسخ وفي كليته وجزئيته نظر ، ووجهه أن كثيراً ما يكون المرجوع إليه للضمير الغائب كلياً كما يكون جزئياً ،

---

(١) في كونه موضوعاً للمشخصات بوضع عام .

(٢) هل هو موضوع للجزئيات حقيقة أو إضافة كما تقتضيه كثرة رجوعه للكليات ، وهي يتعد التجوز أو موضوع لجزئيات مشخصة كسائر أخواته من الضمائر .

(٣) أي : سواء كان مرجعه كلياً أو شخصياً .

والحكم بأنه في أحدهما مجاز بعيد لكثرة الكل فالجزم بكليته وجزئيته محل النظر فتأمل، والحق أنه قد يكون كلياً وقد يكون جزئياً [والمصنف][1] إنما عده من الجزئيات نظراً إلى أن أكثر أئمة اللغة عدوا المضمرات مطلقاً من المعارف واعتبروا فيها الجزئية بناء على تعريفهم المعرفة بما وضع لشيء بعينه.

التنبيه (**الحادي عشر**) [المقصود][2] من هذا التنبيه الإشارة إلى التفرقة بين الحرف وبين الأسماء تشابه الحرف في التزام ذكر المتعلق وذلك مثل (**ذو وفوق وإن مفهومهما كلي لأنهما بمعنى صاحب وعلو وإن كانا لا يستعملان إلا في جزئين**) إضافيين بالنسبة إلى معناهما الذي هو الصاحب والعلو (**لغرض الإضافة فلا يكونان جزئيين**) بحسب الوضع بل بمجرد استعمالها في الجزأين الإضافيين اللذين قد يكونا جزأين حقيقيين وقد يكونان كليين أيضاً كما تقول : الإنسان ذو نطق وذو حياة ، ولذا لا يصح أن يحمل على الجزئية الحقيقية على ما يتبادر من المقابلة بالكلي ، فظهر التفرقة بينهما وبين الحرف إذ معنى الحرف جزئي مشخص كما بين .

التنبيه (**الثاني عشر : لا يَرِيبُك**) أي : لا يوقعك في ريبة وشك (**تعاور الألفاظ بعضها مكان بعض**) أي : تناوب بعضها مكان بعض وإن قرئ بالضم فالمعنى تناوبها واقعاً بعضها مكان بعض على أن الجملة حال مؤكدة (**إذا المعتبر الوضع**[3]) .

ختم الرسالة بدفع ما عسى أن يخطر ببعض الأوهام[4] وهو أن الحكم بالكلية والجزئية والعلمية والموصولية وأمثالها للألفاظ إنما هو باعتبار ما

---

(١) [والمص] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٢) [المق] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

(٣) أي : المعتبر والمنظور إليه والملاحظ في الحكم بالكلية والجزئية وغيرهما .

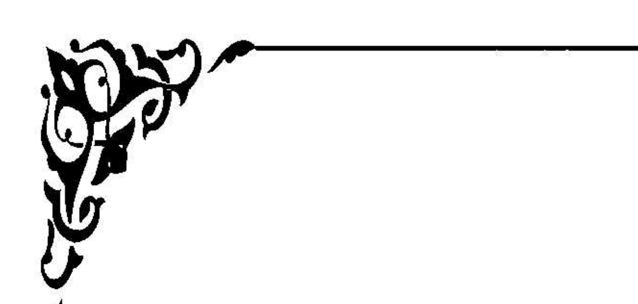
(٤) الأوهام : الأذهان ، وليس المراد لوهم الطرف المرجوح المقابل للظن .

استعمل فيها من المعاني ، فإذا قلت مثلاً : جاءني ذو مال ، وأردت بـه زيـداً فيحتمل أن يُتوهم أنه جزئي لاستعماله في الجزئي .

وكذا إذا انحصر في بلـدة حفـظ التوريـة في زيـد فقلـت : الـذي حفـظ التورية في هذه البلدة حاضر ، فربما يُتوهّم أن هذه الألفـاظ أعـلام شخصـيته لاتحاد المراد من كل منها ومن العلم الشخصي ، ووجه الدفع ما ذكـر مـن أن المعتبر في الألفاظ هو الوضع والموضوع له في « ذو » أمر كلـي وإن اسـتعمل ههنا في مشخص ، فلا يكون جزئياً ، بخلاف زيد فإنه جزئـي بوضـعه لـذلك المشخص ، وكذا الحال في مثل هذه الصورة[1] .

« تـمـت »

(١) وهي : ذو مال المراد به زيد نحو : جاءني ذو علم وأردت به عمراً .




متن في علم الوضع

« الصحيفة الوضعية الجديدة »[1]

لبعض الأفاضل

(١) طبع هذا المتن ضمن مجموع في المنطق والآداب ، طبعة أولى ، إستانبول . مطبعة محرم أفندي البوسنوي، عام ١٢٨١هـ/ ١٨٦٤م .



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي كفى ، وسلام على عباده الذين اصطفى ، وبعد : فهذه صحيفة جمعت فيها أقساماً تسهيلاً للإخوان وعليه التكلان .

اعلم أن الوضع إما شخصي اعتُبر فيه خصوصُ حروفه الأصلية .

(وإما نوعيّ إن اعتبر الوضع فيه على وجه عام ، وكل منهما ثلاثة أقسام لا رابع لها ، فانظر إليها .

أما الشخصي فثلاثة أقسام :

الأول : جزئي الوضع والموضوع له كالأعلام الشخصية وأسماء العدد .

والثاني : كلي الوضع والموضوع له ، كأعلام الأجناس وأسماء الأجناس والمصادر واسم جمع منكور وأسماء شرطية واستفهامية مثل « من » و« ما » و« أين » و« متى » ومثل « حيث » و« جميع » و« كلي » و« مجموع » .

والثالث : كلي الوضع جزئي الموضوع له ، مثل الحروف والضمائر وأسماء الإشارات والموصولات . على تحقيق السيد الشريف[1] ، وأما على مذهب أهل العربية فوضعها من قَبِيل الوضع الكلي للموضوع له الكلي .

(وأما النوعي فثلاثة أقسام أيضاً :

الأول : **جزئي الوضع والموضوع له** كالهيئات الطارية على فعل ، وهي أعلام أجناس الهيئات المشخصة من تصاريفها .

---

(١) هو علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني ، ت ٨١٦ هـ انظر ترجمته :

والثاني : كلي الوضع والموضوع له ، كالصيغ مطلقاً ، مثل صيغ الصفات وصيغ الأسماء المشبهة بالصفات ، مثل صيغ اسم المنسوب واسم التصغير واسم التفضيل وغير ذلك ، واسم منادى والإضافات غير الاستغراقية .

والثالث : كلي الوضع جزئي الموضوع له ، مثل المفرد المحلّى باللام الاستغراقية والمجموع المستغرق باللام أو الإضافة الاستغراقية أو العهدية والنكرة المنفية والماضي والمضارع والأمر والنهي .

لكن إذا كان وضع الأفعال للحدث والزمان والنسبة إلى فاعل ما كما هو المشهور فيكون وضعها من قَبيل الوضع الكلي للموضوع له الكلي ، ثم إن كلاً الاحتمالين بالنظر إلى مجموع معنى الأفعال ، وأما بالنسبة إلى الحدث والزمان فوضع الأفعال من قبيل الوضع الكلي للموضوع له الكلي قطعاً .



الدقائق المحكمة
على
الصحيفة الوضعية الجديدة[1]

لعلي بن عمر بن عثمان الآقشهري[2] ، ت ١٢٨٥هـ[3]

---

(١) طبع هذا الشرح ضمن مجموع في المنطق والأدب ، طبعة أولى في إستانبول : مطبعة محمد أفندي البوسنوي ، عام ١٢٨١هـ/ ١٨٦٤م .

(٢) الآقشهري: نسبة إلى مدينة آقشهر (aksrehir) كانت مركز لواء في إيالة قره مان ، وهي الآن مدينة تابعة لولاية قره مان في الأناضول الوسطى .
انظر: تاريخ الدولة العثمانية : يهماز أوز تونا ٢: ٧٤٩.

(٣) انظر ترجمته في : المؤلفون العثمانيون ١ : ٣٨٤ ، معجم المؤلفين ٧ : ١٤٦ .

(وبعد)[1] أي : بعد البسملة والحمدلة والصلاة ، الواو إما ابتدائية محضة ، أو مع العوضية عن « أما » المقدّرة ، أو عاطفة .

و« بعد » : ظرف مبني على الضم ، والعامل فيه إما الواو لنيابتها عن « أما » أو « أما » المقدرة على الأرجح ؛ لنيابتها عن فعل الشرط ، كذا في شرح جوهرة التوحيد للشيخ إبراهيم اللقَاني[2] .

[فهذه][3] الفاء جواب « أما » الموهومة إجراءً لها مجرى المحققة ، أو جواب « أما » المقدرة في نظم الكلام بطريق تعويض الواو عنها بعد الحذف ، على أنه لا مانع في اجتماع الواو مع « إما » كما وقع في عبارة المفتاح[4] في أواخر فنّ البيان حيث قال :

« وأما بعد ، فإن خلاصة الأصوليين[5] هي أن الكلمة لا تفيد التنبيه إلا بالوضع أو الاستلزام بواسطة الوضع»[6] . انتهى .

---

(١) لم أذكر هنا مقدمة الشارح وهي عبارة عن صفحتين تناولت بالإسهاب والتوسع في شرح وبيان البسملةَ والحمدلة ، وذلك منعاً من التكرار ، ورغبة في الوصول إلى غاية هذا المتن ومقاصد المتون .

(٢) انظر : جوهرة التوحيد مع حاشية شيخ الإسلام إبراهيم البيجوري ، ص١٣ . ط١ـ. القاهرة : المطبعة الأزهرية ، ١٣١٥هـ/ ١٨٩٧م .

(٣) [فهذا] هكذا وردت في النسخة المطبوعة ، وهو خطأ في الطباعة .

(٤) مفتاح العلوم : لأبي يعقوب يوسف بن أبي بكر محمد بن علي السكاكي، ت٦٢٦هـ. طبع الكتاب عدة طبعات منها : بتحقيق نعيم زرزور .

(٥) انظر : أقوال الأصوليّين في :
البحر المحيط ٢ : ٢٦٨ ، الإحكام للآمدي ١ : ١٩ ـ ٢٣ ص٢ .
الإحكام لابن حزم ١ : ٤٠ .
التلويح ١ : ٧١ ، المرآة لملا خسرو ، ص ١٥٩ ـ ١٦٠ .
تقرير الوديني على المرآة ، ص ٣٨٧ ـ ٣٨٨ ، حاشية حامد أفندي على المرآة ١ : ٣٩٤ . جمع الجوامع للسبكي مع حاشية المحلّى ١ : ٢٧٥ .

(٦) انظر : مفتاح العلوم : (طبعة البابي الحلبي) : فنّ البيان ص ٢٢٩ ـ ٢٣٠ .

(**صحيفة**) والمراد منها العبارات المؤلّفة المشتمِلة على القواعد العلمية على سبيل الاختصار ، أو المعاني المدونة كذلك على طريق المجاز المرسل .

فعلى الأول يكون هذه إشارةً إلى الألفاظ والعبارات التي تُتلى بعد ، أو التي في الدفة ، وهذه أولى بقرينة الصحيفة .

وعلى الثاني يكون إشارة إلى المعاني المرتبة الموجودة في الذهن ، أو فيه وفي الألفاظ أو فيهما وفي الكتابة . ولو أريد بالأول ـ أعني : هذه الألفاظ ـ وبالثاني ، أعني : الصحيفة ؛ المعاني أو بالعكس لاحتيج إلى حذف المضاف في المبتدأ أو في الخبر لعدم صحة حمل الألفاظ على المعاني أو بالعكس ، كما لا يخفى على أولي النُّهى .

(**جمعتُ فيها**) أي : في تلك الصحيفة ولا مجاز هنا ، فافهم وهي صفة الصحيفة (**أقساماً**) أي : من الوضع ، وهي ستة كما تجيء ، وهي مفعول « جمعت » لأنه متعدٍّ إذ هو مطاوع اجتمع ، والمطاوع يلزم أن يكون متعدياً ، والمطاوِع ـ بكسر الواو ـ يكون لازماً ، أعني : يكون المطاوع بالكسر ناقصاً عن المطاوع بمفعول واحد كجمعت الإبل ، والأول مطاوَع ـ بالفتح ـ والثاني مطاوِع ـ بالكسر ـ (**تسهيلاً**) مفعول له تحصيلي لها كما لا يخفى ، أي : طلباً لتحصيل سهولة معرفة أقسام الوضع (**للإخوان**) أي : لإخواننا الطلاب ، إذ غيرهم ليس بمراد هنا كما لا يخفى .

واعلم أن المفعول له التحصيلي يتضمن حكمين وهما : إن حصل الفعل يحصل المفعول له ، وإلا لم يحصل ، فالدليل المسوق له قد يكون باعتبار الحكم الأول ، وقد يكون باعتبار الحكم الثاني ، مثلاً : ضربت زيداً تأديباً حاصله إن ضُرِبَ يحصل التأديب ، وإن لم يُضرب لم يحصل ، كذا في حاشية الحسينية[1] .

---

(١) حاشية الحسينية في علم الآداب والمناظرة : محمد صادق بن عبد الرحيم الأزرنجاني مفتي زاده ، ص١٠٤ .

إذا عرفت هذا فاعلم أن المعنى هنا : إن جُمِعَتْ تلك الأقسام على هذا النظام يحصل التسهيل ، وإن لم تُجمع لم يحصل ، وفيه من المبالغة في الحث ما لا يخفى .

(وعليه) أي : على الله لا على غيره ، لأن التقديم يفيد الحصر (التُّكلان) أي : التوكل ، أصله : وُكلان ، قُلبت الواو تاءً كـ : تُراث وتُجاه أصلهما وُراث ووجاه ، لأن واو المثال قد تقلب تاءً وغيرها ، على ما فصّله الأستاذ الرشدي القره آغاجي[(1)] في شرحه للبناء[(2)] .

ولما فرغ المصنف مما سيق لغرض التبرُّك وما سيق لغرض سبب التأليف ، أراد أن يشرع في المطلوب فقال :

(اعلم) بخطاب عام لمن يستفيد فيتناول الواحدَ والكثير والحاضر والغائب والمذكر والمؤنث ، ويحتمل أن يكون خاصاً ، وعلى التقديرين يكون مجازاً مرسَلاً من قبيل ذكر الخاص وإرادة العام ، أو ذكر المقيد وإرادة المطلق ، وفي الأول من قبيل إطلاق الحاضر على الغائب مجازاً مرسلاً بعلاقة التضادّ ، ويحتمل أن يكون استعارة مصرحة بتشبيه الغائب بالحاضر ، وذكر المشبه به وإرادة المشبه ، هكذا أفاده بعض الأفاضل في شرح الولَدِيَّة[(3)] .

والحمل على التجريد فسادٌ ظاهر ، لأن المقام مقام الإفادة كذا اعترض الأستاذ المرحوم علي الكفوي[(4)] خذ هذا فإنه ينفعك في مواضع شتى .

---

(١) هو أحمد بن رشدي بن محمد القره آغاجي المفتي الحنفي ، ت ١٢٥١هـ .
من تصانيفه : الأساس في شرح البناء ، تحفة الرشدي على إيساغوجي .
انظر ترجمته في : هدية العارفين ١ : ١٨٦ ، المؤلفون العثمانيون ١ : ٣١٧ .

(٢) انظر : متن البناء للعزّي ص١١ ، ومتن التصريف للعزّي ص٢٢ .

(٣) شرح الولدية لساجقلي زاده في آداب البحث والمناظرة : محمد بن حسين ملا عمر زاده ، عبد الوهاب بن حسين ولي الدين الآمدي ٧١ ـ ٧٢ص .

(٤) انظر :متن علم الآداب والمناظرة :محمد بن حميد الكفوي١١ـ١٢ص، مجموع١ـ٢ص .

(أن الوضع) اعلم أن الوضع له معان، فعند الحكماء[1] هو الهيئة الحاصلة بسبب نسبة بعض أجزائه إلى بعض وإلى الأمور الخارجة عنه كالقيام والاستلقاء والقعود ، والوضع الحسي إلقاء الشيء المستعلي ، كما في قول الشاعر :

متى أضع العمامة تعرفوني

وفي الراغب : الوضع إذا تعدى بِـ :على يكون بمعنى التحميل . انتهى .

وتعيين اللفظ للمعنى بحيث يدل عليه من غير قرينة ، وهذا التعيين إن كان من جهة واضع اللغة وهو الله تعالى أو البشر على الاختلاف ـ كما يجيء ـ فوضع لغوي كوضع الضرب للإيلام ، وإلا فإن كان من الشارع فوضع شرعي كوضع الصوم والصلاة ، وإلاّ فإن كان من قوم مخصوصين كأهل الصناعات من العلماء وغيرهم فوضع عرفي خاص كوضع أهل المعاني : الإيجاز والإطناب ، وأهل البيان : الاستعارة والكناية ، وأهل البديع : التجنيس والترصيع مثلاً ، وإلا فعرفي عام إن كان من أهل العرف كالدابة .

والوضع المقصود هنا هو تخصيص اللفظ بالمعنى وتعيينه .

وقيل : هو جعل اللفظ دليلاً على المعنى وهو من صفات الواضع ، ولكن اختلفوا فيه ، فنبيِّنه على ما قاله بعض الشارحين تتميماً للمرام ومراعاةً للمقام :

فعند الأشعري : « أن الواضع هو الله تعالى ، وذلك أنه تعالى وضع الألفاظ ووقف عباده عليه إما بالتعليم بالوحي أو بخلق الأصوات والحروف في جسم وإسماع ذلك واحداً أو جماعةً من الناس ، أو بخلق علم ضروري في أحدهما »[2]، ووافقه كثير من المحقِّقين[1] .

---

(١) قلت : عند الحكماء وكذلك عند أهل الميزان (المناطقة) .

(٢) انظر قول الأشعري في : الإحكام في أصول الأحكام للآمدي ١ : ٧٥ ، والمحصول للرازي ١/ ١ : ٢٤٤ .

وقال التفتازاني : « وهو الظاهر »[2] .

وقال الآمدي : « إنه الحق »[3] .

وقيل : الواضع هو آدم عليه السلام ، ثم حصل التعريف بالإشارة والتكرار ؛ كما في الأطفال يتعلمون اللغات بترديد الألفاظ مرة بعد أخرى مع قرينة الإشارة وغيرها .

وعند أبي إسحاق الإسفراني[4] : « أن واضع الألفاظ التي يقع بها التنبيه إلى الاصطلاح هو الله تعالى ، والباقي محتمل ، والقاضي أبو بكر توقف[5] .

وقال القاضي عضد : « هذا هو الصحيح »[6] .

وفيه أيضاً تنبيه على أن دلالة الألفاظ ليست بذاتها كما ذهب إليه عباد ابن سليمان[7] وبعض المعتزلة[8] فإنه باطل للقطع بوقوع وضع اللفظ للشيء وضده كالقرء للحيض والطهر ، فلو كانت الدلالة بذاته لزم أن يكون الضدان

---

(١) انظر مذاهب الأصوليين في ذلك في: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي ١ : ٧٣ ـ ٧٨ص .

(٢) حاشية التفتازاني على شرح مختصر المنتهى لابن الحاجب ١ : ١٩٤ .

(٣) انظر : الإحكام في أصول الأحكام للآمدي ١ : ٧٦ .

(٤) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي ١ : ٧٤ ـ ٧٥ .

(٥) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي ١ : ٧٥ .

(٦) شرح القاضي عضد الدين على مختصر ابن الحاجب ١ : ٣٦ .

(٧) وهو عباد بن سليمان الصَيْمُري ، وهو من الطبقة السابعة من المعتزلة ، وكان من أصحاب هشام بن عمرو الفوطي ، كانت وفاته في حدود ٢٥٠هـ .
انظر : التنبيه والرد ص٤٤ ، والتبصير في الدين ص٤٧ .

(٨) انظر : آراء عباد بن سليمان الصَيْمُري ومذهب أتباعه من المعتزلة وأدلتهم والرد عليها في : المحصول للرازي ١/ ١ : ٢٤٣ ـ ٢٤٨ .

مقتضى ذات اللفظ وهو باطل[1] .

فإن قيل : إذا كان دلالة اللفظ بوضعه لا بذاته يلزم الترجيح بلا مرجح فإن تخصيص الواضع لفظ الضرب بالإيلام ولفظ القتل بإزالة الحياة تخصيص من غير مخصص ؛ إذ يجوز أن يعكس .

قلنا : الواضع فاعل مختار يجوز منه الترجيح بلا مرجح والتخصيص بلا مخصص لأن إرادته مرجحة .

وفي القصيدية النونية : « يجوز ترجيح ما ينفي ترجحه كفى إناءين من ماء لعطشان » ، فتدبر فتح الله عليك .

إذا تقرر هذا فنقول : الوضع مطلقاً تعيين شيء لشيء متى أُدرك الأول فُهم الثاني للعالم بالوضع وهو الأخصر .

وأما وضع اللفظ فنوعان لأنه إما شخصي : وهو تعيين لفظ معين بنفسه ، أي : بمدته وجوهره لمعنى وجعله بإزائه .

ولذا قال المصنف (**إن الواضع إما شخصي إن اعتبر فيه**) أي : في اللفظ الدال بالوضع (**خصوص حروفه**) ، أي : اللفظ (**الأصلية**) صفة للحروف ، يعني : إن الوضع الشخصي هو الذي يكون نفس ذلك اللفظ بخصوصه موضوعاً لمعناه .

وإنما أرجعنا الضميرين إلى اللفظ لأن اعتبار خصوص الوضع وعمومه وتعقل الموضوع له كذلك مما يتوقف على اللفظ .

---

(١) انظر آراء الأصوليين وأدلتهم ورد الجمهور على المعتزلة وغيرهم في : الإحكام في أصول الأحكام للآمدي ١ : ٧٣ ـ ٧٨ ، والمحصول في علم الأصول للرازي ١/ ١ : ٢٤٣ ـ ٢٤٨ص ، وحواشي التفتازاني والجرجاني وعضد الدين على مختصر المنتهى لابن الحاجب ١ : ١٩٣ ـ ١٩٩ص .

(**وإما نوعي**) وهو تعيين هيئة إفرادية أو تركيبية لمعنى ، وإليه أشار المصنف بقوله (**إن اعتُبر الوضع فيه**) أي : اللفظ (**على وجه عام**) يعني : إن الوضع النوعي هو الذي لا يكون بخصوصه موضوعاً بإزاء معناه بل يكون نوع ذلك اللفظ موضوعاً لنوع معناه ، وسيجيء التفصيل إن شاء الله تعالى .

(**وكل منهما**) أي : كل واحد من الوضع الشخصي والنوعي (**ثلاثة أقسام**) بالاستقراء (**لا رابع لها**) أي : لأقسام كل منها ، يعني : إن القسم الرابع الذي هو ما وُضع لأمر كلي باعتبار تعقُّله بخصوصية بعض أفراده مما لا وجود له ، وهو المعبَّر عنه بكون الوضع خاصاً والموضوع له عاماً ، بل حكموا باستحالته لأن الخصوصيات لا يعقل كونها مرآة لملاحظة كلياتها بخلاف عكسه .

وإذا كان كل منهما منحصراً في ثلاثة أقسام (**فانظر إليها**) أي : إلى أقسام كل منها .

أما اللفظ الدال على الموضوع له بالوضع الشخصي (**فثلاثة أقسام**) بالاستقراء لما سبق أنه لا رابع لها .

القسم (**الأول منها جزئيُّ الوضع والموضوع له**) يعني : المستعمل فيه وهو ما يكون موضوعاً لمشخص باعتبار تعقله بخصوصه (**كالأعلام الشخصية**) أي : كوضع الأعلام الشخصية كزيد ، فإن الواضع لاحظ وتصور ذات زيد بخصوصه مثلاً ووضع لفظه بإزائه ، وهو ما وُضع لشيء بعينه شخصاً ، وهو أعم من أن يكون اسماً أو لقباً أو كنية ، لأنه إن صدر بالأب أو الأم أو الابن أو البنت فهو كنية ، وإلا فإن قصد به مدح أو ذم فهو اللقب ، وإلا فهو الاسم .

والأعلام الغالبة التي تعينت لفرد معين بغلبة الاستعمال فيه داخلة في هذا التعريف ، لأن غلبة استعمال المستعملين بحيث اختص العلم الغالب بفرد معين بمنزلة الوضع من واضع معين ، فكأنَّ هؤلاء المستعملين وضعوا له ذلك .

(**وأسماء العدد**)[1] وهي ما وضع لكمية آحاد الأشياء منفردة كانت تلك الآحاد أو مجتمعة ، فالأشياء هي المعدودات وآحادها كل واحد منها ، والألفاظ الموضوعة بإزاء تلك الكميات بأن يكون كل واحد موضوعاً لكمية واحدة منها أسماء العدد ، فالواحد موضوع لكمية آحاد الأشياء إذا أُخِذت منفردة ، والاثنان موضوع لكميتها إذا أخذت مجتمعة متكررة مرة واحدة ، وهكذا إلى ما لا نهاية له ، وكون لفظ العدد المعين بذاته موضوعاً لمعناه المعين بالشخصية غنيٌّ عن البيان كلفظ المائة والألف وغيرهما ، فإن الموضوع له فيها شيء معين[2] .

والقسم (**الثاني : كليُّ الوضع والموضوع له**) أي : المستعمل فيه ، وهذا التفسير والتفسير السابق محل تأمل ؛ فتأمل .

قال الفاضل العصام : « الوضع الكلي ما لوحظ فيه الموضوع له الكلي بنفسه ، أو الموضوع له بعنوان أعم »[3] .

كما يقال : لوحظ كل مشار إليه بعنوان المشار إليه ووضع له بعينه اسم الإشارة ، ويسمى وضعاً عاماً أيضاً ، فالأول وضعٌ عام لموضوع له عام ، والثاني وضع عام لموضوع له خاص . انتهى .

---

(١) قال الرازي : « اسم العدد : هو اللفظ الدال على الحقيقة مع قيد الكثرة . . . معينة بحيث لا يتناول ما يزيد عليها » . (المحصول من علم الأصول ١/ ٢ : ١٤) .
وقال السيد الشريف الجرجاني : « أسماء العدد ما وُضعت لكمية آحاد الأشياء ، أي : المعدودات » .
تعريفات الجرجاني ص ٣٦ .
قلت : لقد حظي اسم العدد من النحاة بحظ كبير من البحث والتقسيم والتقنين .

(٢) انظر : التعريفات للجرجاني ص ٣٦ ، حاشية الصبان على شرح الأشموني ٤ : ٦١.

(٣) شرح العصام على السمرقندية في علم البيان مع حاشية الصبّان ص ٨ .

(**كأعلام الأجناس**) كأسامة فإنه وضع بجوهره للجنس المعين ، بخلاف اسم الجنس كأسد ، فإنه وضع لغير معين ثم جاء التعين ، فالتعين جزء مفهوم علم الجنس وخارج عن مفهوم اسم الجنس ، ولذا فرّق [المصنف][1] بينهما فقال : بالواو العاطفة المقتضية للمغايرة .

(**وأسماء الأجناس**) أي : وكوضع كل واحد من الأسماء لكل واحد من الأجناس بناءً على أن الجمع إذا قوبل بالجمع يقتضي انقسام الآحاد إلى الآحاد كما في : باع القوم دوابّهم ، وركبوا دوابهم ، ولبسوا ثيابهم ، وكذا الحال فيما سبق وفيما سيأتي ؛ فافهم .

اعلم أن في اسم الجنس على ما قاله السيد الشريف قدس سره مذهبين :

أحدهما : أنه ـ أي : اسم الجنس ـ موضوع للفرد المنتشر ، أي : الماهية المقيدة بقيد واحد .

وثانيهما : أنه موضوع الماهية من حيث هي هي[2] .

وعلَم الجنس كأسامة أيضاً فيه مذهبان :

أحدهما : أنه موضوع للماهية المعينة في الذهن من حيث تعيُّنها ، وهذا مذهب سيبويه .

وثانيهما : أنه موضوع للماهية من حيث هي هي كالجنس ، لكن قيل إنه علم تقديراً لضرورة بعض الأحكام اللفظية كالعدل التقديري وغيره ، وإلى هذا ذهب كثير من النحاة .

والفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس : إما بين المذهب الثاني في اسم الجنس والمذهب الأول في علم الجنس : فباعتبار التعين وعدمه وذلك ظاهر .

---

(١) [المص] هكذا وردت في هذه النسخة المخطوطة .

(٢) انظر : (الجنس واسم الجنس) في تعريفات السيد الشريف الجرجاني ص٤١ .

وإما بينه وبين المذهب الثاني في علم الجنس فيما مرّ من فرض العَلَمية وتقديرها في علم الجنس دونه في اسم الجنس .

وأما بين المذهب الأول في اسم الجنس والمذهب الأول في علمه : فواضح غاية الوضوح ، لأن اسم الجنس موضوع للفرد المنتشر وعلم الجنس للماهية .

وأما بينه وبين المذهب الثاني في علم الجنس : فظاهر أيضاً ؛ لأن اسم الجنس موضوع لواحد من الماهية وعلم الجنس موضوع لنفس الماهية من حيث هي هي .

(**والمصادر**) ؛ والمراد من المصدر ما يقابل الذات ، الذي هو اسم الجنس وهو الأمر القائم بالغير يعبر عنه بالفارسية في آخره دال ونون ، كالضرب المعبر عنه بالفارسية بِـ : « نردن » ، أو تاء ونون كالقتل المعبر عنه فيها بِـ : « كشتن » ، فيخرج معنى السواد المعبر عنه فيها بِـ : « سياهي » ، والبياض المعبر عنه فيها بِـ : « سفيدي » ، لعدم التعبير بأحد التعبيرين ، وإن كان كلٌّ منهما قائماً بالغير .

ويخرج أيضاً معنى الجيد المعبر عنه بالفارسية بِـ : « كردن » ، والمنوال[1] المعبر عنه فيها بِـ : « بوردن » ، لعدم القيام بالغير وهما قائمان بذاتيهما .

ومعناه ـ أي : معنى القيام عند الحكماء ـ اختصاص الناعت بالمنعوت أو التبعية بالتحيز ، أي : الاتحاد في الإشارة الحسية كما في الماديّات ، أو العقلية كما في المجردات .

---

(١) المنوال : هي الخشبة التي يلُفُّ عليها الحائك الثوبَ .
انظر : لسان العرب لابن منظور٢ : ٧٣٧ ، ٨ : ٤٥٣ ، القاموس المحيط ص٣٥١ ، ٣٧٧.

(**وأسماء المصادر**) كالعبرة بمعنى الاعتبار ، وكذا الخيرة والطيرة على قول ، ونحوها .

(قال الأستاذ[1] في شرحه للبناء[2] : « قال في النهاية : إن طِيَرة بكسر الطاء وفتح الياء مصدر كالخيرة ، كما يقال : تخيّر خيرة ، ولم يجِئْ في المصادر على هذه الزنة غيرهما »[3] . انتهى .

لكن الحق أنهما اسمان على ما بيّنه المفسرون في تفسير قوله تعالى : ﴿ أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾[4] وكذا صحّح في الصحاح[5] وغيره اسميتها بأن الطيرة اسم لما يُتشاءم ، والخِيَرة : اسم بمعنى الاختيار مأخوذ من قولهم : اختاره ، ويجيء بمعنى المختار ، يقال : محمد خيرة الله من خلقه »[6] . انتهى كلام الأستاذ .

(**واسم جمع منكور**[7]) كرهط ونفر ومثل ركب على الأصح وهو قول سيبويه لأنه اسم جماعة الركبان، وهي مخصوص براكبي الإبل وضعاً ،

---

(١) أحمد بن رشدي بن محمد القره آغاجي المفتي الحنفي الحنفي، ت ١٢٥١هـ.
من تصانيفه: الأساس في شرح البناء، تحفة الرشيدي على إيساغوجي .
انظر ترجمته في : هديّة العارفين ١ : ١٨٦ المؤلفون العثمانيون ١ : ٣١٧ .

(٢) الأساس في شرح البناء .

(٣) انظر : متن البناء ص١٣ ، حاشية الصبان على الأشموني ٢ : ٣٠٨ ، شرح الكافية للأستراباذي ٢ : ١٩١.

(٤) الآية رقم «٣٦» من سورة الأحزاب .

(٥) انظر: مختار الصحاح للرازي ص ١٩٤.

(٦) انظر: متن البناء للعزّي ص ١٣ ، متن التصريف للعزّي ص ٢٤.

(٧) قيّد المصنف «بمنكور» احترازاً عن اسم الجمع المحلى بالام فإنه من الوضع النوعي (كما سيوضحه) .
انظر: ص ٨٣ سطر ٢ ـ ٣.

وقال الأخفش: جميع أسماء الجموع التي لها آحاد من تركيبها كجامل وباقر وركب جمعٌ.

وقال الفراء : وكذا أسماء الأجناس كتمر وتمرة ونخل ونخلة ، وأما اسم جنس أو جمع لا واحد له من لفظه نحو إبل وغنم فليس بجمع بالاتفاق .

فإن قلت : ما الفرق بين اسم الجنس واسم الجمع .

قلت: إن اسم الجنس يقع على الواحد واثنين وضعا بخلاف اسم الجمع.

فإن قلت : الكَلِمُ لا يقع على الكلمة والكلمتين مع أنه اسم جنس قلنا ذلك بحسب الاستعمال لا بالوضع على أنه لا ضير في التزام كون الكلم اسمَ جمع أيضاً كذا قيل .

أقول : هذا مبني على الفرق بين الجنس واسم الجنس ، لأن الجنس يطلق على القليل والكثير ؛ كالماء فإنه يطلق على القطرة والبحر ، واسم الجنس لا يطلق على الكثير بل يطلق على سبيل البدل كرجل مثلاً ، فعلى هذا يكون كل جنس اسمَ جنس بدون العكس ، والنسبة بينهما [معلومة][1] كذا فهم من كلام الشريف ؛ فافهم . وإنما قيد [المصنف] بمنكور احترازاً عن اسم الجمع المحلى باللام ؛ فإنه من الوضع النوعي لما يجيء .

(**وأسماء شرطية واستفهامية**) بالجر عطف على شرطية (**مثل مَن**) مثال لهما لأن مَن تكون شرطية نحو : مَن تضرب أضرب ، واستفهامية نحو : مَن غلامك ؟ ومَن ضربت ؟ وموصولة نحو : أكرمت مَن جاءك ، وموصوفة إما بجملة نحو : مَن جاءك قد أكرمته ، أو بمفرد نحو قوله :

---

(١) انظر: مختار الصحاح للرازي ، ص ١١٠ - ١١١، الهمع للسيوطي ١ : ٢٢، شرح الأشموني على الألفية ١ : ٩٣، جامع الدروس العربية ٢ : ٢٦٥ تعريف الأسماء: محمد الطنطاوي ص ٢٤١.

وكفى بنا فضلاً على مَن غيرنا ... حبُّ النبي محمد إيانا

أي : شخص غيرنا ، فإن أردت معنى البيت واحتمالاته ووزنه فارجع إلى شرحنا على أبيات الجامي والكافية .

وما مثالٌ لهما أيضاً ؛ لأن « ما » الاسمية تكون شرطية نحو : ما تصنع أصنع ، واستفهامية نحو : ما عندك ؟ وما فعلت ؟، وموصولة نحو : عرفت ما اشتريته ، وموصوفة إما بمفرد نحو : مررتُ بما معجبٌ لك ؛ أي : بشيء معجب لك ، وإما بجملة نحو :

رُبما تكره النفوس من الأمـ ... ـرِ له فُرجةٌ كحلِّ العقالِ

أي : رب شيء تكرهه النفوس ، وتامة بمعنى شيء منكر عند أبي علي ، والشيء المعرّف عند غيره نحو قوله تعالى : ﴿ فَنِعِمَّا هِيَ ﴾[1] أي : نعم شيئاً ، أو نِعم الشيء هو وصفه نحو : اضربه ضرباً ما ؛ أي : ضرباً أيَّ ضربٍ كان، وتعجبية نحو: ما أحسن زيداً، ومصدرية نحو: بلغني ما صنعت .

وإنما قلنا : لأن ما الاسمية إلخ ؛ لأن الحرفية إما كافّة نحو : إنما زيد قائم ، وإما نافية نحو : ما ضربت زيداً ؛ وما زيد قائماً ، وتفصيل « ما » الكافة وأي نوع تدخل هي عليه في شرحنا المذكور منقولاً عن مغني اللبيب[2] ؛ فانظر إليه إن كنت اللبيب .

(وأين) مثل قوله تعالى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾[3] (ومتى) مثل : متى أضعِ العمامة تعرفوني .

---

(١) الآية رقم «٢٧١» من سورة البقرة .

(٢) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام ، ص ٣٩١ ـ ٣٩٣.

(٣) الآية رقم «٧٨» من سورة النساء .

(**ومثل حيث**) هي موضوعة لظرف المكان ، وهي لا تجزم إلا مع « ما » الكافة من الإضافة لتصير مبهمة ، ولذا فصل عما قبله بإعادة المثل ، وهي اسم مبني ، وإنما حُرّك آخرها لالتقاء الساكنين ، وقال بعض العرب : هي مبنية على الضمة تشبيهاً لها بالغايات ، ومنهم من يبنيه على الفتح استثقالاً للضمة مع الياء .

(**وجميع**) مثل قول ابن الحاجب[1] وجميع الباب باللام إلخ (**وكلي**) وهو ما لا يمنع نفسُ تصور مفهومه عن وقوع الشركة ، وهذا مناسب للمعنى اللغوي ، هكذا وجدنا النسخ .

(**ويجوز أن يكون كل بدل الكلي**) والفرق بينهما أن الكل يحمل على جزئياته مواطأة نحو : زيد إنسان ، والكلي لا يحمل على الجزء فلا يقال : العسل معجون ، وأيضاً إن أجزاء الكل متناهية وجزئيات الكلي قد تكون غير متناهية كـ : « نِعَم الجنان ، وهما من قبيل الوضع العام للموضوع له العام كما قال المصنف ، فعلم منه أن الجزئي من قبيل الوضع العام للموضوع له الخاص .

قال بعض الأفاضل: قال في مختار الصحاح: «وكل لفظه واحد ومعناه جمع، فيقال: كلٌّ حضر ؛ وكلٌّ حضروا على اللفظ وعلى المعنى »[2] . انتهى .

واعلم أنهم اختلفوا هل يختص الجزئي بالعلم أم لا ، فقال بعضهم : إنه مختص بالعلم ولا يشمل سائر المعارف كالضمير واسم الإشارة والموصول وغيرها لأنها موضوعة للكلي ، وقال الجمهور : إنه ليس بمختص به بل يشمل سائره من قبيل الوضع العام للموضوع له الخاص لأنها معارف ، وهو المختار . انتهى .

---

(١) انظر: شرح الكافية للأستراباذي ٢ : ١٨٠ ، شرح الأشموني ١ : ٨٠.
(٢) مختار الصحاح : محمد بن أبي بكر الرازيّ ، ص٢٤٢ .

(ومجموع) كقول البركوي[1][2] رحمه الله في مجموع ما ذكرناه ، فإن قلت : ما الفرق بين مجموع الأجزاء وجميع الأجزاء ، قلتُ : المعتبر في المجموع الهيئة الاجتماعية دون الجميع فإنه لا يعتبر ذلك فيها ، وتطبيق هذه الأمثلة للممثل ظاهر .

والقسم (الثالث) من الثلاثة (كليٌّ الوضع جزئيٌّ الموضوع له مثل الحروف) جمع حرف وهو الذي يكون مدلوله معنى في غيره يتعين بانضمام الغير كـ« مِنْ » مثلاً فإن معناه ليس مطلق الابتداء بل ابتداء خاص متعلق بشيء معين فلا يُفهم معناه إلا إذا تُعُقِّلَ ذلك الشيء المعين لكونه موضوعاً للابتداءات المخصوصة وضعاً واحداً ، فلا يلزم كونه مشتركاً مع كون معانيه متعددة وذلك لكون وضعه لتلك المعاني وضعاً عاماً كذلك .

قال السيد الشريف[3] في حاشيته على المطول : « فإن قلت : ما معنى كون الوضع عاماً والموضوع له خاصاً ؟ قلت : معناه أن الواضع يتصور أموراً مخصوصة باعتبار أمر مشترك بينها ، وعيَّن اللفظ بإزاء تلك الخصوصيات دفعة واحدة كما عين لفظ أنا لكل متكلم واحد ولفظ نحن له مع غيره ولفظ هذا لكل مشار إليه مفرد مذكر إلى غير ذلك ، فالمعتبر في ذلك الوضع مفهومٌ عام ، وهذا معنى كونه عاماً ، والموضوع له خصوصيات أفراد ذلك المفهوم العام ، فإطلاق أنا وأنت وهذا على الجزئيات المخصوصة بطريق الحقيقة ،

---

(١) محمد بن بير بن علي الرومي ، المشهور بـ : « بيركلي ، بركلي ، بركوي ، بركي » ، ت ٩٨١هـ .
انظر ترجمته في: هديّة العارفين ٢ : ٢٥٢ ، الأعلام للزركلي ٦ : ٢٨٦ ، معجم المؤلفين ٩ : ١٢٣ .

(٢) انظر أقوال البركوي في : رسالة الإظهار، ص ٢ ـ ٤ ، والمعرب شرح الإظهار لحسن زيني زاده، ص ١٤ ـ ١٦.

(٣) تقدمت ترجمته ص ٦٤.

ولا يجوز إطلاقها على ذلك المفهوم الكلي ، فلا يقال : أنا ويـراد بـه متكلم ما ، ولا أنت ويراد به مخاطب ما .

وبهذا الوجه أمكن تعدد معنى في لفظ واحـد مـن غـير اشـتراك وتعـدد أوضاع ، وإذا تصور الواضع مفهوماً كلياً وعـين اللفـظ بإزائـه كـان كـل مـن الوضع والموضوع له عاماً ، وإذا تصور معنى جزئياً وعيّن اللفظ لـه كـان كـل منهما خاصاً ، وأما كون الوضع خاصاً والموضوع له عاماً فغـير معقـول »[1] . انتهى كلام السيد .

والأخيران سبقا في بحثهما منا فتذكّر .

(**والضمائر**) فإنها موضوعة بإزاء معان معينة مشخصة باعتبار أمر كلي ، فإن الواضع لاحظ أولاً مفهوم المتكلم الواحد من حيث أنه يحكي عـن نفسـه مثلاً وجعله آلة لملاحظة أفراده ، ووضع لفظ أنا بـإزاء كـل واحـد مـن تلـك الأفراد بخصوصه بحيث لا يفـاد ولا يفهـم إلا واحـد بخصوصـه دون القـدر المشترك ، فتعقّل ذلك المشترك آلة للوضع لا أنه الموضوع له ، فالوضع كلي والموضوع له جزئي مشخص ، وقس عليه سائر الضمائر .

قيل : في ضمير الغائب في كليته وشخصيته نظر فتأمل .

وقال السيد الشريف : « إذا كان المرجـوع إليـه مشخصـاً فـلا بحـث في جزئيته ، وإذا كان المرجوع إليه عاماً كلياً ففي كليته وجزئيته بحث » . انتهى .

وقال بعض الفضلاء : ضـمير الغائـب عائـد إلى الجزئـي الإضـافي فـلا محذور وهو كل أخص تحت الأعم .

(**وأسماء الإشارات**) فإنها موضوعة بإزاء معان معينـة معلومـة معهـودة

---

(١) حاشية الشريف الجرجاني على المطوّل شرح متن تلخيص المعـاني، ص ١٥٦ ومـا بعدها .

وانظر كذلك: التعريفات له، ص ١٤٩ ، وص٢٢١.

من حيث معلوميَّتها ومعهوديتها وضعاً عاماً كلياً ، فإن الواضع إذا تعقل مثلاً معنى المشار إليه المفرد المذكر وعيَّن لفظ « ذا » بإزاء كل واحد من أفراد هذا المفهوم كان هذا وضعاً عاماً ؛ لأن المتصور المعتبر فيه عام وهو المشترك بين تلك الأفراد لا المفهوم المشترك بينها .

(**والموصولات**) كالذي مثلاً ؛ فإنه موضوع لكل معين مشخص باتصافه وتعينه بمضمون جملة خبرية معلوم ثبوته عند السامع ؛ إذ لا بد له من صلة ليكون بها معرفةً بأن يشار إلى معهود بمضمونها بين المتكلم والسامع على ما هو وضعه ، وصلته جملة خبرية معلومة للسامع في اعتقاد المتكلم ليكون مضمونها حكماً معلومَ الوقوع له قبل التكلم بها ، ولا حكم في المفرد فضلاً عن المعلومية والإنشائية لا يعرف مضمونها إلا بعد إيرادها ولو كان الجزئية غير معلومة له لا تصلح أن تكون صلة ، ولذا كان الموضوع له جزئياً (**على تحقيق السيد الشريف**) أي : كون الوضع عاماً والموضوع له خاصاً في هذه الأربع مبني على تحقيق السيد الشريف[1] وغيره وهو القاضي عضد[2] وبعض النحاة .

(**وأما على مذهب أهل العربية**) وهم أكثر المحققين ، منهم الكاتبي[3] والعلامة التفتازاني[4] وأكثر النحاة منهم نجم الأئمة .

(**فوضعها**) أي : وضع هذه الأربع (**من قبيل الوضع الكلي للموضوع له الكلي**) .

---

(١) حاشية السيد الشريف الجرجاني على مختصر المنتهى لابن الحاجب ١ : ١٨٨ - ١٨٩ص .

(٢) حاشية القاضي عضد الدين على مختصر المنتهى ١ : ١٨٨ - ١٨٩ص .

(٣) وهو علي بن عمر بن علي القزويني الحكيم المنطقي الكاتبي ، ت ٦٩٣هـ .
انظر ترجمته في : الوافي بالوفيات ٢١ : ٣٦٦ ، فوات الوفيات ٢ : ١٣٤ ، هدية العارفين ١ : ٧١٣ ، الأعلام ٣ : ١٣١ ، معجم المؤلفين ٧ : ١٥٩ .

(٤) انظر حاشية التفتازاني على مختصر ابن الحاجب ١ : ١٨٨ - ١٨٩ص .

قال العلامة التفتازاني في شرح الشمسية في بحث الألفاظ في تقسيم الاسم : « وأما المضمرات وأسماء الإشارات مثلاً فليست مفهوماتها التي وضعت هي لها مشخّصة ؛ لأن لفظ أنا مثلاً موضوع للمتكلم من حيث أنه متكلم ، ولفظ هذا الموضوع المشار إليه مفرد مذكر وهو معنى كلي ، والتشخص إنما يكون بحسب الخارج بالنظر إلى مفهوم اللفظ »[1] . انتهى .

والحاصل أن السيد الشريف ومن معه قالوا :

إن أنواع الوضع الموجودة في الخارج ثلاثة :

جزئي : وهو الوضع المشخص بملاحظة ذلك المشخص ، وهو وضع الأعلام الشخصية وأسماء العدد .

وكلي : وهو اثنان وضع لمشخص باعتبار أمر كلي عام ، ولا بد في هذا القسم من تعدد الموضوع له إذا أراد الواضع وضع أنا مثلاً يلاحظ أولاً مفهوم متكلم يحكي عن نفسه ثم يضع لكل مشخص من أفراد ذلك المفهوم ، فالوضع كلي عام لكونه بملاحظة ذلك العام ، والموضوع له مشخص لكونه كل مشخص من مشخصات ذلك المفهوم العام ، ووضع لأمر كلي بملاحظة ذلك الأمر الكلي ، كما إذا تصور مفهوم الحيوان الناطق ووضع بإزائه الإنسان ، فالوضع والموضوع له كلي عام ، ووضع أنواع المعرفة والحروف من قبيل القسم الأول من الوضع الكلي ، إلا العلم فإن وضعه جزئي كما عرفت .

وقال أكثر المحققين : وضع الأنواع المذكورة من القسم الثاني منه مثلاً أنا موضوع لمفهوم متكلم يحكي عن نفسه بشرط استعماله في جزئياته المشخصة ، وعلى هذا لا يُستعمل إلا مجازاً ، والاستدلال من الجانبين مبيَّن

---

(١) انظر : الألفاظ في رسالة الشمسية ، ص٣ ، ورسالة الشمسية مع شرح خواجة زادة محمد حسني ، ص ٤ وما بعدها ، والمطوّل على التلخيص ص ٢٧٨ .

في المفصلات لا سيما في حاشية المطول للسيد الشريف والفاضل السيلكوتي وحاشية بعض الفضلاء على شرح علي القوشي ، إن أردت فارجع إليها[1] تنجُ عن ألم الغاشي .

ولما فرغ [المصنف][2] عن الشخصي شرع في النوعي فقال :

(**وأما**) اللفظ الدال على المعنى بالوضع (**النوعي فثلاثة أقسام أيضاً**) أي : كالشخصي لمعرفة أنه لا رابع لها قد سبق تعريفه فتذكّر القسم .

(**الأول منها جزئي الوضع والموضوع له كوضع الهيئات**) والصيغ (**الطارئة**) أي : العارضة لأن الهيئة تكون بعد التركيب من المواد الموقوف عليها التي تدل على الحدث ، كما أن الهيئة تدل على الزمان ومادة الشيء هي التي يحصل الشيء معها بالقوة ، ويقال لها باللسان اليوناني : « هيولى » .

اعلم أن توقف الشيء على الشيء إن كان من جملة الموجود : فإن اعتُبر دخول الموقوف عليه في الموقوف يسمى ركناً باعتبار كونه جزءاً ، وعنصراً باعتبار كونه بحيث يُبتدأ منه التركيب وواسطة باعتبار كونه منتهى التحليل ، ومادة وهيولى باعتبار كونه قابلاً للصورة المعينة ، وواصلاً باعتبار كون المركب مأخوذاً منها ، وموضوعاً باعتباره كوناً للصورة المعينة بالفعل والذات واحدة ، فاختلاف العبارات باختلاف الاعتبارات ، ويقال بعد التركيب منها هيئة وصورة ، قاله الأستاذ الرشدي[3] في حاشية التصديقات .

(**على فعل**) متعلق بالطارئة (**وهي**) أي : الهيئات والصور والصيغ

---

(١) المطول على التلخيص للتفتازاني ص٢٧٨ وما بعدها ، وعنقود الزواهر لعلي القوشي وشرحه لملا عبد الرحيم أفندي ص٥٦ ، وحواشي المطول ص ١٥٦ وما بعدها .

(٢) [المص] هكذا وردت في هذه النسخة المخطوطة .

(٣) تقدمت ترجمته ص ٧١ .

المركبة من المواد (**أعلام أجناس الهيئات المشخصة**) أي : المعينة ، فيوجد التغاير بين المبتدأ والخبر فافهم (**من تصاريفها**) أي : الهيئات ، والجار متعلق بالمشخصة ، والتصاريف جمع تصريف كالتعاليل جمع تعليل كفعل ، فإنه علم بكل ما كان على هيئته من غير تداخل اللغتين متشاركين في الأصول .

فإن قيل : إذا كان فعل علماً فمن أي قسم من أقسام الكلمة ؟

قلت : هو من أقسام الاسم ونظيره أسامة علماً بجنس الأسد .

واعلم أن للأفعال وضعين نوعيَّيْن :

أحدهما : وضع أعلام أجناس الصيغ من فعل يفعل وغيرهما من جميع الهيئات الممكن الطريان على تركيب « ف ع ل » ، فإنها كلها أعلام لأجناس الصيغ التي توزن بها كما في ما نحن فيه ، وإنما كان الوضع نوعياً لأن الأفعال لوحظت حين الوضع بعنوان كل ما يطرأ على تركيب « ف ع ل » يوضع كل منها في ضمن ذلك العنوان علماً لجنس ما يلزم به من الصيغ ، فالوضع في كل منها خاص مع خصوص الموضوع له ، وخصوصه لا ينافي الوضع النوعي لأن العموم في وضع النوعي في جانب اللفظ ، وخصوص الوضع إنما هو بملاحظة المعنى حين الوضع على وجه الخصوص .

وثانيهما : أن الواضع وضع عامة الأفعال وضعاً نوعياً بملاحظة عنوان كليٍّ شامل لخصوصية كل نسبة جزئية من النسب التامة ، فالموضوع له تلك النسبة الجزئية الملحوظة بذلك العنوان الكلي، فالوضع عام والموضوع له خاص،وهو القسم الثالث من النوعي كما يجيء،كذا حققه الأستاذ المذكور[1] .

والقسم (**الثاني**) من أقسام النوعي (**كليُّ الوضع والموضوع له كالصيغ مطلقاً**) سواء كانت مشتقة أو غيرها .

---

(١) أحمد بن رشدي بن محمد القره آغاجي . انظر ترجمته ص٨٩.

قال علي القوشي : « والثالث ما وضع لأمر كلي باعتبار تعقله كذلك أي : على عمومه ، وسمي هذا الوضع عاماً والموضوع له عام ، كما إذا تصور معنى الحيوان الناطق ووضع لفظ الإنسان بإزائه »[1] . انتهى .

قال السيد الشريف : « وكذا إذا لوحظ ألفاظ كثيرة في ضمن أمر عام شامل ، ولوحظ أيضاً معاني كثيرة في ضمن أمر عام شامل لوضع كل واحد من تلك الألفاظ لكل واحد بتلك المعاني المتكثرةآ وذلك كما يقال : كل لفظ على صيغة الفعل فهو موضوع بإزاء كل واحد ممن قام به مأخذ الاشتقاق ، ويوضع بذلك الوضع ضارب لمن قام به الضرب وناصر لمن قام به النصرة وقاتل لمن قام به القتل إلى غير ذلك »[2] .

ومن هذا القبيل وضع سائر المشتقات ، وهذا الوضع يسمى وضعاً نوعياً والمركبات كلها موضوعة بهذا الوضع .

واعلم أن معنى العموم في الوضع هو أن يكون التصور المعتبر فيه أمراً عاماً ، وإلا فالوضع من الأفعال الخاصة للنفس ، فكيف يُتصور فيه عموم مثل صيغ الصفات الخمسة كالضارب مثلاً فإن الواضع عين ذلك اللفظ وأعني صيغة الفاعل لنوع معناه أعني الذات المأخوذة مع بعض صفاتها ، وقس عليه سائر المشتقات .

ومن هذا الوضع وضع المركّبات كزيد قائم ، فإن الواضع وضع نوع هذا المركب أعني : الجملة الخبرية لنوع معناه أعني : الإخبار عن الواقع ، وقس عليه سائر المركبات .

وأما المجاز فلا وضع فيه لا شخصياً ولا نوعياً (**وصيغ أسماء المشبهة**

---

(١) انظر : عنقود الزواهر : علي القوشي مع شرحه لملا عبد الرحيم أفندي ، ص٥٦ـ ٥٧ .
(٢) حاشية الشريف الجرجاني على المطول شرح متن التلخيص ص ١٥٧ .

بالصفات مثلاً مثل صيغ اسم المنسوب) فإنه مشابه لاسم المفعول ، فلذا يعمل عمله (**واسم التصغير**) وتفصيل التصغير في بعض تعليقاتنا على نتائج الإظهار (**واسم التفضيل ، وغير ذلك**) كاسم الزمان والمكان والآلة وغير ذلك ، فالمشتق يقسم بأن يقال إما أن يُعتبر قيام الحدث به من حيث الحدوث وهو اسم الفاعل ، أو الثبوت وهو الصفة المشبهة ، أو وقوع الحدث عليه وهو اسم المفعول ، أو كونه آلة لحصوله وهو اسم الآلة ، أو مكاناً وقع فيه وهو ظرف المكان ، أو زماناً وهو ظرف الزمان ، أو يعتبر قيام الحدث به على وصف الزيادة على غيره وهو اسم التفضيل .

(**واسم منادى**) كرجل مثلاً في قولنا : يا رجلاً إذا لم يقصد به معين ، وإلا فمعرفة ، فحينئذ يدخل في وضع سائر المعارف ، هذا على رأي المتأخرين .

وأما المتقدمون فزعموا أنه داخل في المعرَّف باللام إذ أصل يا رجلاً : يا أيها الرجل[1] .

[والمصنف][2] لم يسلك مسلكهم لكونه تكلفاً ، وأدرجه في هذا الوضع على ما اختاره الإمام البركوي[3][4] رحمه الله .

(**والإضافات الغير العهدية والاستغراقية**) يعني الإضافة الجنسية والعهدية في الذهن ، وإنما كانا من هذا الوضع ، لأن المراد من الأول : الماهية من حيث هي هي ، ومن الثاني : الماهية من حيث وجودها في ضمن فرد غير معين فيكون الوضع والموضوع له فيهما عامَّين .

---

(١) شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ٢ : ١٠٢ .

(٢) [والمص] هكذا وردت في هذه النسخة المخطوطة .

(٣) تقدمت ترجمته ص ٨١ .

(٤) في رسالة الإظهار ، ص ٥.

(**والجمع المنكور**) كآلهة في قوله تعالى : ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾[١] وهي جمع آلة ولا دلالة فيها على عدد محصور (**والجمع المحلى**) أي : المعرّف (**بلام الجنس الغير الاستغراقية**) كجاءني الرجال إلا زيداً ، إذ لم يوجد قرينة الاستغراق والعهد ، فلهذا يتعذر الاستثناء فيهما لعدم العلم بالدخول ولا لعدمه بل كان على الاحتمال بل يكون إلا فيهما بمعنى الغير .

والقسم (**الثالث**) منها (**كلي الوضع جزئي الموضوع له مثل المفرد المحلى باللام الاستغراقية**) لأن المفرد إذا عُرّف باللام الجنسية وحمل على الاستغراق كان استغراقه لشموله لأفراد مسماه وهي الآحاد ، فإذا نسب إليه حكم كان الظاهر انتسابه إلى كل واحد فيكون وضعه عاماً واستعماله في كل واحد على التناوب ، فيكون المستعمل فيه خاصاً كما قال [المصنف] .

(**واسم الجمع المحلى بها ، أي : باللام الاستغراقية**) لعل هذا التفسير من الناسخين وإلا لا حاجة إليه لعدم الاحتمال كالرهط المحلى بها ، وقد سبق تحقيقه ؛ تذكّر (**والمجموع المستغرق باللام أو الإضافة الاستغراقية أو العهدية**) أما المحلى بلام العهد فظاهر ، وأما المحلى بلام الاستغراق فكما قاله السيد الشريف في حاشية المطول[٢] .

وأنت ترى الأئمة يفسرون الجمع المستغرق إما بكل واحد واحد فيكون كالمفرد في استغراقه كأنه قد بطل معنى الجمعية وصار للجنسية ، وإما بالمجموع من حيث هو مجموع كما في قولك للرجال : عندي درهم ، حيث حكموا بأنه إقرار بدرهم واحد للكل بخلاف قولك لكل رجل : عندي درهم ؛ فإنه إقرار لكل رجل بدرهم .

---

(١) الآية رقم ٢٢ من سورة الأنبياء .

(٢) انظر : المطول شرح التلخيص للتفتازاني ٧٦ ـ ٧٧ص .

والمعنى الأول أكثر استعمالاً من الثاني . انتهى .

أقول : فعلى التفسير الأول يكون الموضوع له خاصاً للتناوب كما قال [المصنف] (**والنكرة المنفية**) مثل : ما أحد خير منك ، فإن النكرة فيها وقعت في حيز النفي فأفادت عموم الأفراد وشمولها فتعينت وتخصصت ؛ فإنه لا تعدد في جميع الأفراد بل هو أمر واحد ، فكان الموضوع له خاصاً ، ولذا جاز أن يكون مسنداً إليه .

(**والماضي والمضارع والأمر والنهي**) يعني : إن الوضع الثاني للأفعال كون الوضع عاماً والموضوع له خاصاً كما سبق تحقيقه ، وإنما فرق وضع الفعل عن صيغ سائر المشتقات لأن النسبة في المشتق تعتبر من طرف الذات وفي الفعل من طرف الحدث .

(**لكن إذا كان وضع الأفعال للحدث والزمان والنسبة إلى فاعل معين**) قال الفاضل العصام في حاشية الجامي : « اختلفوا في أن معنى الفعل النسبة إلى فاعل ما ، أو إلى فاعل معين ، ولا شك أنها على الثاني معنى حرفي لا يفهم ما لا ينضم إلى الفعل ذكر الفاعل ، وعلى الأول معنى يُتعقَّل بتعقُّل متعلق متعقل إجمالاً منفهم من غير ذكره ، وبهذا تحقق أنه يمكن حمل المعنى في تعريف الفعل على المطابقي على تقدير كون معناه النسبة إلى فاعل ما ، لأن المتبادر من المعنى عند الإطلاق المعنى المطابقي »[١].

كما صرّح به المحقق قطب الدين الرازي في موجهات شرح الرسالة الشمسية[٢]، فظهر عدم الحمل على الالتزام جداً ، وقد يحمل على أعم من

---

(١) انظر : قول العصام هذا على شرح ملا جامي في حل مشكلات الكافية لابن الحاجب ص٣٣٧ ، وشرح ملا جامي في حل مشكلات الكافية لابن الحاجب مع شرح أبيات الكافية لعلي بن عثمان الأقشهري ص٢١٧ .

(٢) شرح متن الشمسية : قطب الدين الرازي ، ص٢٧ .

المعنى المطابقي على خلاف المتبادر لصارف كما حمله الفاضل الجامي[1] .

وقال ذلك الفاضل في موضع آخر من تلك الحاشية : « والصارف أن المعنى المذكور في تقسيم الكلمة هو المعنى الأعم بقرينة وصفه بالاقتران بالزمان في الفعل [والاقتران][2] بالزمان لتمام معنى الفعل إذ لا يوصف الكل في العرف بالاقتران بالجزء فلا يقال : اقترن زيد بيده ولولا أن المراد بالمعنى ما هو أعم من المطابقي لما احتاج التعريف إلى قيد غير مقترن لخروج الفعل بقيد الدلالة على معنى في نفسه ؛ لأنه لا يدل على المعنى المطابقي بنفسه بناءً على ما زعموا أن الفعل المعين لا يمكن أن يفهم النسبة ، فلا يمكن فهم المعنى المطابقي بدون ذكر الفاعل لامتناع فهم الكل بدون الجزء ، فدلالة الفعل بنفسه لبست الأعلى الحدث على ما قالوا والزمان أيضاً على ما هو الظاهر »[3] . انتهى .

أورد ذلك الفاضل عليهم ما أورده ، وسيظهر بعض إيراده مما سننقله منه ، وإن أردت التفصيل فارجع إلى تلك الحاشية ؛ تذكّر وتفكّر .

(**وأما إذا كان وضعها**) أي : الأفعال (**للحدث والزمان والنسبة إلى فاعل ما**) أي : إلى فاعل غير معين (**كما هو المشهور**) بين الفضلاء (**فيكون وضعها**) أي : الأفعال (**من قبيل الوضع الكلي للموضوع له الكلي**) .

قال الفاضل العصام : « اعلم أن القول بأن الفعل موضوع للحدث والنسبة والزمان كما أجمعوا عليه ليس إلا لأن الفعل لا يكون بدون الفاعل ، فألجأهم تصحيح سر ذلك إلى أن جعلوا النسبة داخلةً في مفهوم الفعل لئلا يكون له ضد من الفاعل ولا اضطرار لمن شرح الله صدره ورزقه نصره ،

---

(١) شرح ملا جامي في حل مشكلات الكافية ص٣٣٧ .

(٢) [الأقران] هكذا وردت في النسخة المخطوطة .

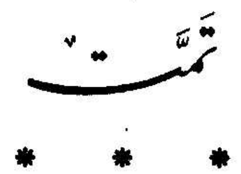
(٣) انظر : قول العصام في تقريرات على شرح ملا جامي ، ص ٣٣٧ .

فنقول لك مما ألهمني ربي : أن الفعل موضوع لحدث مقيد بالزمان ، والنسبة إنما جاءت من الهيئة التركيبية كما في الجملة الاسمية ، إذ لا يخفى على المنصف أنه لا يناسب جعل هيئة زيد قائم للنسبة وجعل هيئة ضرب زيد لغو .

ومن أمارات أن النسبة ليست مدلولة للفعل أنه يفهم الحدث والنسبة تفصيلاً ، وقد اتفقوا على أن دلالة المفرد لا تكون تفصيلية ، ولهذا لا يصح تركيب القضية الشرطية من مفردين ، وإنما التزم مع الفعل ذكر الفاعل لأن الفعل يؤدي معنى الحدث على وجه يكون مستقلاً لأنه ينسب إلى شيء فيلزم إسناده إلى شيء لئلا يكون اختصاره على هذا الوجه لغواً »[1] . انتهى . فافهم .

(**ثم إن كلا الاحتمالين**) أي : كون الوضع كلياً والموضوع له جزئياً أو كونهما كلياً (**بالنظر**) أي : بالنسبة (**إلى مجموع معنى الأفعال**) يعني : الثلاثة (**وأما بالنسبة إلى الحدث والزمان**) دون النسبة (**فوضع الأفعال من قبيل الوضع الكلي للموضوع له الكلي قطعاً**) أي : جزماً لعدم ما يقتضي الجزئية فيهما بخلاف النسبة إلى فاعل معين فإن التعين يقتضي الجزئية .

قد وقع الفراغ من تجميع هذا الشرح على الصحيفة الوضعية بعناية خالق أفضل البرية على يد أضعف الورى علي بن عثمان الأقشهري ستر الله عيوبه في الدارين حين تحصيله في بلدة قرق آغاج في مجلس الحاج سليمان الفاضل النحرير زاد نشره وعمره العلام القدير .



* * *

(١) انظر : حاشية العصام على شرح ملا جامي في حل مشكلات الكافية لابن الحاجب، ص ٣٣٧ .




متن نموذج في الوضع (1)

لأحمد شاكر بن أحمد الحافظ البكشهري ، ت ١٣١٥هـ (2)

(١) طبع هذا المتن مع شرحه في الآستانة الطبعة العامرة عام ١٣٠٥هـ/ ١٨٨٧م .

(٢) انظر ترجمته في : المؤلفون العثمانيون (عثمانلي مؤلفلري) ١ : ٣٤٠ ـ ٣٤١ .




بسم الله الرحمن الرحيم

حمداً لك وصلاة على نبيك (وبعد) فهذا نموذج كُتبت ليعرف به عنوان الوضع ولا حول ولا قوة إلا بالله .

اعلم أن الوضع إما شخصي إن اعتبر فيه خصوصية حروفه الأصلية ، وإما نوعي إن اعتبر الوضع فيه على وجه عام ، وكل منهما ثلاثة أقسام لا رابع لها فانظر إليها .

أما الشخصي فثلاثة أقسام :

الأول : جزئي الوضع والموضوع له كالأعلام الشخصية .

والثاني : كلي الوضع والموضوع له كأسماء الأجناس .

والثالث : كلي الوضع جزئي الموضوع له مثل الحروف والضمائر وأسماء الإشارات والموصولات على تحقيق السيد الشريف ، وأما على مذهب أهل العربية : من قبيل الوضع الكلي للموضوع له الكلي .

وأما النوعي فثلاثة أقسام أيضاً :

الأول : جزئي الوضع والموضوع له كالهيئات الطارئة على فعل وهي أعلام أجناس الهيئات المشخصة من تصاريفها .

والثاني : كلي الوضع والموضوع له كالصيغ مثل صيغ الصفات والأسماء المشبهة بها مثل اسم المنسوب والتصغير والإضافة الغير العهدية والاستغراقية والجمع المحلى بلام الجنس .

والثالث : كلي الوضع جزئي الموضوع له مثل المفرد والجمع والمحلى

بلام الاستغراق والإضافة الاستغراقية والعهدية والنكرة المنفية والماضي والمضارع والأمر والنهي إذا كان وضع الأفعال للحدث والزمان والنسبة إلى فاعل معين ، وأما إذا كان وضعها للحدث والزمان والنسبة إلى فاعل ما فيكون وضعها من قبيل الوضع الكلي والموضوع له الكلي .

ثم إن كلا الاحتمالين بالنظر إلى مجموع معنى الأفعال ، وأما بالنسبة إلى الحدث والزمان فوضع الأفعال من قبيل الوضع الكلي للموضوع له الكلي .

« تـم »

* * *



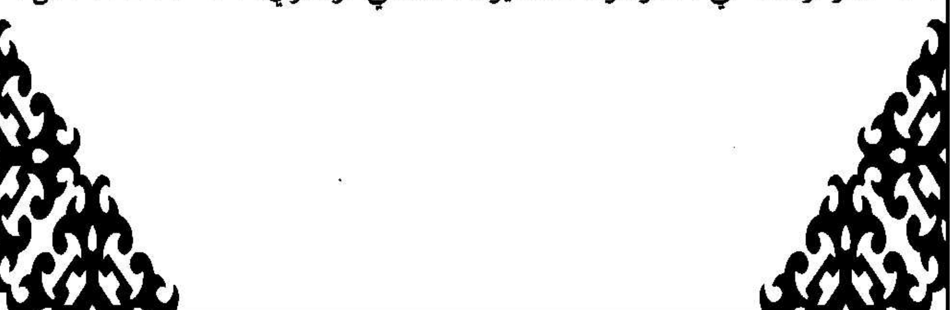
تطوير الوضع

شرح متن نموذج الوضع[1]

لأحمد شاكر بن أحمد الحافظ البكشهري ، ت ١٣١٥هـ[2]

(١) طبع هذا الشرح مع المتن في الآستانة بالمطبعة العامرة عام ١٣٠٥هـ/ ١٨٨٧م .

(٢) انظر ترجمته في : المؤلفون العثمانيون (عثمانلي مؤلفلري) ١ : ٣٤٠ ـ ٣٤١ص .



بسم الله الرحمن الرحيم

لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك .

وصل على محمد صلاة ترضى بها عنا وترضيه وترضيك .

(وبعد) فلما لم أجد مُخْلصاً عن ملازمة الإخوان أن أتلو عليهم شيئاً من علم الوضع ، أجبت .

لكن لما خطر ببالي أن أقرر أقسام كلٍّ من الوضع الشخصي والنوعي وأصورها ببعض أمثلتها من غير تعرض لتحقيقاتها وتفصيلاتها ، لخصت متناً من كلمات القوم وسميته بـ (نموذج الوضع) ، وشرحته شرحاً مختصراً مناسباً لأفهام المبتدئين ، مقتصراً فيه على تقرير تلك الأقسام وتصويرها بعبارة عربية وتركية ، وسميته بـ (تصوير الوضع) بعون الله وتوفيقه إنه ولي التوفيق .

أوصيك يا أخي إذا نظرت في كلام أحد من أهل العلم فلا تنظره بازدراء واستغناء ؛ لأن لك إليه كبير حاجة ، وليكن تحسين الظن أغلبَ عليك ، وإذا رأيت له صواباً وخطأً فانشر الصواب واطلب المعاذير للخطأ ، ولا تكن كذبابة تنزل على أقذر ما تجده ، ولا تعجل على أحد بالتخطئة ، ولا تبادر بالتجهيل ، فربما عاد عليك ذلك وأنت لا تشعر ، فهذه وصيتي لك فاحفظها ، وتذكيري إياك فلا تذهل عنه .

قال المصنف : (اعلم) بخطاب عام لكل من يصلحه فيكون مجازاً مرسلاً من قبيل ذكر الخاص وإرادة العام ، أو ذكر المقيد وإرادة المطلق .

اعلم أن تعيين اللفظ للمعنى بحيث يدل عليه من غير قرينة ، وهذا

التعيين إن كان من جهة واضع اللغة ـ وهو الله تعالى على رأي الأشـعري ؛ أو البشر على رأي البعض ـ فوضع لغوي كوضع الضرب للإيلام ، وإلا فإن كـان من جهة الشارع فوضع شرعي كوضع الصوم للإمساك المخصـوص والصـلاة للأركان المعلومة ، وإن كان من قوم مخصوصين كأهل الصناعات من العلماء وغيرهم فوضع عرفي خاص ؛ كوضع أهل المعاني الإيجاز والإطناب ، وأهل البديع التجنيس والترصيع مثلاً لمعانيها المخصوصة الاصـطلاحية ، وإن كـان من أهل العرف فوضع عرفي عام كالدابة .

إذا تقرر هذا فاعلم أن الوضع مطلقاً تعيين شيء لشيء مـتى أُدرك الأول فُهم الثاني للعالم بالوضع ، و(**إن الوضع**) أي : اللفظي قسمان لأنه :

(**إما**) تعيين لفظ معين بمادته بمعنى وجعله بإزائه وهـو (**شخصـي**) ، ولذا قال (**إن اعتبر فيه**) أي : في الوضع اللفظـي (**خصوصـية حروفـه**) أي : حروف اللفظ ومادته (**الأصلية**) يعني : إن الوضع اللفظي الشخصي ما يكـون نفس ذلك اللفظ بخصوصه موضوعاً بإزاء معناه .

(**وإما**) تعيين هيئة إفرادية أو تركيبية لمعنى وهو (**نوعي**) ، وإليه أشـار بقوله (**إن اعتبر الوضع فيه على وجه عـام**) يعـني : إن الوضـع النـوعي مـا لا يكون بخصوصه موضوعاً بإزاء معناه ، بل يكون نـوع ذلـك اللفـظ موضـوعاً بنوع معناه ، وسيتضح إن شاء الله تعالى .

(**وكل منهما**) أي : كل واحد من الشخصـي والنـوعي (**ثلاثـة أقسـام**) بالاستقراء (**لا رابع لها**) أي : لأقسام كـل منـهما ، يعـني : إن القسـم الرابـع الذي هو ما وضع لأمر كلي باعتبار تعقله بخصوصه المعبر عنه بكـون الوضـع خاصاً والموضوع عاماً مما لا وجود له بـل ممتنـع ؛ لأن الجزئيـات لا تكـون مرآة لملاحظة الكليات ، وإذا انحصر كل منهما في ثلاثة أقسام (**فانظر إليهـا**) أي : إلى الأقسام الثلاثة لكل منهما .

(**أما**) الوضع اللفظي (**الشخصي فثلاثة أقسام**) لأن الواضع إذا تصور معنى جزئياً بعنوان جزئي وعين اللفظ بإزاء ذلك المعنى الجزئي كان كل من الوضع والموضوع له جزئياً وهذا معنى قوله (**الأول**) أي : القسم الأول منهما (**جزئي الوضع والموضوع له**) وضع (**الأعلام الشخصية**) كزيدٍ ، فإن الواضع لاحظ وتصور ذات زيد فالوضع والموضوع له كلاهما كليان وتقريره بالتركي هكذا :

وتصويره واضع أسد لفظتي حيوان مفترس كليسند وضع مراد ايتديكي وقتده مفهوم مذكوري ملاحظة ايدر أسد لفظتي انك ازاسنة وضع ايدر .

وإذا تصور الواضع أموراً مخصوصة ومفهومات جزئيات باعتبار أمر مشترك وعنوان أعم وعين اللفظ بإزاء تلك الخصوصيات والجزئيات دفعة واحدة من غير اشتراك وتعدد أوضاع كان الوضع كلياً والموضوع له جزئياً ، وهذا معنى قوله : (**والثالث كلي الوضع جزئي الموضوع له مثل الحروف**) كـ : « مَن » مثلاً ، فإن الواضع لاحظ وتصور الابتداءات الجزئية بعنوان أعم وهو الابتداء المطلق وعيّن لفظ « مَن » بإزاء كل واحد من تلك الابتداءات دفعة ، فيكون الوضع كلياً والموضوع له جزئياً .

وتقريره بالتركي هكذا :

واضع من لفظتي ابتداءات جزئية ازاسنه وضع وتعيين قصد ايتديكي وقتده ابتداءات جزئيه يي ابتداء مطلق أمر مشتركي ايله ملاحظه ايدر من لفظتي ابتداءات مذكوره دن بهريتك ازاسنه دفعة وضع ايدر .

(**والضمائر**) كـ : « أنا » مثلاً فإن الواضع تصور كل متكلم وحده بمفهوم كلي وهو المتكلم وحده من حيث أنه يحكي عن نفسه ، ووضع لفظ « أنا » بإزاء كل واحد من أفراد ذلك المفهوم دفعة ، فالوضع كلي والموضوع له جزئي.

وتصويره :

واضع متكلم وحده افرادني متكلم وحده من حيث أنه يحكي عن نفسه مفهوم كليسيله تصور ايدر أنا لفظتي افراد مذكور دن هربررلر ينك ازاسنة دفعة وضع ايدر . وقس عليه سائر الضمائر.

(**وأسماء الإشارات**) كـ : « هذا » فإن الواضع لاحظ إفراد المشار إليه بعنوان أعم ، أعني : مفرد مذكر مشار إليه ، ووضع لفظ « هذا » بإزاء كل واحد من أفراد هذا المفهوم دفعة وتقريره معلوم .

(**والموصولات**) كـ : « الذي » مثلاً فإن الواضع تصوّر أفراد المتصف بمضمون جملة خبرية معلوم ثبوته عند السامع بأمر مشترك أعني : المتصف بمضمون جملة خبرية آه . وعيّن لفظ الذي بإزاء كل واحد من أفراد ذلك الأمر المشترك دفعة ، وأُحسنك الظن بأنك تستغني عن التصوير ، فظهر من هذا أن كون الوضع جزئياً أو كلياً باعتبار جزئية آلة الوضع وكليته (**على تحقيق السيد الشريف**) أي : كون الوضع كلياً والموضوع له جزئياً في هذه الأربع مبني على تحقيق السيد الشريف[١] ومن تبعه .

(**وأما على مذهب أهل العربية**) ومن تبعهم منهم العلامة التفتازاني[٢] ونجم الأئمة (**فوضعها**) أي : وضع هذه الأربع (**من قبيل الوضع الكلي للموضوع له الكلي**) .

قال السيد الشريف ومن معه[٣] : « إن أنواع الوضع ثلاثة :

---

(١) حاشية السيد الشريف الجرجاني على مختصر المنتهى لابن الحاجب١ : ١٨٨ـ١٨٩ .

(٢) انظر : المطول على التلخيص للتفتازاني ص ٢٧٧ ـ ٢٧٨.

(٣) كالقاضي عضد الدين الإيجي .
انظر : حاشية عضد الدين على مختصر المنتهى ١ : ١٨٨ ـ ١٨٩.

جزئي : وهو الوضع لشخص بملاحظة ذلك الشخص بعنوان جزئي وهو وضع الأعلام الشخصية وأسماء العدد .

وكلي : وهو اثنان :

وضع لشخص باعتبار أمر كلي ولا بد في هذا القسم من تعدد الموضوع له كما إذا أراد الواضع وضع « أنا » بإزاء كل واحد من أفراد المتكلم وحده ، يلاحظ أولاً بمفهوم متكلم وحده يحكي عن نفسه ثم يضع لكل شخص من أفراد ذلك المفهوم ، فالوضع كلي عام لكونه بملاحظة ذلك العام والموضوع له مشخص لكونه كل مشخص من مشخصات ذلك المفهوم العام .

ووضع لأمر كلي بملاحظة ذلك الأمر الكلي بنفسه كما إذا تصور بمفهوم الحيوان الناطق بنفسه ووضع بإزائه الإنسان فالوضع والموضوع له كلي عام ، ووضع أنواع المعرفة والحروف من قبيل القسم الأول من الوضع الكلي إلا العلم فإن وضعه جزئي كما عرفت »[1] .

وقال أكثر المحققين من أهل العربية ومن معهم : وضع أنواع المعرفة غير العلم والحروف من القسم الثاني من الوضع الكلي مثلاً : « أنا » موضوع لمفهوم كلي يحكي عن نفسه بشرط استعماله في جزئياته المشخصة .

والمختار ما ذهب إليه الشريف ومن معه لاقتضاء مذهب أهل العربية ومن معهم بسبب اشتراطهم الاستعمال في الجزئيات كون الحروف وأنواع المعرفة متروكة الحقايق ظاهر ، وإن كان هذا الاستعمال في الحقيقة من قبيل ذكر العام وإرادة الخاص بعمومه أي : اندراج الخاص تحت العام لا بخصوصه ، أي : مع قطع النظر عن ذلك الاندراج حتى تكون مجازات متروكة الحقايق ، ومنشأ الاختلاف بين الفريقين : أن وضع اللفظ للمعنى يتوقف على معرفة المعنى وفهمه لكون الوضع نسبة لمعرفة الجزئيات

---

(١) انظر : المراجع في الصفحة السابقة .

بالمفهوم الكلي كافية في وضع الحروف والمعارف للجزئيات والمشخصات أم لا ؟! ذهب السيد ومن معه إلى كفايتها ووضع الحروف وأمثالها للجزئيات بملاحظتها بالمفهومات الكلية ، وذهب العربية إلى عدم كفايتها ووضعها للمفهومات الكلية بشرط الاستعمال في جزئياتها .

ومبنى هذا أن العلم للشيء بالوجه هل هو علم للوجه دون ذلك الشيء أم هو علم لذلك الشيء بالوجه ؟ فذهب العربية إلى الأول مطلقاً أي : سواء كان الوجه مرآة للشيء أو لا ، أي : سواء لوحظ ليندرج تحته شيء أو لوحظ لذاته لا لفرض اندراج شيء تحته .

وذهب السيد إلى الثاني إذا كان الوجه مرآة لذلك الشيء ، والمفهوم الكلي مرآة للجزئيات ووجه لها .

فالعلم بالمفهوم الكلي علم للجزئيات وكافٍ في وضع الحروف وأمثالها للجزئيات بملاحظة مفهوماتها الكلية وجعلها مرآة لملاحظة الجزئيات ، وليس العلم للمفهوم الكلي بكافٍ في وضع الحروف وأمثالها للجزئيات بل هو علم للمفهوم الكلي ، فالحروف وأمثالها موضوعة للمفهوم الكلي عند العربية ومن معهم ، هذا حاصل كلام القوم فاحفظه وكن من الشاكرين .

ولما فرغ من الشخصي شرع في النوعي فقال : (**وأما**) الوضع اللفظي (**النوعي فثلاثة أقسام أيضاً**) أي : كالشخصي لما عرفت أنه لا رابع لها :

القسم (**الأول**) منها (**جزئي الوضع والموضوع له كالهيئات**) أي : كوضع الهيئات والصيغ مطلقاً (**الطارئة**) أي : العارضة لأن الهيئة تكون بعد التركيب من المواد (**على فعل**) أي : الطارئة على المركب الذي حروفه الأصلية (ف ع ل) فيعم الصيغ كلها فعلاً أو غيره ثلاثياً أو غيره (**وهي**) أي : الهيئات الموصوفة (**أعلام أجناس الهيئات المشخصة**) أي : أعلام موضوعة لها (**من تصاريفها**) أي : الهيئات متعلق بالمشخصة .

اعلم أن للأفعال وغيرها من الصيغ وضعين نوعيين :

أحدهما : وهو وظيفة أهل التصريف باعتبار هيئاتها الإفرادية أعلاماً لأجناس الصيغ مِنْ فعل يفعل وغيرهما من الهيئات الممكنة الطريان على تركيب (ف ع ل) ، فإن كلها أعلام لأجناس الصيغ التي توزن بها كما في هذا القسم من النوعي ، وإنما كان وضع هذه الأعلام نوعياً لكون وضعها على ضابط كلي باعتبار نوعها على ما عرفت من تعريفه ، وذلك أن الواضع إذا أراد وضع هيئة فعل وغيره من الهيئات الطارئة على تركيب (ف ع ل) للصيغ المخصوصة يلاحظ الموضوع بنوعه ، وضابط كلي بأن يقول هكذا ما يطرأ على تركيب (ف ع ل) ويلاحظ الموضوع له بنوعه أيضاً بأن يقول : هكذا كل ما يطرأ على تركيب (ف ع ل) فهو موضوع لما يوزن به ، وفي ضمن هذا الوضع يضع هيئة فعل وغيره للهيئات والصيغ المخصوصة .

وثانيهما : وهو وظيفة أهل الإعراب وضعها باعتبار هيئاتها التركيبية ، وهي صيغها المخصوصة لمعانيها على وجه عام وباعتبار نوعها ، وهذا النوع بعضه من القسم الثاني من النوعي وبعضه من الثالث منه كما يظهر في مواضعها .

القسم (**الثاني**) من أقسام النوع (**كلي الوضع والموضوع له كالصيغ**) غير صيغ الأفعال ، فإن وضعها من القسم الثالث من النوعي كما سيجيء (**مثل صيغ الصفات**) كالضارب وغيره من أفراد صيغ الفاعل ، فإن الواضع إذا أراد وضع لفظ ضارب وغيره لمعناه يلاحظ أولاً نوع اللفظ الموضوع ، أعني صيغة الفاعل ، ويلاحظ نوع المعنى الموضوع له أعني من قام به مأخذ الاشتقاق ، ثم يضع النوع الأول بإزاء النوع الثاني بأن يقول هكذا : كل ما كان على صيغة الفاعل فهو موضوع لمن قام به مأخذ الاشتقاق ، ويضع في ضمن هذا الوضع ضارب لمن قام به الضرب وقاتل لمن قام به القتل وغيرهما ، وقس عليه سائر الصفات .

ومن هذا القسم وضع المركبات التامة كلها كزيد قائم وغيره ، فإن الواضع وضع نوع هذا المركب أعني الجملة الخبرية أو الكلام الخبري لنوع معناه أعني الإخبار عن الواقع أو وقوع ثبوت المسند للمسند إليه ، ووضع في ضمن هذا الوضع زيد قائم لوقوع ثبوت القيام لزيد وزيد كاتب لوقوع ثبوت الكتابة لزيد إلى غير ذلك ، وقس عليه وضع سائر المركبات التامة .

وأما الناقصة فبعضها من هذا القسم وبعضها من الثالث على ما سيجيء .

قال السيد الشريف : « إذا لوحظ ألفاظ كثيرة في ضمن أمر عام شامل ولوحظ أيضاً معان كثيرة في ضمن أمر عام شامل لها يوضع كل واحد من تلك الألفاظ لكل واحد من تلك المعاني المتكثرة ، وذلك كما يقال : كل لفظ على صيغة الفاعل فهو موضوع لمن قام به مأخذ الاشتقاق ويوضع بذلك الوضع ضارب لمن قام به الضرب وناصر لمن قام به النصرة إلى غير ذلك .

وهذا الوضع يسمى وضعاً نوعياً والمركبات التامة كلها موضوعة بهذا الوضع »[1] . انتهى .

خذ ما آتيتك من تفاصيل تصاوير جميع الأوضاع الشخصية وبعض الأوضاع النوعية وكن من الشاكرين واستمع لما يتلى عليك من إجمالات تصاوير سائر الأوضاع النوعية ولا تكن من الغافلين .

(و) صيغ (**الأسماء المشبهة بها**) أي : بالصفات (**مثل**) صيغ (**اسم المنسوب**) كالمدني وغيره من أفراد المنسوب ، فإن الواضع وضع نوع تلك الأفراد ؛ أعني صيغة المنسوب لنوع معناها ؛ أعني شيئاً منسوباً إلى وصف

---

(١) حاشية الجرجاني على المطول شرح متن التلخيص ص ١٥٧.
وانظر نص القول في الصفحات السابقة : ٨٦ ـ ٨٧.

معين بأن يقول هكذا : كل ما هو على صيغة المنسوب فهو موضوع لشيء منسوب إلى وصف معين ، (و) صيغ اسم (**التصغير**) فإن الواضع لاحظ أيضاً معانيَ كثيرة بنوعها ؛ أعني ذاتاً متصفة بصغر الصفة ، ويضع النوع الأول بإزاء الثاني بأن يقول هكذا : كل ما هو على صيغة التصغير فهو موضوع لذات متصفة بصغر الصفة ، ومن هذا القسم من النوعي أسماء المكان والزمان والآلة ، عليك بتصويرها .

(**والإضافة الغير العهدية والاستغراقية**) يعني الإضافة الجنسية والعهدية في الذهن وتقرير وضع الإضافة الجنسية : كل ما كان على هيئة التركيب الإضافي الجنسي فهو موضوع لإفادة حنسية المضاف من حيث جنسيته ، والإضافة العهدية في الذهن : كل ما كان على هيئة التركيب الإضافي العهدي الذهني فهو موضوع لإفادة جنسية المضاف من حيث وجوده في ضمن فرد غير معين .

(**والجمع المحلى بلام الجنس**) وتصوير وضعه : كل جمع محلى بلام الجنس فهو موضوع لإفادة جنسية الجمع .

(و) القسم (**الثالث**) منهما (**كلي الوضع جزئي الموضوع له مثل الفرد والجمع المحلى بلام الاستغراق**) وتقرير وضعهما : كل مفرد محلى بلام الاستغراق فهو موضوع لإفادة ثبوت الحكم إلى كل واحد منه كل جمع محلى بلام الاستغراق فهو موضوع لإفادة نسبة الحكم إلى كل واحد من أفراده .

(**والإضافة الاستغراقية والعهدية**) وتصور وضعهما : كل ما كان على هيئة التركيب الإضافي الاستغراقي فهو موضوع لإفادة استغراق المضاف . كل ما كان على هيئة التركيب الإضافي العهدي فهو موضوع لإفادة جنسية المضاف من حيث تحققه في ضمن فرد معين على رأي .

(**والنكرة المنفية**)[1] فإن النكرة إذا وقعت في حيز النفي أفادت عموم الأفراد فتعينت وتخصصت ، فيكون استعمالها في كل واحد على التناوب ، فالموضوع له جزئي وتقرير الوضع : كل ما وقع في حيز النفي فهو موضوع لإفادة ثبوت الحكم إلى كل واحد واحد .

(**والماضي والمضارع والأمر والنهي**) فإن الواضع إذا أراد أن يضع « ضرب » وغيره من أفراد الماضي لنسبها الجزئية يلاحظ أولاً تلك الأفراد بنوعها ؛ أعني ما كان على هيئته الماضوية ، ويلاحظ أيضاً معانيَها الجزئية بنوعها ؛ أعني نسبة الحدث المدلول ضمناً إلى فاعل معين في الزمان الماضي ثم يضع النوع الأول للثاني بأن يقول : كل ما كان على هيئته الماضوية فهو موضوع لنسبة الحدث المدلول ضمناً إلى فاعل معين في الزمان الماضي ، ويضع في ضمن هذا « ضرب » لنسبة حدث الضرب إلى فاعل معين في الزمان الماضي و« نصر » لنسبة حدث النصرة إلى فاعل معين في الزمان الماضي إلى غير ذلك ، وقس عليه صور أوضاع المضارع والأمر والنهي .

(**إذا كان وضع الأفعال للحدث والزمان والنسبة إلى فاعل معين ، وأما إذا كان وضعها للحدث والزمان والنسبة إلى فاعل ما فيكون وضعها من قبيل**

---

(١) انظر « النكرة المنفية » في :
الحاشية الجديدة على شرح عصام للفريدة ١ : ٢٩٩.
متن الوضع ص ٧٥، العجالة الرحمية ص ٤٨.
عصارة الأصول (ورقة ٩/ب ـ ١٠/أ) ، حاشية الفيض القدوسي (ورقة ١٤٦/أ)، المرآة لملا خسرو ص ٩٣، جامع الأسرار للخبّازي (ورقة ٢٧/ب)، المنار (ورقة ١٤/أ من نسخة ش) حاشية الأزميري ١ : ٣٧٣ ـ ٣٧٤، حاشية حامد أفندي ١ : ٣٨٦ ـ ٣٨٧، حاشية الطرسوسي ص ٧٢، أصول السرخسي ١ : ١٦٠ ـ ١٦١، التلويح والتوضيح ١ : ٥٣، أصول البزدوي ، ص ٢٠، كشف الأسرار عن أصول البزدوي: ٢ : ١٢ ـ ٢٠، حاشية الأنطاكي ١٤٢ ـ ١٤٣.

الوضع الكلي والموضوع له الكلي) لمنافاة الإبهام للخصوصية .

قال الفاضل العصام في حاشية الجامي : « اختلفوا في أن معنى النسبة إلى فاعل ما أو إلى فاعل معين ، ولا شك أنها على الثاني معنى حرفي لا يفهم ما لم ينضم إلى الفعل ذكر الفاعل ، وعلى الأول معنى يُتعقَّل بتعقل فاعل ما إجمالاً ، فهو منفهم بذكر الفعل من غيره »[1]. فيكون معنىً مستقلاً ، **(ثم إن كلا الاحتمالين)** أي : كون الوضع كلياً والموضوع له جزئياً وكونهما كلِّيَّيْن **(بالنظر إلى مجموع معنى الأفعال)** يعني الثلاثة ، **(وأما بالنسبة إلى الحدث والزمان)** دون النسبة **(فوضع الأفعال من قبيل الوضع الكلي للموضوع له الكلي)** لعدم ما يقتضي الجزئية فيهما ، بخلاف النسبة إلى فاعل معين ، فإن التعين يقتضي الجزئية .

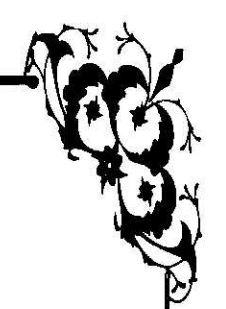
بمنّه تعالى وكرمه قد وقع ختم تصوير الوضع على يد أفقر العباد إلى الله تعالى أحمد شاكر بن أحمد البكشهري رزقه الله تعالى أحسن الختام بجاه خاتم الأنبياء والمرسلين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين ، والحمد لله رب العالمين .

« تم »

* * *

---

(١) حاشية العصام على شرح ملا جامي في حل مشكلات الكافية ، ص ٣٣٧ .
وشرح ملا جامي لعلي الأقشهري ، ص ٢١٧ .





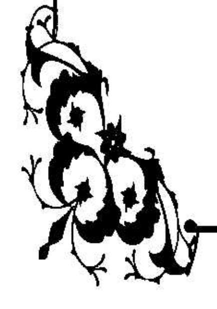
متن في الوضع (١)

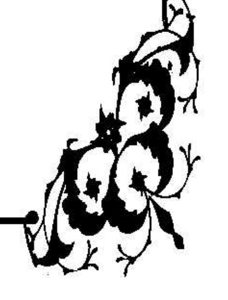
لإبراهيم حقي بن خليل الأكيني (٢)

---

(١) طبع هذا المتن في الآستانة بمطبعة صفا وأنور ، عام ١٣١١هـ/ ١٨٩٣م .

(٢) انظر ترجمته : في: تاريخ الأدب العربي ق ٩ (١٣ ـ ١٤ ب) ص ٢٢٩، العُجالة الرحمية شرح الرسالة الوضعية ص ٢، ترجمة تلميذه الشيخ دولو زاده علي رضا بن عثمان القيصري في الورقة الأخيرة من حاشيته على مختصر المعاني للتفتازاني (ورقة ٢٣١/ ب) .





بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك يا من خص العالمين بمعرفة أوضاع الكلمة والكلام ، وجعلهم ممتازاً بإدراك أسرار أفصح الكلام ، ونصلي ونسلم على صاحب لواء الشفاعة يوم القيام ، محمد المنوط برسالته وضعُ قوانين الشرع والإسلام ، وعلى آله الأبرار وصحبه الأخيار ، وبعد : فيقول العبد الفقير إلى الله الغني إبراهيم بن خليل الأكيني : هذه رسالة تشتمل على مقدمة وثلاثة مطالب وخاتمة .

المقدمة : الوضع في اللغة جعل الشيء في حيز معين ، وفي العرف : جعل شيء بإزاء شيء بحيث متى فهم الأول فهم منه الثاني للعالم به ؛ ثم الوضع العرفي قسمان : لفظي وغير لفظي .

فالأول عند أهل العربية مشترك لفظي بين المعنيين أحدهما تعين اللفظ بإزاء معنى ليدل عليه بنفسه ، وثانيهما : تعيين اللفظ بإزاء معنى ليدل عليه ولو بمعونة قرينة ، فالنسبة بينهما عموم وخصوص مطلق ، فالأول هو الأخص وهو المتبادر الفارق بين الحقائق والمجازات المعتبر في الاصطلاحات من نحو الترادف والاشتراك والدلالات .

ثم اعلم أن لكل فن موضوعاً وغايةً ، فموضوع فن الوضع هو الوضع العرفي المعرف آنفاً .

فنقول : باعتباره هو علم يُبحث فيه عن أحوال الوضع العرفي من حيث العموم والخصوص والشخصية والنوعية ، وغايته الاقتدار التام على تمييز الموضوع عن غيره ، وتمييز موضوعات اللغة والصرف والاشتقاق والنحو

وغير ذلك بعضها عن بعض ، وتمييز بعض الأقسام عن بعض آخر وتمييز ، أمارات الحقيقة عن قرائن المجاز ، فنقول باعتباره : هو آلة قانونية يحصل بها الاقتدار على تمييز الموضوعات عن غيرها وتمييز موضوعات اللغة والصرف والاشتقاق والنحو وغير ذلك بعضها عن بعض وتمييز الأمارات عن القرائن .

تذنيب : وللوضع ثلاثة أركان : الواضع ، والموضوع ، والموضوع له .

وله أقسام باعتبار كل ركن منها .

المطلب الأول : في الركن الأول ، فأقسامه باعتباره أربعة : لغوي وعرفي واصطلاحي وشرعي .

ثم اعلم أنه اختلف في واضع الألفاظ اللغوية[1] فذهب إلى أنه : « هو الله وحده » الشيخ أبو الحسن الأشعري رحمه الله[2] .

وإلى أنه « البشر وحده » ، أبو هاشم [3] من رؤساء المعتزلة .

وإلى أنه : « هو الله تعالى فيما يتوقف عليه تعريف الوضع والاصطلاح وما سواه على الاحتمال » ، الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني[4] .

وإلى « التوقف بين الثلاثة » ، القاضي أبو بكر الباقلاني [5] .

---

(١) انظر تفصيل المسألة وأقوال الأصوليين وآراءهم وبعضاً من أدلتهم في : الإحكام للآمدي ١ : ٧٣ ـ ٧٨ص ، شرح العضد على مختصر ابن الحاجب ١ : ٣٦ وما بعدها ، حاشية التفتازاني على المختصر ١ : ١٩٤ ـ ١٩٥ص ، المحصول للرازي ١/ ١ : ٢٤٣ ـ ٢٦٠ص .

(٢) وأهل الظاهر وجماعة من الفقهاء .
انظر : الإحكام للآمدي ١ : ٧٤ ، المحصول للرازي ، ونقل أن مذهب الأشعري التوقف ١/ ١ : ٢٤٤

(٣) انظر : المحصول للرازي ١/ ١ : ٢٤٤ .

(٤) انظر : الإحكام للآمدي ١/ ١ : ٧٤ ـ ٧٥ص ، المحصول للرازي ١/ ١ : ٢٤٥ .

(٥) انظر : الإحكام للآمدي ١/ ١ : ٧٥ .

المطلب الثاني : في الركن[1] الثاني ، فأقسامه باعتباره اثنان :

شخصي وهو تعيين اللفظ الملحوظ بخصوصه لمعنى كلي أو جزئي وأقسامه من حيث خصوص المعنى الموضوع له وعمومه وخصوص آلة ملاحظته . وعمومه على ما يقتضيه التقسيم العقلي ابتداءً أربعة :

الأول : وضع خاص لموضوع له خاص ؛ وذلك بأن يعقل الواضع معنى معيناً بتعيين خارجي بخصوصه أو بمفهوم كلي منحصر فيه في الخارج ، ثم يعيّن لفظاً مخصوصاً بإزاء ذلك المعنى كوضع الأعلام الشخصية أو بتعيين ذهني بنفسه ، ثم يعيّن من حيث التعيين لفظاً مخصوصاً بإزاء ذلك المعنى كوضع الأعلام الجنسية وأسماء العدد .

والثاني : وضع عام لموضوع له خاص ، وذلك بأن يعقل الواضع الجزئيات المتعددة بمفهوم كلي شامل لها تعقلاً إجمالياً ، ثم يعيّن بهذه الملاحظة الإجمالية لفظاً مخصوصاً بإزاء كل واحد من تلك الجزئيات بخصوصه دفعة كوضع المضمرات والموصولات وأسماء الإشارات وأسماء الأفعال والحروف وبعض الظروف مما يتضمن معنى الحرف ، فإطلاقها على تلك الجزئيات المخصوصة حقيقة ، وعلى ذلك المفهوم الكلي مجاز ، فلهذا الوجه أمكن تعدد معاني لفظ واحد من غير اشتراك ، هذا عند المتأخرين ، واختاره السيد[2] قدس سره .

وأما عند المتقدمين فالمذكورات موضوعة لنفس ذلك المفهوم الكلي على طريق وضع عام لموضوع له عام بشرط أن يستعمل في كل من جزئياته . واختاره التفتازاني ، فالتحقيق بالقبول رأي المتأخرين لما أنه يلزم على رأي المتقدمين أن يكون ما هو من هذا القبيل مجازات لا حقائق لها ، إذ لم

---

(١) الموضوع .

(٢) تقدمت ترجمته ص ٦٤.

يستعمل فيما وضع له من ذلك المفهوم الكلي واللازم باطل ، وإلا لما صحّ اختلاف أئمة اللغة في عدم استلزام المجاز الحقيقة .

والثالث : وضع عام لموضوع له عام ، وذلك بأن يعقل الواضع معنىً كلياً بنفسه ، أو بما يساويه ثم يعيّن لفظاً مخصوصاً بإزاء ذلك الكلي ، كوضع أسماء الأجناس والمصادر ومواد الأفعال والمشتقات وأسماء المصادر .

والرابع : وضع خاص لموضوع له عام بأن يعقل معنىً كلياً بخصوصية بعض أفراده ، وهذا القسم مما لا وجود له ، بل حكموا باستحالته لأن الخصوصيات لا يعقل كونها مرآة لملاحظة كلياتها بخلاف العكس .

ونوعي : وهو تعيين اللفظ الملحوظ بعمومه لمعنىً كلي أو جزئي ، وتوضيح ذلك : بأن يلاحظ الواضع هيئات غير معدودة إجمالاً ، إفرادية كانت أو تركيبية بأمر عام لها ، ويلاحظ معنىً جزئياً أو كلياً ثم يعيّن ما يصدق عليه ذلك الأمر العام من تلك الهيئات أولاً ، وبالذات والأمر العام ثانياً ، وبالعرض لذلك الجزئي أو الكلي بحكم إجمالي بكأن قال : كل لفظ بصفة كذا عينته للدلالة بنفسه على كذا ، ومن يحذف من هذا الحكم قيد بنفسه يكون عنده في المجاز وضع نوعي بمعنى الأعم كما سبق ، وهو أن يقول الواضع : كل لفظ معيّن للدلالة بنفسه على معنى سواء كان تعيينه بوضع شخصي أو نوعي بمعنى الأخص فهو عند تحقق القرينة المانعة عن إرادة ذلك المعنى متعين لما يتعلق بذلك المعنى تعلقاً مخصوصاً ودالاً عليه ، بمعنى أنه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين ، فوضع الألفاظ المجازية لمعانيها المجازية من قبيل وضع عام لموضوع له خاص .

وفي الكناية مذهبان :

أحدهما : أنها مستعملة في المعنى الموضوع له مع عدم كونه مناطاً للنفي والإثبات ،فيكون وضعها وضع الحقيقة .

والآخر : أنها مستعملة في غيره فيكون وضعها كوضع المجاز ، إلا أنه بحذف قيد المانعة عن القاعدة .

وأقسام الوضع النوعي أيضاً أربعة من الحيثية المذكورة في الشخصي

الأول : وضع خاص لموضوع له خاص ، وذلك بأن يلاحظ الواضع هيئات غير معدودة إجمالاً بأمر عام لها ، ويلاحظ معنىً معيناً ثم يعيّن كلاً من تلك الهيئات بإزاء ذلك المعنى ، كوضع الأوزان بإزاء الموازن بكأن قال : كل ما يطرأ على تركيب « ف ع ل » من الهيئات الممكنة الطريان مثل فعل يفعل وغيرهما فعينته لنوع ما يوزن به من الصيغ المخصوصة ، فوضع كلاً من أفراد ما يطرأ في ضمن هذا العنوان علماً لنوع ما يوزن به من الصيغ المخصوصة .

فإن اعتبر تعدد الهيئة باعتبار المادة فالموضوع له كلي معيّن من حيث أنه معيّن ، فالأوزان من قبيل أعلام الأجناس أي : الأنواع ، وإلا فهي من قبيل أعلام الأشخاص ، فعلى الأول يكون التعبير في طرف الموضوع له بلفظ النوع ، وعلى الثاني بغير لفظ النوع ، والأول هو المشهور ، ومن هذا القبيل وضع تثنية الأعلام عند مثبتيها .

والثاني : وضع عام لموضوع له خاص ، وذلك بأن يلاحظ الواضع هيئات غير معدودة إجمالاً بأمر عام لها ويلاحظ معانيَ جزئيةً غير معدودة بعنوان كلي شامل لكل منها ، ثم يعيّن كلاً من الأولى بإزاء كل واحد من الثانية على انقسام الآحاد بحكم إجمالي كوضع عامة الأفعال .

مثلاً : إن الفعل الماضيَ موضوع بكأن قال : كل ما كان على هيئة فعل فعيّنته لنسبة مدلول مصدره إلى فاعل معيّن في الزمان الماضي ، فبهذا وضع ضرب لنسب حدث الضرب إلى فواعل معينة غير محصورة كما في ضرب زيد وضرب عمرو وضرب بكر وهكذا ، ووضع قتل لنسب حدث القتل إلى تلك الفواعل كما في قتل زيد وقتل عمرو وقتل بشر وقتل خالد وهكذا إلى ما لا نهاية له .

هذا على ما هو المختار عند المحققين من أن صيغ الأفعال موضوعة للنسبة إلى فاعل ما ، فما وضع له كل من الأفعال معنى كلي فيكون حينئذ من قبيل وضع عام لموضوع له عام ، كما أن وضعه للزمان كذلك[1] ، وكوضع المركبات التامة فإنها موضوعة بكأن قال : كل ما كان على هيئة زيد قائم لهذه النسبة الجزئية وعمرو قاعد لتلك النسبة وهكذا .

وكوضع المركبات الإضافية فإنها موضوعة بكأن قال : كل ما كان على هيئة غلام زيد فعينته لكل نسبة الأول بالثاني نسبة تقييدية مفيدة للتعريف أو التخصيص ، فبهذا وضع دار زيد لهذه النسبة الجزئية المفيدة التعريف ، وبيت عمرو لتلك النسبة الجزئية المفيدة التعريف ، وغلام رجل لتلك النسبة الجزئية المفيدة التخصيص وهكذا .

وكوضع المركبات التوصيفية فإنها موضوعة بكأن قال : كل ما كان على هيئة رجل عالم فعينته لكل نسبة توصيفية ، فبهذا وضع زيد العالم لهذه النسبة التوصيفية الجزئية ، ورجل كاتب لتلك النسبة التوصيفية الجزئية وهكذا .

وكوضع المعرف بلام العهد الخارجي ، وكذا المضاف بالإضافة العهدية ، وكوضع المفرد المحلى باللام الاستغراقية ، وكوضع النكرة المنفية .

والثالث : وضع عام لموضوع له عام ، وذلك بأن يلاحظ الواضع هيئاتٍ غيرَ معدودة بأمر عام لها ويلاحظ معنىً واحداً كلياً بنفسه ثم يعيّن كلاً منها بحكم إجمالي لذلك المعنى الكلي كوضع الفعل للزمان وللنسبة على رأي الجمهور كما سبق ، أو يلاحظ معانيَ كلية بمفهوم كلي آخر ثم يعيّن كل واحدة من تلك الهيئات بإزاء المعاني الكلية الملحوظة بمفهوم كلي آخر على انقسام الآحاد إلى الآحاد بحكم إجمالي .

---

(١) هذا على المشهور ، والتحقيق : أن وضع الأفعال لجميع معانيها بحكم واحد .

وكوضع أسماء الفواعل فإنها موضوعة بأن يلاحظ الواضع هيئاتٍ غيرَ معدودة من نحو ضارب وكاتب وقارئ وغيرها بأمر عام لها وهو قولنا : كل ما كان على هيئة فاعل في الثلاثي ، ويلاحظ المعانيَ الكلية من نحو من قام به الضرب وغيره بمفهوم كلي آخر وهو من قام به مدلول مأخذ اشتقاقه بمعنى الحدوث ، ثم يعيّن كلاً من الأولى بإزاء كل واحد من الثانية على انقسام الآحاد إلى الآحاد بحكم إجمالي بكأن قال : كل ما كان على هيئة فاعل في الثلاثي فعينته لمن قام به مدلول مأخذ اشتقاقه بمعنى الحدوث ، فبهذا وضع ضارب لمن قام به الضرب بمعنى الحدوث ، والكاتب لمن قام به الكتابة بمعنى الحدوث ، والقارئ لمن قام به القراءة بمعنى إلى غير ذلك ، وقس عليه المزيدات .

وكوضع أسماء المفاعيل فإنها موضوعة على سبيل الانقسام بحكم إجمالي بكأن قال : كل ما كان على هيئة مفعول في الثلاثي فعينته لمن وقع عليه مدلول مأخذ اشتقاقه بمعنى الحدوث ، فبهذا وضع مضروب لمن وقع عليه الضرب بمعنى الحدوث ومكتوب لمن وقع عليه الكتابة بمعنى الحدوث إلى غير ذلك ، وقس عليه في المزيدات .

وكوضع أسماء الزمان فإنها موضوعة على سبيل الانقسام بحكم إجمالي بكأن قال : كل ما كان على هيئة مَفْعَل فعينته لما وقع فيه مدلول مأخذ اشتقاقه ، وكوضع أسماء المكان فإنها موضوعة أيضاً كذلك ، ولكن لفظة ما في جانب آلة ملاحظة الموضوع له عبارة عن الزمان في الأول وعن المكان في الثاني .

وكوضع أسماء الآلة فإنها موضوعة على سبيل الانقسام بحكم إجمالي بكأن قال : كل ما كان على هيئة مفعل فعينته لما كان آلة لحصول مدلول مأخذ اشتقاقه ، وكوضع أسماء التفضيل فإنها موضوعة على سبيل الانقسام بحكم إجمالي بكأن قال : كل ما كان على هيئة أفعل فعينته لمن قام به مدلول مأخذ اشتقاقه على وصف الزيادة على غيره .

وكوضع أسماء التصغير فإنها موضوعة على سبيل الانقسام بحكم إجمالي بكأن قال : كل اسم ثلاثي غير إلى وزن فُعَيْل فعينته على تصغير معنى أصله . وكوضع أسماء النسبة فإنها موضوعة على سبيل الانقسام بحكم إجمالي بكأن قال : كل اسم ألحق بآخره ياء مشددة فعينته للنسبة إلى معنى الملحق به .

وكوضع التثنية فإنها موضوعة على سبيل الانقسام بحكم إجمالي بكأن قال : كل اسم ألحق بآخره ألف ونون في حال رفعه وياء مفتوح ما قبلها ونون مكسورة في حال نصبه وجره فعينته على كل اثنين من أفراد معنى الملحق به .

وكوضع الجموع مطلقاتها موضوعة على سبيل الانقسام بحكم إجمالي بكأن قال : كل اسم غُيِّرَ إلى وزن فعال وفاعلون أو مسلمين أو مسلمات مثلاً فعينته على أكثر من اثنين من مسميات ذلك الاسم .

وكوضع أسماء المشبَّهة واسم المنادى إذا لم يقصد به معين .

والرابع : وضع خاص لموضوع له عام ، وهذا القسم مما لا وجود له بل حكموا باستحالته أيضاً لما سبق .

المطلب الثالث : في الركن الثالث[1] وهو إما كلي أو جزئي فاختلف فيه : فذهب الحنفية إلى أنه « الصور الذهنية » ، واختاره الإمام فخر الدين الرازي والشافعي إلى أنه « الأمور الخارجية » ، وتبعه الشيخ أبو إسحاق الشيرازي . وبعض المحققين إلى أنه « المعنى من حيث هو هو » .

والأصفهاني إلى أنه « المعنى من حيث هو هو في المفردات والمركبات التقييدية والصور الذهنية في المركب الكلامي إخبارياً كان أو إنشائياً » .

وابن الهمام إلى أنه « الأمور الخارجية في العلم الشخصي والأمور

---

(١) الموضوع له

الذهنية في غير ذلك »[1] .

فالمشهور هو الأولان والثالث بالنسبة إلى الأخيرين .

الخاتمة : تشتمل على ست فوائد :

الأولى : أن ما ذكر من الوضع إلى هنا وضع قصدي مطلقاً ، وللوضع نوع آخر وهو وضع غير قصدي وهو وضع كل لفظ في ضمن وضعه لمعناه لنفسه وجعله علماً لها فاختلف فيه من حيث أثبته العلامة في شرح الكشاف ونفاه السيد في حاشية الرضي ، وأدلة الطرفين في المطولات .

والثانية : أنه اختلف في اجتماع الأوضاع الأربعة في لفظ واحد بالنسبة إلى معنى واحد .

فذهب إلى جوازه المحقق التفتازاني .

وإلى نفيه المحقق الجرجاني ، وأدلة الجانبين في المفصلات .

والثالثة : أنه لا يجعلك في شبهة تناوب الألفاظ بعضها مكان بعض ، إذ المعتبر الوضع الإفرادي .

والرابعة : أن الوضع يستلزم الدلالة ، لكن الدلالة لا تستلزمه لإمكان أن تكون بالعقل أو بالطبع .

والخامسة : أن الإرادة ليست بشرط في الدلالة عند الجمهور خلافاً لابن سينا ، واختاره الفاضل العصام ، وأدلة الطرفين مبسوطة في الكتب .

والسادسة : أن مدلولات الألفاظ إما معنى مستقل وهو على نوعين :

الأول : أنه مستقل ذاتاً ومفهوماً معاً .

---

(١) انظر هذه الأقوال في :
الإحكام للآمدي ، ص ٧٥ ـ ٧٨، حاشية التفتازاني على المختصر ١ : ١٩٤ ـ ١٩٥، المحصول للرازي ١ : ٢٤٦ ـ ٢٦٠.

والثاني : مفهوماً فقط .

وإما غير مستقل ، وهو أيضاً على نوعين :

الأول : أنه غير مستقل ذاتاً ومفهوماً معاً .

والثاني : ذاتاً فقط .

« تمت الرسالة بعون الله الملك الوهاب »

* * *

رسائل (بحوث) مختارة
في علم الوضع

من مجموعة الفوائد(1)

تأليف

شوكت مصطفى بن صالح رفقي الشهري الرومي، ت ١٢٩١هـ(2)

---

(١) طبعت مجموعة الفوائد (والتي احتوت على رسائل صغيرة للمؤلف) في الآستانة بمطبعة محمود بك، عام ١٣١٨هـ/ ١٩٠٠م.

(٢) انظر ترجمته في: السجل العثماني (تذكرة مشاهير عثمانية): محمد ثريا ٣ : ١٧٥، المؤلفون العثمانيون (عثمانلي مؤلفلري) ١ : ٣٣٨ ـ ٣٣٩ص، هديّة العارفين ٢ : ٤٥٨.

الرسالة الأولى [1]

في تحقيق وضع الأفعال

اعلم أن الفعل يدل باعتبار مادته على الحدث ، فإنها موضوعة بالوضع الشخصي للحدث ، وباعتبار هيئته الإفرادية أي : الحاصلة باعتبار ترتيب الحروف وحركاتها وسكناتها على النسبة وزمانها ، فإنها موضوعة بالوضع النوعي لنسبة مقيدة بزمان معين من الأزمنة الثلاثة ، بأن يقال مثلاً : كل فعلٍ ماضٍ موضوعٌ لنسبة الحدث إلى فاعل معيّن في الزمان الماضي ، فظهر أن الحدث مدلول مطابقي للمادة ، وأن كلاً من النسبة والزمان جزءا معنى الهيئة ، وأن الزمان المعتبر في مفهوم الفعل هو الزمان المضاف إلى النسبة باعتبار الظرفية ، فلا يرد أن « ضرب » مثلاً قبل ذكر فاعله يُفهم منه الحدث والزمان فنحقق الدلالة التضمنية بدون المطابقية ، وأن الهيئة إذا كانت موضوعة للنسبة والزمان كانت مشتركة اشتراكاً لفظياً فيلزم عموم المشترك في الألفاظ الكثيرة .

وأن ههنا معنىً رابعاً غفل عنه الجمهور وهو تقيد الحدث أو النسبة بالزمان ، لا يقال فن الأفعال [حتى][2] يدل جزؤها على جزء معناها فتكون مركبة كرامي الحجارة ، لأنا نقول : لا تسلّم أن الهيئة جزء اللفظ ، ولو سُلِّم فنقول : المركب هو ما دل جزؤه على جزء معناه وأحد الجزأين متعقب للآخر ، وفي الأفعال : الجزءان مسموعان معاً .

---

(١) مجموعة الفوائد ٢ ـ ٣ص .

(٢) [ح] هكذا وردت في النسخة المطبوعة .

الرسالة الثانية [1]

في تحقيق أن النسبة المفهومة من الفعل غير مستقلة بالمفهومية

لا شك في أن الفعل موضوع للنسبة ، فإما أن يكون موضوعاً للنسبة إلى شيء معين أو إلى شيء ما مطلقاً ، لا سبيل إلى الثاني وإلا كانت الأفعال حيث استعملت مجازاً ، إذ لا تستعمل إلا في النسبة إلى موضوع معيّن بنوع تعيّن .

وأيضاً لو كان معناه شيء ما له حدث لاحتمال الصدق والكذب وحده من غير ذكر الفاعل ولامتنع حمله على شيء معيّن ؛ لأنه إذا قال القائل : يمشي مثلاً ، فلو كان معناه شيء ما يمشي يكون تركيباً خبرياً يمكن أن يدخل عليه « إنّ » ويقال : إنّ شيئاً ما يمشي ، فيمتنع حمله على زيد لخلوّ الجملة عما يعود إليه كما في قولك : زيد عمرو يمشي ، فتعيّن أنه موضوع للنسبة إلى متعيّن لكن ذلك المعيّن لا يفهم منه وحده ، فلا يفهم [حينئذٍ][2] مدلوله الذي هو النسبة إلى المعين كما في لفظة « من » إذا لم يكن معها ضميمة لم يفهم منها مدلولها الذي هو الابتداء الخاص .

فكما وجب في الحروف ذكر متعلقاتها ليفهم معناها التي هي نسب مخصوصة ، كذلك يجب ذكر الفاعل ليفهم من الأفعال النسب المعتبرة في مفهوماتها ، كذا في حاشية شرح المطالع للسيد .

---

(١) مجموعة الفوائد ص٤ .

(٢) [ح] هكذا وردت في النسخة المطبوعة .

الرسالة الثالثة (الرسالة الرابعة)[1]

في تحقيق الفرق بين الذهن والخارج ونفس الأمر

اعلم أن الذهن قد يطلق ويراد به قوتنا المدركة وهو الشائع ، وقد يطلق ويراد به القوة المدركة مطلقاً سواء كانت النفس الناطقة الإنسانية أو آلة من آلات إدراكها أو مجرداً آخر .

وهذا المعنى هو المراد في الوجود الذهني ، وهو أعم من الوجود النفس الأمري من وجه لتحقق الأول بدون الثاني في المخترعات الذهنية ، وتحقق الثاني بدون الأول في الموجودات الخارجية وتحققهما في الصوادق ، وأيضاً أي : كما أن الذهن يطلق على المعنيين كذلك الخارج يطلق على معنيين :

أحدهما : الخارج عن الذهن مطلقاً وهو المشهور المذكور غالباً .

وثانيهما : الخارج عن النحو الفرضي من الذهن لا عن الذهن مطلقاً ، والخارج بهذا المعنى أعم من الخارج بالمعنى الأول لتناوله له وللنحو الغير الفرضي من الذهن وهو المراد من الخارج في قولهم : صحة الحكم مطابقته لما في الخارج .

والحاصل : أن الخارج قد يطلق ويراد به الخارج عن المشاعر وهو الذي يعبَّر عنه بالأعيان ، وقد يطلق ويراد به الخارج عن الاعتبار وهو الذي يعبر عنه بنفس الأمر .

---

(١) مجموعة الفوائد : الرسالة الرابعة ص٦ .

الرسالة الرابعة (الرسالة التاسعة)[1]

في تحقيق تقسيم الكلي أو الكل إلى جزئياته أو أجزائه والتقسيم الحقيقي والاعتباري وبيان معنى الحصر وبيان أن المنافي لتقسيم الكلي إنما هو الترديد الانفصالي دون الحملي

التقسيم على نوعين : تقسيم الكلي إلى جزئياته ، وتقسيم الكل إلى أجزائه .

أما الأول : فهو جعل الشيء الواحد أشياء متمايزة في الواقع أو في العقل كل منها أخص منه ، وذلك بضم قيود متباينة أو متخالفة إليه فهو قسمان أيضاً : حقيقي واعتباري .

وأما الثاني : فهو تحليل الشيء الواحد وتفصيله إلى أمور يتركب هو منها ، فلا حكم فيهما على المقسم بشيء ، بل المقصود بالأول تحصيل ماهيات الأقسام ، وبالثاني تحصيل ماهية المقسم ، فهما من قبيل التصورات .

وأما ما يذكر عقيبهما من الدليل فهو دليل على دعوى الحصر لا على نفس التقسيم .

والحصر : هو الحكم على المقسم بعدم خروجه عن الأقسام في الأول والحكم عليه بأن ليس له جزء خارج عن الأقسام في الثاني وهو متأخر عن التقسيم ، فمن فسرهما بالحكمين المذكورين فقد اشتبه عليه الأمر .

---

(١) مجموعة الفوائد : الرسالة التاسعة ١٤ ـ ١٩ص .

ثم إن الأصل في التقسيمين الواو الواصلة على ما يشعر به تعريفهما ، فإذا وردا عليه يلاحظ العطف في الأول بعد الإخبار وفي الثاني قبله ، لأن التقسيم مطلقاً وإن كان من قبيل التصورات إلا أن فيه حملاً صورياً كما في التعريف ، فيجب الاتحاد في الوجود الخارجي المحقق أو الموهوم ، ولا اتحاد بين المقسم الكلي وبين مجموع الأقسام فيه ؛ لأنه مقيد بالوحدة النوعية إن كان التقسيم إلى الأنواع ، والصنفية إن كان إلى الأصناف ، والشخصية إن كان إلى الأشخاص ، وإلا لم ينحصر التقسيم أبداً ، بخلاف الكل فإنه إنما يتّحد مع مجموع أجزائه .

نعم ؛ لو أريد من المقسم في الأول مجموع الأفراد بحمل اللام الداخلة عليه على الاستغراق بمعنى الكل المجموعي لوحظ العطف فيه أيضاً قبل الإخبار لعدم الاتحاد حينئذ بين المقسم وبين كل واحد من الأقسام ، لكن يكون التقسيم حينئذ من تقسيم الكل إلى الأجزاء ، وهو خلاف الظاهر وإن ذهب إليه البعض .

لا يقال : إذا أريد من المقسم فيه الماهية والمفهوم بحمل اللام على الحقيقة ، فكما لا يتحد المقسم مع مجموعة الأقسام في الوجود الخارجي كذلك لا يتحد مع كل واحد منها فيه ؛ لأن الأخص لا يصدق على نفس الأعم وإن صدق على بعض أفراده ، ألا يرى أن الاسم يصدق على بعض أفراد الكلمة ولا يصدق على مفهوم الكلمة للقطع بأن مفهومها معنى معقول لا ملفوظ وكل ما يصدق عليه الاسم فهو ملفوظ لا معقول ، فكيف يلاحظ العطف فيه بعد الإخبار على ذلك التقدير ؟

لأنا نقول : المراد من المقسم الماهية لا بشرط شيء كالمعرف لا الماهية بشرط لا شيء ، والأخص يصدق على الأعم المأخوذ من حيث هو هو ، أي : لا بشرط شيء كما يصدق على الأعم المأخوذ بشرط شيء وإن لم يصدق على الأعم المأخوذ بشرط لا شيء ، وذلك لأن عدم اعتبار شيء ليس اعتباراً لعدمه .

فكل واحد من الأخص والأعم المأخوذَيْن من حيث هو هو يصدق على الآخر كما يصدق على فرده ولذا صح حمل الجنس على أنواعه في تعاريفها حملاً صورياً ، فيصح حمل كل واحد منها على الجنس في تقسيمه حملاً صورياً أيضاً لأن الاتحاد في الوجود من الطرفين ، فكما يصح أن يقال : الاسم كلمة دلت على معنى في نفسه غير مقترن بأحد الأزمنة الثلاثة ، كذلك يصح أن يقال : الكلمة اسم .

وقد يعدل عن ذلك الأصل إلى حرف الترديد للتنصيص على الحصر ، وذلك في التقسيم الأول دون الثاني ؛ لأن فيه مانعاً من العدول دون الأول لما عرفت أن الكلي من حيث هو هو يتحد مع كل واحد من جزئياته ، والكل لا يتحد إلا مع مجموع أجزائه ، فحينئذ يحمل الترديد على الترديد الحملي لا الانفصالي ؛ لأن الترديد في التقسيمات يجب أن يحمل على منع الجمع والخلو معاً لبطلانها بالتصادق وبثبوت الواسطة ، ولا يصح ذلك على تقدير حمله على الترديد الانفصالي لأنه ترديد بين القضايا ، فيكون المعنى أن المقسم إما أن يصير هذا القسم بانضمام قيد إليه ، وإما أن يصير ذاك القسم بانضمام قيد آخر إليه .

ومن البيّن أن صيرورة المقسم المطلق أحد القسمين يجامع صيرورته قسماً آخر ، فلا يصح منع الجمع ، بخلاف ما إذا حمل على الترديد الحملي فإنه ترديد بين المفهومات المفردة على معنى أنه يصدق عليه أحد القسمين ، ولا شك أن تلك المفهومات التي هي الأقسام لا يمكن اجتماعها في فرد واحد وإن اجتمع نسبها إلى المقسم في التحقق ، ولا يمكن ارتفاعها عن فرد واحد أيضاً فيصح منع الجمع والخلو معاً .

وبهذا التحقيق ظهر أنه لا منافاة بين صحتي حرف الجمع وحرف الترديد في تقسيم الكلي إلى الجزئيات لما عرفت أن العطف بحرف الجمع يلاحظ فيه بعد الإخبار ، فيفيد اجتماع القضايا في التحقق والترديد محمول

على الترديد الحملي ، فيفيد عدم اجتماع المفهومات المفردة في فرد واحد ، ولا منافاة بين المفادين ، وإنما يكون بين صحتيها منافاة لو حمل الترديد على الترديد الانفصالي ، لأن حرف الترديد حينئذ يفيد عدم اجتماع القضايا في التحقق وهو ينافي ما أفاده حرف الجمع .

وظهر أيضاً أن معنى الترديد لا ينافي معنى الانقسام الذي هو تحقق المقسم في ضمن كل قسم ، لأن الترديد الحملي ـ كما عرفت ـ ترديد بين المفهومات المفردة ، وهو قد يقع فيما لم يكن الموضوع متحققاً في ضمن كل منها كقولنا : هذا الشيخ إما حجر وإما شجر ، وهذا العدد إما زوج أو فرد ، وهذه الكلمة إما اسم أو فعل أو حرف ، فيكون ترديداً حملياً صرفاً .

وقد يقع فيما كان الموضوع متحققاً في ضمن كل منها كقولنا : العدد إما زوج أو فرد ، والكلمة إما اسم أو فعل أو حرف ، فيكون ترديداً حملياً مقارناً للانقسام ، فمطلق الترديد الحملي لا ينافيه ؛ وإنما ينافيه الترديد الحملي الصرف والترديد الانفصالي .

والحاصل : إن تقسيم الكلي إلى الجزئيات إذا ذكر فيه حرف الجمع يراد بالمقسم الماهية من حيث هي هي .

والعطف ملحوظ بعد الإخبار على ما هو الظاهر ، ويجوز أن يراد به مجموع الافراد .

ويلاحظ العطف قبل الإخبار على خلاف الظاهر ، ولا يجوز أن يراد به كل فرد ، إلا أن يجعل الواو الواصلة بمعنى أو الفاصلة ، وإذا ذكر فيه حرف الترديد يراد به الماهية من حيث هي هي أيضاً ، والترديد محمول على الترديد الحملي ، وإن أريد به كل فرد فالترديد إما حملي أو شرطي .

وعلى التقديرين يفوت معنى الانقسام ، ولا يصح أن يراد به مجموع الافراد إلا أن يجعل « أو » الفاصلة بمعنى « الواو » الواصلة .

بقي أنه اشتهر فيما بينهم أن التعريف للماهية والتقسيم للأفـراد ، وزعـم كثير من الناس أن معناه أن المراد من المعرف الماهية ومن المقسم الأفراد .

فقالوا : هو خلاف التحقيق ، إذا التحقيق أن التقسيم كالتعريف للماهيـة لا للأفراد .

وليس الأمر كما زعموا بل معناه أن المقصود من التعريف تحصيل ماهية المعرف ، ومن التقسيم تحصيل ماهيات الأقسام التي هي أفراد المقسم ، فـلا ينافي كون التقسيم للماهية بمعنى أن المراد من المقسم الماهية ؛ لأن تحصـيل ماهيات الأقسام إنما هو بضم القيـود إلى ماهيـة المقسـم فيجـب أن يـراد منـه الماهية ، فمرادهم بالتقسيم تقسيم الكلـي إلى الجزئيـات ، لا مطلـق التقسـيم لأن المقصود من تقسيم الكل إلى الأجزاء تحصيل ماهية المقسم لا غير .

وكذا يراد بالتقسيم الذي جعلوه من قبيل الرسـم النـاقص : هـو تقسـيم الكلي إلى الجزئيات لأنه الذي يفيد تصور المقسم بوجه عرضي .

أما تقسيم الكل إلى الأجزاء فهو من قبيل الحد التام لما قالوا : إن الحد التام قد يتركب من غير الجنس والفصل ، فإن المركب الخارجي إنمـا يتصـور كنهه بتمثل حقيقة أجزائـه في العقـل ، كمـا في البيـت ، فـإن كنهـه الجـدران والسقف مع الهيئة المخصوصة .

هكذا يجب أن يفهم هذا المقام فإنه قد ضل فيه أقوام بعد أقوام .

« تمت »

خاتمة

بعد جمع وتحقيق هذه المتون في فن الوضع، يمكن القول بأن منهجية البلاغيين في التأليف في هذا الفن قد تطورت تدريجياً عبر عصور التأليف لتصل إلى منهجية خاصة مرت بمراحل أربع، هي:

١ـ **المرحلة الأولى**: مرحلة كتابة الوضع ضمن المؤلفات البلاغية (موضوع في تأليف).

٢ـ **المرحلة الثانية**: مرحلة الكتابة المنفردة للوضع في رسائل علمية مستقلة خاصة به.

٣ـ **المرحلة الثالثة**: مرحلة ظهور الشروح الخاصة والمستقلة لتلك الرسائل.

٤ـ **المرحلة الرابعة**: مرحلة إفراد كتابة بعض مباحث الوضع في رسائل علمية مستقلة.

ولقد سعيت من خلال تحقيق هذه المتون إلى وضعها محقَّقةً بين يدي القارئ المتخصص من جهة، والوقوف على مباحث ودقائق هذا الفن من جهة أخرى، والتعرف على مراحل ومنهجية التأليف في الوضع من جهة ثالثة.

وأخيراً أردت المساهمة من خلال هذه المتون في إبراز الجوانب البلاغية العظيمة في لغتنا العربية وتراثها الخالد.

ولعل هذه الغايات والمقاصد تدفع شبهة من رأى التكرار الممل في هذه المتون[1].

---

(١) قلت: إن تحقيق متون متعددة في فن أو علم واحد يجعل التكرار في أغلب المباحث والفصول أمراً طبيعياً، وخاصة إن كان هذا الفن أو العلم مخصصاً في موضوع واحد، بل صار التكرار لزاماً لجمعها والذي يتعذر بدونه. وهذا لا يخفى على القارئ اللبيب والباحث الحكيم ذي الرأي السديد.

والحمد لله الذي أنعم علينا بإتمام هذا المجموع المنيف في مدينة إستانبول المحروسة . وقد تم الفراغ من جمعها وتحقيقها والتعليق عليها في يوم الخميس الحادي عشر من جمادى الأولى لسنة أربع وعشرين وأربعمائة بعد الألف ، وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

اللهم احشرنا مع المنعَم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسُن أولئك رفيقاً ، واجعل آخر كلامنا لا إله إلا الله محمد رسول الله .

والحمد لله رب العالمين

كتبه

خادم علم الأصول

شامل الشّاهين

المصادر والمراجع

* **الإحكام في أصول الأحكام.**

ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد الظاهري الأندلسي، ت٤٥٦هـ.

تحقيق: أحمد شاكر.

ط٢. القاهرة: مكتبة أنصار السنة. ١٣٨٢هـ/ ١٩٦٥م.

* **الإحكام في أصول الأحكام.**

الآمدي، علي بن محمد التغلبي، ت٦٣١.

تعليق: عبد الرزاق عفيفي.

ط١. الرياض: مؤسسة النور للطباعة، ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٩م.

* **الأعلام، قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين.**

خير الدين الزركلي.

ط٣. القاهرة: بيروت: خ. الزركلي، ١٣٧٣هـ-١٣٩٠هـ/ ١٩٥٤- ١٩٧٠م.

* **أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون.**

عبد اللطيف بن محمد رياضي زاده.

تحقيق وتوضيح: محمد التونجي.

القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

* **الإشارة إلى وفيات الأعيان، المنتقى من تاريخ الإسلام.**

شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي.

عني بتحقيقه وعلق عليه: إبراهيم صالح.

ط١. بيروت: دار ابن الأثير، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.

* **إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون.**

إسماعيل بن محمد البغدادي.

عني بتصحيحه وطبعه: محمد شرف الدين يالتقايا.

إستانبول، وكالة المعارف، ١٣٧١هـ/ ١٩٥١م.

(إعادة طبع بالأوفست، بغداد: مكتبة المثنى)

* **بديع النظام الجامع بين أصول البزدوي والأحكام للآمدي**

ابن الساعاتي، أحمد بن علي البعلبكي الحنفي، ت٦٩٤هـ.

ط١. مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ....

* **البحر المحيط في أصول الفقه.**

الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله التركي المصري، ت٧٩٤هـ.

ط٢. الكويت: دار الصفوة للطباعة والنشر، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.

* **البداية والنهاية.**

أبي الفداء ابن كثير، ت٧٧٤هـ.

دقق أصوله وحققه: أبي ملحم وآخرون.

ط١. القاهرة: دار الريان للتراث، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

* **البدر الطالع بمحاسن مَنْ بعد القرن السابع.**

محمد بن علي الشوكاني، ت

القاهرة: مكتبة ابن تيمية، [١٤٠هـ/ ١٩٨م].

* **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة.**

السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الخضيري، ت٩١١هـ.

تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم.

ط١. القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي، ١٣٨٤ ـ ١٣٨٥هـ/ ١٩٦٤ ـ ١٩٦٥م.

* **تاج التراجم.**

ابن قطلوبغا، أبو الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا السوداني، ت

حققه وقدم له: محمد خير رمضان يوسف.

ط١. دمشق: بيروت: دار القلم، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

* **تاريخ الدولة العثمانية.**

يلماز أوزتونا.

ط١. استانبول: مؤسسة فيصل للتمويل، ١٤١٠هـ/ ١٩٩١م.

* **تصوير الوضع شرح متن نموذج الوضع.**

أحمد شاكر بن أحمد الحافظ البكشهري، ت١٣١٥هـ.

ط٢. الأستانة: المطبعة العامرة، ١٣٠٥هـ/ ١٨٨٧.

* **تقرير الوديني على مرآة الأصول.**

مصطفى أفندي بن يوسف بن صالح البورصوي الوديني.

ط٢. استانبول: مطبعة الصحافة العثمانية، ١٣١١هـ/١٨٩٣م.

* التلويح شرح التنقيح.

التفتازاني، سعد الدين بن مسعود بن عمر بن عبد الله الهروي السمرقندي، ت٧٩٢هـ.

ط٢. استانبول: مطبعة الصنائع، ١٣١٠هـ، ١٨٩٢م.

* تهذيب الألفاظ.

ابن السكيت، يعقوب بن إسحاق، ت ٢٤٤هـ.

ط. بيروت: المطبعة الكاثوليكية، ١٨٩٥م.

* تهذيب اللغة.

الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد، ت ٣٧٠هـ.

الدار المصرية للتأليف والترجمة، د. ت.

* الجمـل.

الزجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق، ت ٣٣٧هـ (أو ٣٣٩هـ).

ط٢. الجزائر: ١٣٧٦هـ- ١٩٥٧م. تحقيق: ابن أبي شنب.

* الجواهر المضية في طبقات الحنفية.

محي الدين أبي محمد عبد القادر بن محمد بن محمد بن أبي الوفاء القرشي.

تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو.

القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

* جوهرة التوحيد مع حاشية البيجوري.

ط١. القاهرة: المطبعة الأزهرية، ١٣١٥هـ/ ١٨٩٧م.

* حاشية البناني على مختصر المعاني.

البناني، عبد الرحمن بن جاد الله المغربي، ت١١٩٨هـ.

ط١. القاهرة: المطبعة العلمية، ١٣١٥هـ/ ١٨٩٧م.

* الحاشية الجديدة على شرح عصام للفريدة.

محمد خليل الفيض الفلبوي.

ط١. إستانبول: مطبعة عامرة، ١٢٨٧هـ.

* حاشية حامد أفندي على المرآة.

حامد بن مصطفى قاضي عسكر، ت١١٧٢هـ.

ط١. إستانبول: مطبعة دار عامرة، ١٢٨٠هـ/ ١٨٦٣م.

* **حاشية السيلكوتي على عبد الغفور على شرح الكافية.**

عبد الحكيم بن شمس الدين السيلكوتي.

ط١. استانبول: مطبعة عالم، ١٣٠٧هـ/ ١٨٨٩م.

* **حاشية عبد الغفور اللاري على الجامي.**

عبد الغفور اللاري الأنصاري ت٩١٢هـ.

ط١. استانبول: مطبعة علي بك، ١٢٩١هـ/١٨٧٤م.

* **حاشية الفناري في علم المنطق.**

عبد الله بن حسن الكانقري الأنصاري.

ط١ـ إستانبول: د.ن، ١١٤٢٢هـ.

* **حاشية محمد الصبان على شرح العصام على السمرقندية.**

محمد الصبان.

القاهرة: المطبعة الخيرية، ١٣٢١هـ.

* **حاشية محمد الصبان على شرح العصام في علم البيان.**

محمد الصبان.

ط١. إستانبول: مطبعة خليل أفندي، د.ت.

* **خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر.**

المحبي، محمد أمين بن فضل الله الحموي.

ط٢. بيروت: مكتبة خياط، ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٦م.

* **خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال.**

صفي الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي.

تقديم: عبد الفتاح أبو غدة.

ط٢. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٣٩١هـ/ ١٩٧١م.

* **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة.**

شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني.

حققه وقدم له ووضع فهارسه: محمد سيد جاد الحق.

القاهرة: دار الكتب الحديثة، ١٣٨٥هـ/ ١٩٦٦م.

* **الدقائق المحكمة على الصحيفة الوضعية الجديدة.**

الأقشهري، علي بن عمر بن عثمان، ت١٢٨٥هـ.

ط١. إستانبول: مطبعة محرم أفندي البوسنوي، ١٢٨١هـ/ ١٨٦٤م.

* **رسائل الإمام البركوي.**
البركوي.
ط٢. إستانبول: دار سعادة، د. ت.
* **الرسالة الوضعية العضدية.**
الإيجي، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد، ت٧٥٣هـ.
ط٢. استانبول: مطبعة صفا وأنور، ١٣١١هـ/ ١٨٩٣م.
* **سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر.**
محمد خليل المرادي.
بغداد: مكتبة المثنى [١٣١هـ/ ١٨٩م].
* **زهر الآداب وثمر اللباب.**
الحصري، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن تميم، ت ٤٥٣هـ.
تحقيق: محيي الدين عبد الحميد.
ط٣. القاهرة: مطبعة السعادة، ١٣٧٢هـ/ ١٩٥٣م.
* **سيلكوتي على التصورات.**
عبد الحكيم بن شمس الدين السليكوتي.
ط١. إستانبول: مطبعة محرم أفندي البوسنوي، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣.
* **شذرات الذهب في أخبار مَنْ ذهب.**
ابن العماد، شهاب الدين أبي الفلاح عبد الحي بن أحمد العكري.
حققه وعلق عليه: محمود الأرناؤوط.
أشرف على تحقيقه وخرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط.
ط١. دمشق: دار ابن كثير، ١٤٠٦- ١٤١٤هـ/ ١٩٨٦- ١٩٩٣م.
* **شرح ابن عقيل لألفية بن مالك.**
ابن عقيل، أبو محمد عبد الله عبد الرحمن، ت ٧٦٩هـ.
تحقيق: محي الدين عبد الحميد.
ط١٤. القاهرة: مطبعة السعادة، ١٣٨٥هـ/ ١٩٦٥م.
* **شرح الجلال المحلي على متن جمع الجوامع.**
جلال المحلي، محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم، ت٨٦٤هـ.
ط٣. القاهرة: مطبعة عيسى الباب الحلبي، ١٣٥٦هـ/ ١٩٣٧م.

* **شرح الرسالة الوضعية العضدية.**

أبو الليث السمرقندي، أبو القاسم بن أبي بكر، ت٨٨٨هـ.

ط١. استانبول: دار الطباعة العامرة، ١٢٦٧هـ/ ١٨٥٠م.

* **شرح شافية ابن الحاجب.**

رضي الدين الاسترابادي، محمد بن الحسن، ت ٦٨٣هـ.

تحقيق: محمد نور ورفاقه.

ط. القاهرة: مطبعة حجازي.

* **شرك الآمل لصيد شوارد المسائل.**

علي صقر.

ط١. القاهرة: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٥٧هـ.

* **الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية.**

طاش كبري زاده، عصام الدين أحمد بن مصطفى بن خليل.

ط٣. بيروت: دار الكتاب العربي، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م.

* **الصحاح.**

الجوهري، إسماعيل بن حماد، ت ٣٩٣هـ.

تحقيق: عبد الغفور عطار.

القاهرة: مطابع دار الكتاب العربي، ١٣٧٦هـ- ١٩٥٦م.

* **الصحيفة الوضعية الجديدة.**

لبعض الأفاضل.

ط١. استانبول: مطبعة محرم أفندي البوسنوي، ١٢٨١هـ/ ١٨٦٤م.

* **طبقات الفقهاء.**

أبي إسحاق الشيرازي.

حققه وقدم له: إحسان عباس.

ط٢. بيروت: دار الرائد العربي، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

* **الطبقات السنية في تراجم الحنفية.**

تقي الدين بن عبد الهادي التميمي الداري الغزي المصري.

تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو.

ط١. الرياض: دار الرفاعي، القاهرة: هجر للطباعة والنشر، ١٤٠٣- ١٤١٠هـ/ ١٩٨٣- ١٩٨٩م. (ثمة ط. أخرى بالقاهرة)

* العقد الفريد.
ابن عبد ربه، أبو عمر أحمد بن محمد، ت ٣٢٧هـ.
ط٢. القاهرة: مطبعة لجنة التأليف والنشر، ١٣٧٢هـ- ١٩٥٢م.
* العين.
الخليل بن أحمد الفراهيدي، ت ١٧٠هـ.
تحقيق: عبد الله درويش
ط. بغداد: مطبعة العاني، ١٣٨٦هـ- ١٩٧٦م.
* فصول البدائع في أصول الشرائع.
الفناري، محمد بن حمزة بن محمد الرومي الحنفي، ت٨٣٤هـ.
ط٣. القاهرة: مطبعة التمدُّن، ١٣٢٣هـ/١٩٠٥م.
* الفوائد البهية في تراجم الحنفية، مع التعليقات السنية على الفوائد البهية.
عبد الحي اللكنوي.
بنارس [الهند]: مكتبة ندوة المعارف، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م.
* الكتاب.
سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان، ت ١٨٠هـ.
ط١. بولاق: المطبعة الأميرية، ١٣١٦هـ.
* كتاب الكتاب.
ابن درستوريه، عبد الله بن جعفر بن محمد، ت ٣٤٧هـ.
نشر: لويس شيخو اليسوعي.
ط٢. بيروت: المطبعة الكاثوليكية، ١٩٢٧م.
* لسان العرب.
ابن منظور، أبو الفضل، جمال الدين محمد بن مكرم، ت ٧١١هـ.
ط١. بولاق: المطبعة الأميرية، ١٣٠٣هـ.
طبعة دار صادر، بيروت، ١٣٧٤هـ- ١٩٥٥م.
* المؤلفون العثمانيون.
محمد طاهر بروسه لي.
ط١. إستانبول: مطبعة عامرة، ١٣٣هـ/ ١٩١٤م.
* متن التلخيص.
القزويني، محمد بن عبد الرحمن العجلي الشافعي، ت٧٣٩هـ.
ط١. استانبول: د.ن، ١٢٦٠هـ/ ١٨٤٤م.

* **متن الكافية في الصرف.**

البركوي.

ط٢. إستانبول: دار سعادت، د. ت.

* **متن نموذج في الوضع.**

أحمد شاكر بن أحمد الحافظ البكشهري، ت١٣١٥هـ.

ط١. الآستانة: المطبعة العامرة، ١٣٠٥هـ/ ١٨٨٧م.

* **متن في الوضع.**

إبراهيم حقي بن خليل الأكيني.

ط١. الآستانة: مطبعة صفا وأنور، ١٣١١هـ/ ١٨٩٣م.

* **المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر.**

ابن الأثير، ضياء الدين.

تحقيق: أحمد الحوفي وبدوي طبانة.

ط١. القاهرة: مطبعة نهضة مصر، ١٣٧٩هـ- ١٩٥٩م.

* **مجاز القرآن.**

أبو عبيدة، معمر بن المثنى، ت.

تحقيق: محمد فؤاد سزكين.

ط١. القاهرة: مطبعة السعادة، ١٣٧٤هـ/ ١٩٥٤م.

* **مجموعة الفوائد.**

الرومي، شوكت بن مصطفى بن صالح رفقي، ت١٢٩١هـ.

ط١. الآستانة: مطبعة محمود بك، ١٣١٨هـ/ ١٩٠٠م.

* **المحصول في علم أصول الفقه.**

الرازي، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الطبرستاني، ت٦٠٦هـ.

دراسة وتحقيق: طه جابر العلواني.

ط٢. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.

* **مختصر المعاني.**

مسعود بن عمر التفتازاني.

ط١. إستانبول: مطبعة علي بك، ١٣٠١هـ.

* **مختصر المنتهى.**

ابن الحاجب، عثمان بن عمر بن أبي بكر المصري، ت٦٤٦هـ.

ط٢. القاهرة: مطبعة الفجالة الجديدة، ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م.

* **مداخل المؤلفين والأعلام العرب.**

إعداد: ناصر محمد السويدان، محسن السيد العريني.

الرياض: جامعة الرياض (الملك سعود)، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.

* **مرآة الأصول في شرح مرقاة الأصول.**

ملا خسرو، محمد بن فراموز بن علي، ت٨٨٥هـ.

ط٣. استانبول: دار الطباعة العامرة، ١٣١٧هـ/ ١٨٩٩م.

* **مراتب النحويين.**

أبو الطيب اللغوي، عبد الواحد بن علي، ت ٣٥٠هـ.

تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم.

ط. القاهرة: مطبعة نهضة مصر، ١٩٥٥م.

* **المستدرك على معجم المؤلفين.**

عمر رضا كحالة.

ط٢. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

(ط. أولى للناشر نفسه في ١٤٠٦هـ)

* **المستصفى في علم الأصول.**

الغزالي، حجة الإسلام محمد بن محمد بن محمد الطوسي، ت٥٠٥هـ.

ط٢. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

* **مسلم الثبوت.**

البهاري، عبد الله بن عبد الشكور.

ط٢. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

* **المصباح المنير في غريب شرح الرافعي الكبير.**

أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، ت ٧٧٠هـ.

ط٣. مصر: المطبعة الأميرية، ١٩١٢م.

* **المطول على التلخيص.**

مسعود بن عمر التفتازاني.

ط١. إستانبول، دار الطباعة العامرة، ١٢٦٠هـ.

* **معجم البلدان.**

شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي.

بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

* المعجم الشامل للتراث العربي المطبوع.

جمع وإعداد وتحرير: محمد عيسى صالحية.

القاهرة: معهد المخطوطات العربية، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

* معجم المؤلفين، تراجم مصنفي الكتب العربية.

عمر رضا كحالة.

بيروت: مكتبة المتنبي، دار إحياء التراث العربي، مقدمة ١٣٧٦هـ/ ١٩٥٧م.

* المعجم المشتمل على ذكر أسماء شيوخ الأئمة النبل.

أبي القاسم علي بن الحسن، المعروف بابن عساكر.

تحقيق: سكينة الشهابي.

دمشق: دار الفكر، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

* معجم المطبوعات العربية والمعربة «معجم سركيس».

جمعه ورتبه: يوسف إليان سركيس.

القاهرة: يطلب من مكتبة يوسف إليان سركيس، ١٣٤٦هـ/ ١٩٢٨م.

* معرب الإظهار.

حسن بن أحمد الشهير بزيني زاده.

ط١. إستانبول: مطبعة كرم أفندي البوسنوي ١٢٨٥هـ.

* مفاتيح التحقيق.

محمد خير خليل الفيضي الفلبوي.

ط١. إستانبول: مطبعة عامرة، ١٢٨٥هـ.

* مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم.

أحمد بن مصطفى طاشكبري زاده.

مراجعة وتحقيق: كامل كامل بكري، عبد الوهاب أبو النور.

القاهرة: دار الكتب الحديثة [١٣٩هـ/ ١٩٧م].

* مفتاح العلوم.

يعقوب بن يوسف السكاكي، ت.

مكة المكرمة: دار الباز، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

* مقيد تلخيص المفتاح.

حسن شوقي.

ط١. إستانبول: مطبعة صحافية عثمانية، ١٣١٢هـ.

*** مقيد فناري على قول أحمد.**

ط. ـ إستانبول: مكتبة صالح بكار، د.ت.

*** ملا جامية على الكافية.**

ط٣. إستانبول: مطبعة عبد الله أفندي القريمي، ١٤١٣هـ.

*** ميزان الانتظام.**

أحمد الصديقي بن علي البروسه لي.

ط١. إستانبول: دار الطباعة العامرة، ١٣٠٦هـ/١٨٨٨م.

*** هدية العارفين، أسماء المؤلفين وآثار المصنفين.**

إسماعيل البغدادي.

إستانبول: وكالة المعارف، ١٣٧١هـ/ ١٩٥١م.

(ثمة نسخة أعيد طبعها بالأوفست في بغداد: مكتبة المثنى)

** ** **